

بیانیه این بخش ای اسلامی

آستان مقدس علی

الله ربِّنِي وَعَمِّي وَنَفْسِي

اللَّكُفُورُ حَمُودُ الْبُشَّارِي



BOBST LIBRARY



3 1142 01559 3596

*Return to Off-Site  
Place on Off-Site Return Shelf*

**DO NOT COVER**

DUE

JUN 28 2008


BOBST LIBRARY  
CIRCULATION

AM 0005750 Code I-AR-90-930411

29 NEW YORK UNIVERSITY

171

۳۲۱۲



Bustānī, Muḥmūd  
"al-Islām wa-`ilm al-nafs"

# الله ربِّي وَعَلِيٌّ بْنُ الْفَقِيرِ

اللَّكُورِ حَمْوَدُ الْبُسْتَانِيُّ

BP  
175  
B88  
1989  
C-1



بنیاد تحقیقات اسلامی  
آستان حضرت امام رضا علیه السلام

الكتاب: الاسلام وعلم النفس  
المؤلف: الدكتور محمود البستاني  
الناشر: مجمع البحوث الإسلامية، ايران، مشهد، س. ب ٣٦٦-٩١٧٣٥  
الطبعة الأولى: ربیع ١٤٠٩ هـ.  
العدد: ٣٠٠ نسخة  
الأمور الفنية والطبع: مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة الرضوية المقدسة

حقوق الطبع والترجمة محفوظة

## محتويات الكتاب

	الفصل الثاني	٧	المقدمة
٤٧	«مرحلة الطفولة المبكرة»		<b>«الباب الاول»</b>
٤٨	١ - المرحلة الاولى: الطفولة المبكرة	١١	«الاصول النفسية للسلوك»
٦٦	٢ - مرحلة الطفولة المتأخرة		الفصل الاول:
٧٩	مراحل النمو في الطفولة المتأخرة	١٢	«الاصول الحركية للسلوك»
	الفصل الثالث	٢٤	الفصل الثاني:
٨٦	«المرحلة الراشدة»		«الاصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»
٨٦	١ - المراهقة	٢٥	١ - الاصول الذهنية
٩٢	٢ - مراحل المراهقة وما بعدها	٣١	٢ - الاصول النفسية
٩٧	خلاصة الفصل	٣٦	خلاصة الفصل
	<b>«الباب الثالث»</b>		<b>«الباب الثاني»</b>
١٠١	«الاصول النفسية وتصنيفها»	٣٧	<b>«الاصول النفسية ومراحل النمو»</b>
	الفصل الاول		الفصل الاول:
١٠٢	«التصنيفات المتنوعة للسلوك»	٣٨	«المرحلة التمهيدية»
١٠٣	أ - التصنيف الارضي للسلوك	٣٩	١ - مرحلة الانتقاء الزوجي
١٠٥	١ - التصنيف العام للامزجة	٤٠	٢ - مرحلة انعقاد النطف
١٠٥	٢ - التصنيف العام للسممات	٤٢	٣ - مرحلة الحمل
١٠٦	ب - التصنيف الاسلامي للسلوك	٤٣	٤ - المرحلة الرابعة: مرحلة النفاس
١٠٧	وحدة السلوك النفسي والفكري	٤٤	٥ - المرحلة الخامسة: مرحلة الرضاعة

٢٣٢	الحاجة الى الملك»		الفصل الثاني
٢٣٥	«ال الحاجة الجمالية»	١٢٤	«سمات الشخصية»
٢٣٨	«ال حاجات الأمنية»	١٢٤	١- السمات الذهنية
٢٣٩	ال الحاجة الى الأمان النفسي	١٢٦	٢- السمات الداخلية أو المزاجية
٢٤٢	«ال الحاجة او الدافع الى الحياة»	١٣٩	٣- «السمات الاجتماعية»
٢٤٩	«المسلمة... والعدوان»	١٤٣	٤- «السمات الفكرية»
٢٥٤	الاعلام الفظي		الفصل الثالث
٢٥٥	الاقبال على الآخرين	١٤٦	«الاصول النفسية والامراض»
	الفصل الثاني	١٦٥	«الباب الرابع»
٢٥٧	«الدّوافع الحيوية وطرائق تنظيمها»		الفصل الاول
٢٥٨	النوم	١٦٦	«الاصول النفسية وتتنظيمها»
٢٦٠	النوم والليل	١٦٧	«الانتهاء الاجتماعي والانتهاء للله تعالى»
٢٦١	النوم المبكر	١٧١	المهد أو النية
٢٦٢	انتصاف الليل	١٧٥	«التقدير الاهلي والتقدير الاجتماعي»
٢٦٣	بين الطلوعين	١٨٢	«التقدير الاجتماعي، والحب»
٢٦٣	العصر	١٨٨	«التقدير الاجتماعي والعز»
٢٦٤	القيلولة	١٩١	«الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»
٢٦٤	الاحلام		«السيطرة والتفوق» و «صلاحتها
٢٦٥	التقسيم الثلاثي	١٩٨	بـ(التقدير الاجتماعي)»
٢٦٩	«التقسيم الثنائي للالحادم»	٢٠٤	«التقدير الذاتي»
٢٧١	الاحلام والعصاب	٢٠٥	التقدير المرضي للذات
٢٧٢	«الجنس»	٢٠٥	«الاحساس بالنقص»
٢٧٤	المهمة الموضوعية للجنس	٢١٢	«الاحساس بالذنب»
٢٧٨	المحادثة	٢١٩	عصاب التسلط القهري
٢٨٤	حلم اليقطة	٢٢٢	«رثاء الذات»
٢٨٥	الصدقة	٢٢٨	«الاحساس العبادي بالذنب»
٢٩٣	«الطعام»		«ال حاجات الضرورية او:

## «بسمه تعالى»

### مقدمة :

يُعنى (علم النفس) بسلوك الكائن الادمي في شتى مجالات نشاطه . الا أن الزاوية التي يشدد عليها من مجالات النشاط تتحصر في العملية التالية :  
(الاستجابة) حيال (مثير) معين .

ولكي يتضح المقصود من هذين المصطلحين (الاستجابة) و (المثير) ، يحسن بنا أن نلتفت الى المثال التالي :

عندما يسيء اليها أحد الأفراد ، حينئذ سوف نواجهه بوحد من الأفعال التالية :  
١ — أن نرد الاساءة بمثلها .

٢ — أن نكرر غضبنا فنلتزم جانب الصمت .

٣ — أن نردها بالاحسان اليه .

في مثل هذه الحالات ، نواجه (مثيراً) وهو: الاساءة . أما الرد عليها فيمثل (الاستجابة) حيال المثير المذكور ، يستوي في ذلك ان تكون الاستجابة صمتاً أو احساناً أو مقابلة بالمثل .

هذه العملية النفسية القائمة على (الاستجابة) قبال (المثيرات) تتناول جانبي من الشخصية :

١ — الجانب الادراكي مثل: التفكير ، التخيل ، التذكير ، النسيان ... الخ .

٢ — الجانب الوجداني مثل: الارادة ، الرغبة ، الانفعال ... الخ ... فتحن حينما (تذكرة) حادثة من الحوادث مثلاً ، أو (نسى) بعض تفصيلاً لها ، أو (تخيل) جانباً من ذكرياتها ، في مثل هذه الحالة: يكون كل من (التذكرة) (والنسيان) و (التخيل)

متصلًا بالجانب (الادراكي) من الشخصية . أما في حالة تحسسنا بـ (الانسراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) من استحضار الحادثة المذكورة : فحينئذ يكون كل من (الانسراح) أو (الانقباض) أو (اللامبالاة) متصلًا بالجانب الوجداني من الشخصية . وفي الحالتين ، فإن العملية النفسية تقوم على (الاستجابة) حيال (مثير) معين : كما قلنا .

والسلوك الادمي يظل حائماً بأكمله على العملية النفسية المذكورة ، فيما تشكل هذه العملية مادة علم النفس .

علم النفس - اذاً - يعني بسلوك الكائن الادمي من حيث كونه عملية نفسية ، حيث يتکفل هذا الضرب من المعرفة بتحديد مصادر العمليات النفسية ، ومحاولة التحكم فيها (أي ضبطها وتعديلها) .

وفي ضوء هاتين المهمتين (تحديد العمليات النفسية) (وتنظيمها) نحاول تقديم وجهة النظر الاسلامية مقارنة بوجهة النظر الارضية (أي وجهة نظر علماء النفس المنعزلين عن مباديء السماء) بغية تحديد نقاط التلاقي بينهما في بعض الخطوط التي توافق بلاحظة صائبة أو تخرجه محكمة ينتهي البحث الارضي إليها ، أو تحديد المفارقات التي ينطوي البحث الارضي عليها في سائر اتجاهاته . علماً باننا لا نجد أنفسنا ملزمين باصطدام طرائق البحث الارضي فيتناول (المادة النفسية) أو اصطدام لغته أو الوقوف عند الدائرة التي يحصر موضوعاته فيها ، بل يمكننا أن نتجاوز ذلك إلى تعميم علم الاجتماع والفلسفة مثلاً أو نختزل بعض موضوعاته حيناً آخر .

والسر في عدم التزامنا بنهاج البحث الارضي هو: إن البحث الارضي منفصل عن السماء في تفسيره للعمليات النفسية وتنظيمها .

أنه يتسلم الكائن الادمي (بما انه موجود فعلًا) لا بما انه كائن ابدعته السماء وأناطت به مهمة الخلافة في الارض ، بحيث تكيف العمليات النفسية وفقاً للمهمة المذكورة .

أن مفهوم (الوظيفة العبادية) أو (الخلافية) يظل الاساس الرئيس في تفسير العمليات النفسية وتنظيمها ، ما دامت السماء تقرر بوضوح : «أني جاعل في الارض خليفة...» .


«وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون».

«خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً».

وهذا يعني أن (الخلافة) أو (العبادة) متمثلة في (الاحسن من العمل) هو الهدف الذي تنشده السماء في صياغتها للعمليات النفسية.

أن السماء — كما سنرى في تصارييف دراستنا — تحدد مستويات السلوك بنمطيه: السوي والشاذ، وفقاً لما أنتهت بحوث الأرض إليه مؤخراً، الا أنها تتجاوز ذلك إلى تحديد معايير أشد سعةً وشمولاً من مفاهيم الأرض: ومع انتباخ مثل هذا الفارق بين معايير السماء والارض سيترتب بالضرورة فارق بين تصورهما للعمليات النفسية وتنظيمهما، ومن ثم يترب على ذلك — في ميدان البحث العلمي — فارق بينهما من حيث الموضوع والمنهج واللغة.

في ضوء ما نقدم يعنيتنا الآن أن نبدأ بتحديد (العمليات النفسية) من حيث أصولها الاولى، أي: (الحرك) أو (المثير) الاساس لنشاط الكائن الادمي ، متمثلة في :



«الباب الأول»

«الأصول النفسية للسلوك»

## «الفصل الأول»

### «الاصول المحركة للسلوك»

هناك (أصل) عام للسلوك يتجاوزه الباحثون عادة : بصفته بديهية مألوفة ، ونعني به مبدأ (البحث عن اللذة والاجتناب عن الالم) حيث تصدر الكائنات البشرية عن هذا المبدأ بعامة . فنحن حيث نجوع مثلاً نبحث عن (لذة) هي (الشبع) ونجتنب ألمًا هو (الجوع) ممثلاً في التقلص العضلي للمعدة ) .

وحين تلفنا (العزلة) نبحث عن لذة هي (الانتماء الاجتماعي) ونجتنب ألمًا هو : الاحساس المرير بالوحدة أو الوحشة ، وحتى حينما نختار (العزلة) مثلاً : فعینذا نبحث عن لذة المدوع ونجتنب ألم الضوضاء والصخب الخ ...

أقول : اذا تجاوزنا هذه البديهية العامة للسلوك ، حينئذ يواجهنا البحث عن (الاصول) المحسدة للمبدأ المذكور من حيث كونها اصولاً تنتسب الى مفهوم (الغرائز) او (ال حاجات) او (الدافع) او (الميل) او (البواعث) ، ومن حيث كونها فطرية او مكتسبة او هي جمعياً ، ومن حيث كونها حيوية ونفسية ، ومن حيث كونها رئيسة وثانوية ... الخ .

ويجيء الاصل القائل بأن (الغريرة) هي المحسدة لمبدأ (اللذة) : واحداً من النظريات الارضية التي تحاول ان تفسر العمليات النفسية في ضوئها .

تقول هذه النظرية (أي نظرية الغريرة) :

أن الكائن الادمي يصدر عن مجموعة من (الغرائز) تدفعه الى الحركة والنشاط من نحو غريرة (البحث عن الطعام) (غريرة الاجتماع) (غريرة القتال) الخ ... هذه الغرائز قد تكون ذات اصل حيوي مثل (البحث عن الطعام) وقد تكون ذات اصل نفسي مثل

(القتال) .. وفي الحالتين فان هذه الغرائز تشكل أصلًاً (فطريًاً) يحمل الادميين على التحرك من خلاها .

وقد وضع أحد ممثلي هذا الاتجاه (مكド و كل) قبال كل غريزة استجابة انفعالية خاصة بها مثل :

غريزة الطعام — انفعالها — الجوع .

غريزة الاجتماع — انفعالها — الوحدة .

غريزة المقاتلة — انفعالها — الغضب . الخ ...

وقد جوبهت هذه النظرية بردود شتى ، وفي مقدمتها : الرد الذاهب الى أن جملة من الغرائز التي ادرجها الباحث المذكور في قائمه ، لا تحمل اصلًاً (حيويًاً) بل هي وليدة (الاكتساب) ، فغريزة (المقاتلة) مثلاً لا يمكن درجها تحت عنوان (الغرائز) لأن الغريزة تعني ان إنسان مفظور على ان يقاتل ، في حين ان النزعة المقاتلة أو النزعة المضادة لها وهي (المسلمة) اما تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

وقد عزز هذا الاتجاه وجهة نظره بالدراسات التي اجرتها علماء الاقوام على شعوب وقبائل متخلفة اثبتت فيها — هذه الدراسات — ان المقاتلة والسيطرة والتملك وغيرها من (الأصول النفسية) منعدمة لدى القبائل المذكورة ، فهي تتسامل بدلاً من المقاتلة ، وتتحسن ذاتها بدلاً من حب السيطرة ، وتتنازل عن ممتلكاتها بدلاً من حب التملك : مما يعني — كما اشرنا — الى ان الاصول النفسية تحددها (البيئة) وليس (الوراثة) .

والحق : أن كلاً من (نظرية الغرائز) والنظرية المضادة لها تقع في خطأ مماثل : حينما تخلط الاولى بين نمطين من الغرائز (الحيوي والنفسي) وتختضعهما لاصل واحد وحينما تنفي الثانية : الاصل الغريزي أساساً .

ان الخطأ الذي غلف النظرية الاولى يتمثل في عدم اصطناعها فارقاً بين اصل حيوي مثل الطعام واصل نفسي مثل السيطرة والمقاتلة والتملك وغيرها : حيث يخضع الاصل الحيوي لإرث فطري لا مناص لنا من اشباعه والا تعرض الكائن الادمي للتلف مثلاً ، وهذا على الصد من الاصل النفسي : حيث يخضع هذا الاصل الى طبيعة (البيئة) التي تحدد

ذلك : فنحن حين نحس بالرغبة الى المقابلة أو التملك : يمكننا ان (نعدّل) أو (نحوّر) هذه الرغبة الى ما يصادها وهي : نزعة (المسالمة) ، والزهد بمتاع الدنيا . الا ان هذا لا يعني ان الاصل النفسي لا يخضع البته لاي جهاز فطري ، بقدر ما يعني ان الاصل النفسي يخضع للجهاز الفطري بـ (القوة) مقابل الاصل الحيوى الذي يخضع للجهاز الفطري (بالفعل) : اتنا نثر جهازاً فطرياً (في حالة الجوع مثلاً) يستتبع بالضرورة تقلصاً عضلياً للمعدة مما يتحتم علينا ازاحة هذا التوتر : بتناول وجبة طعام مثلاً ... وهذا من قصدهـ (ال فعل) .

واما (بالقوة) فيعني اتنا نملك (استعداداً) او (قابلية) موروثة لأن نصبح ذات يوم (مسلمين) مثلاً او (عدوانين) .

فـ (الاستعداد) او (القابلية) ذاتها تشكل (إرثاً) فطرياً ، أما تحقيقها في (فعل عدواني) او (مسالم) فأمر خاضع للبيئة الثقافية التي تحملنا على اختيار احدى الممارستين : المسالمة أو العداون .

من هنا فان تسمية (المقابلة) بـ (غريزـة) تظل تسمية مخطئة : طالما لا نولد مزودين بهما ، بل نولد مزودين بـ (قابلية) على العداون أو المسالمة ...

اما الخطأ الذي غلّف النظرية المصاددة للغرizia ، فيتمثل في غفلتها عن الفارق بين نمطي الغرزاـة (الفعل والقوة) حيث تجاهلت كون المسالمة أو العداون مثلاً فعلين (مكتسبين) خاضعين لاساس (فطريـ) هو (القابلـية) على الصدور عن واحد منها ، لا أنهمـا (مكتسبـان) بصورة مطلقة .

في ضوء ما تقدم ، يمكننا ان نخلص الى ان الاصول الحيوية والنفسية تخضعان جميعاً الى (إرث فطريـ) او (غرزاـيـ) إلا ان اولاًـما تُجسـد إرثـاً (فعليـاً) والآخرـ تجسـد إرثـاً (بالقوـة) كما أشرنا .

بيد ان ما تجدر ملاحظته هنا هو : ان البحث عن الاصول المحركة للسلوك ، ينبغي (في ضوء التصور الاسلامي) الاـ تطرح من خلال (نظـريـة الغـرـائزـ) او ما يصادـها ، بل من خلال البحث عن (اـصلـ عامـ) يـسـيقـ الـبحثـ عنـ الغـرـائزـ اوـ تـصـنيـفـهاـ الىـ ماـ هوـ حـيـويـ اوـ نـفـسيـ ، وهوـ ماـ نـسـتـهـدـفـ معـالـجـتهـ فيـ هـذـاـ الحـقـلـ ...ـ يـقـولـ الـامـامـ عـلـيـ (عـ)ـ :

«ان الله رَكِبَ فِي الْمَلَائِكَةِ عُقْلًا بِلا شَهْوَةً، وَرَكِبَ فِي الْبَهَائِمِ شَهْوَةً بِلا عُقْلًا، وَرَكِبَ فِي بَنِي آدَمَ كُلَّهُمَا». فَمَنْ غَلَبَ عُقْلَهُ شَهْوَتُهُ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَمَنْ غَلَبَتْ شَهْوَتُهُ عُقْلَهُ فَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْبَهَائِمِ»<sup>(١)</sup>.

ان هذا النص الاسلامي يحدد لنا الاصل المحرك للسلوك من خلال سمة رئيسية تطبع (الاصل) المذكور، وهي سمة (الثنائية) في هذا الاصل ، بمعنى أن هناك طرفين يتجادلان الكائن الآدمي في بحثه عن اللذة واجتنابه عن الألم ، هما : (العقل والشهوة) أو الحير والشر أو الموضوعية والذاتية ، أو الاوامر والنواهي الشرعية .

هذا التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد فطريًا : يجسد الجانب (الوجوداني) من الارث ، ... ويقابله جانب (ادراكي) من الارث هو الوعي بمباديء كل من (العقل) و(الشهوة) ، بمعنى ان الشخص حينما رُكِبَ فيه (الاستعداد) أو (القابلية) على ممارسة الحير أو الشر (العقل والشهوة) : قد رُكِبَ فيه أيضًا (ادراك) كلي من الحير والشر ، حتى تصبح ممارسته للسلوك خاضعة لعملية (اختيار) وليس لعملية (إجبار) مما يتربت على ذلك تحمل مسؤولية السلوك الذي يمارسه .

وقد أشار النص القرآني الكريم الى هذا الجانب (الادراكي) بوضوح عبر قوله تعالى : «وَنَفِسٌ وَمَا سَوَّاهَا فَأَهْمَاهَا فُجُورُهَا وَتَقْوَاهَا» .

ومعنى (إلهامها الفجور والتقوى) هو الادراك لمباديء الشهوة (الفجور) والعقل (التقوى) .

إذًا : التركيب الثنائي الذي يرثه الفرد : حيث يشكل المحرك الاساس للسلوك قد وازنه من الطرف الآخر - (وعي) بطبيعة هذا التركيب (العقل والشهوة) . والسؤال هو :

أولاً : ما هو الفارق بين كل من (العقل) و(الشهوة)؟

ثم : هل ان كلاً من (اللذة) التي يجسدتها (العقل والشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان احداهما أشد فاعلية من الاخرى ؟

(١) الوسائل ، باب (٩) ح (٢) جهاد النفس .

الاجابة على هذا السؤال تتحدد بوضوح في المقول اللاحقة من هذا الكتاب ، الا اننا نضطر هنا ان نشير— ولو عابراً— الى هذا الجانب ما دمنا نتحدث عن (الاصل الثاني) المحرك للسلوك البشري .

إن الفارق بين اللذة التي تجسدها (الشهوة) وبين اللذة التي يجسدها (العقل) يتمثل في أن الشهوة تبحث عن (الاشباع المطلق) دون أن تخضعه للضوابط أو القوانين المرسومة لها : أما (العقل) فيبحث عن (الاشباع النسبي أو المقيد) بالقواعد المرسومة لها .

طبعياً إن الاشباع المطلق لا يمكن تحقيقه للشخصية : نظراً لطبيعة الحياة التي تقف حاجزاً عن ذلك (كما لو أفترضنا ان أحد الاشخاص بحث عن الاشباع المطلق لدافع السيطرة متمثلاً في طموحه لأن يصبح رئيساً للدولة ، أو الاشباع المطلق لدافع التملك متمثلاً : في طموحه لتجميع ثروة ضخمة ، أو الاشباع المطلق لدافع الجنس : متمثلاً في اقترانه بأجل انشي مثلاً ...).

ان امثلة هذا الاشباع (المطلق) لا يمكن تحقيقه — كما قلنا — كما ان امكانية تحقيق الاشباع المطلق في مجالات محددة (كما لو أفترضنا تناول أحد الاشخاص لأشهى الاطعمة واكثراها انواعاً ومقادير ، تصل به الى التخمة مثلاً) سوف يستجرّ (أيّاً) بدلاً من (اللذة) متمثلاً في المرض الذي تسببه التخمة المشار اليها ، .. وهذا يعني ان البحث عن (الاشباع المطلق) لا يحقق هدف الشخصية ، مما يتربّط على ذلك ان يظل (الاشباع النسبي) هو الاختيار الوحيد للकائن الانساني . يتربّط على ذلك أيضاً ، ان (الاشباع النسبي) يحقق قدرأً اكبر حجماً من القدر الذي يمكن للأشباع المطلق أن يتحقق في هذا الميدان . فإذا عدنا الى المثال السابق وافترضنا أن الاشباع النسبي يتحقق في تناول (وجبة عادية) من الطعام لا تصل الى الارواء الكامل : حينئذ فإن الصحة الجسمية التي سوف يكتسبها الشخص : تتحقق اشباعاً لا يمكن أن تتحققه (التخمة) التي تستجرّه الى المرض كما أشرنا .

وقد أوضح الامام علي(ع) هذا الجانب : حينما وازن بين مباديء (العقل والشهوة) في نص نفسي آخر ، حيث تحدث عن الشهوة قائلاً :  
 (الخطايا (وهي : الشهوة) خيل شمس حمل عليها وخلعت جمها) .

وتحدث عن الطرف الآخر، (العقل) قائلًا :

(التقوى (وهي : العقل) مطايها ذلل حُمل عليها اهلها وأعطوا أرْمَتها) (١).

هذا النص يشير بوضوح الى أن البحث عن (الاشباع المطلق) ، يشهي الحصان الذي خلع جامه : فيما يقتاد الراكب الى ما فيه هلاكه ، وهذا على الصد من البحث عن (الاشباع النسبي) فيما يمسك الراكب الزمام مبتعداً بذلك عن الطرق المحفوفة بالهلاك ...

نستخلص من هذا ان الاشباع النسبي أو ما يمكن ان نسميه (بالاشباع الموضوعي) أو (المقييد) بالقوانين المرسومة للشخص ، أو ما أطلق عليه الامام علي (ع) مصطلح (العقل) يقترن بلذة أشد اشباعاً من اللذة التي تتحققها (الشهوة) ...

كل ما في الامران تحقيق هذا الاشباع يتوقف على أن يمارس الشخص عملية (تأجيل) للشهوة أو الاشباع العاجل ، بالنحو الذي طالب من خلاله الامام (ع) ان يمارس الشخص عملية (تغليب) للعقل على (الشهوة) ، وهو أمر يقتادنا الى الاجابة على السؤال الآخر الذي طرحناه سابقاً وهو :

هل أن اللذة التي يجسدها (العقل) ، و(الشهوة) متكافئة من حيث الفاعلية أم ان احداهما اشد فاعلية من الأخرى ؟ حيث نستخلص بوضوح ان اللذة (العقلية) تقترن بفاعلية اشد من اللذة (الشهوية) ، وهو ما لحظناه في النص الاسلامي الذي وازن بين اعطاء الزمام وبين السيطرة عليه ...

بيد ان هذا لا يعنينا من الذهاب الى ان اللذة الشهوية اشد (إلحاحاً) من اللذة العقلية : وان كانت هذه الآخري اشد (فاعلية) ، لأن ممارسة التأجيل للشهوة تعني كونها اشد إلحاحاً من اللذة العقلية وإنما كان للمطالبة بتغليب (العقل) على (الشهوة) اي معنى ، فالباحث عن الامتناع الجنسي مثلاً لا بد ان يتحسس بان المتبه الجنسي اشد إلحاحاً عليه من المتبه العقلي : لذلك إنما ان يمارس ما هو غير مشروع تحقيقاً للإشباع ، أو يمارس عملية مقاومة وتغليب وتأجيل للرغبة الجنسية المذكورة . وفي الحالتين ثمة (إلحاح) من الجانب الشهوي

(١) نهج البلاغة ، خطبة (١٥) — ص (٥٤) منشورات الاعلمي .

يدفعه الى الاستسلام له أو مقاومته .

بيد ان هذا الالاح من الجانب الشهوي لا يعني كونه أشد فاعلية أو تأثيراً من الجانب العقلي كما أشرنا بقدر ما يعني كونه أشد إغراءً ، ... وهذا الاغراء سرعان ما يفقد فاعليته اذا مارس الشخص (تدربياً) على مقاومته بحيث يحدث العكس تماماً في عملية التدريب المشار إليها ، وهو ما تقرره الآية الكريمة بوضوح حينما تقول : « ان كيد الشيطان كان ضعيفاً » كما ان النبي (ص) ألقى انارة كاملة على هذه الظاهرة ، حينما أوضح انَّ عملية تأجيل (الشهوة) ، وأبدالها باللذة (العقلية) (أي : التدريب على الجانب العقلي من اللذة) سوف يستتبع نفور الشخص من الجانب (الشهوي) للذلة : حيث قرر (ص) بأنه يتشعب : (من المداومة على الخير: كراهيَة الشر) <sup>(١)</sup> .

إن هذا النص الاسلامي الخطير يفصح عن قاعدة لا تزال غائبة عن علم النفس الارضي فيما يتصل بالجانب (العقلي) من اللذة ، ألا وهي : إمكانية النفور من الجانب الشهوي للذلة : في حالة التدريب على ممارسة السلوك الموضوعي (اي المقيد بالقوانين أو الضوابط المرسومة للشخص) ... بل يمكن القول : أن الآية الكريمة التي تقرر بأن الله تعالى قد حبَّ الامان في النفس ، وكراهية الفسق والعصيان والكفر :

يمكن القول بأن هذا النص صريح في تقرير الحقيقة النفسية القائلة بأن (اللذة المقيدة) أو (العقلية) : ليس أنها أشد فاعلية من اللذة المتحررة من القيد فحسب ، بل إن اللذة المتحررة تحول إلى ما يضادها وهو (الالم) طالما تظل (الكراهية) التي اشارت الآية الكريمة إلى أنها تتجه نحو الكفر (وهو: الشهوة) : تعبيراً عن (الالم) كما هو واضح .

من هنا يمكننا أن ندرك الفارق بين علم النفس الارضي وبين التصور الاسلامي لهذه الظاهرة . فالاتجاهات الارضية بالرغم من ان بعضها يتوافق مع الاتجاه الاسلامي في ذهابه الى ان الجانب العقلي اشد فاعلية من الشهوي ، مثل ما نلحظه لدى ممثلي ما يسمى بـ (الاتجاه الانساني في علم النفس) حيث يؤكِّد أحد ممثلي المعاصرین (ماسلو) : الحقيقة

(١) البحار، ص (١١٧) ج (١) العقل والجهل .

الذاهبة الى ان الانسان (خير) بطبيعة ، او انه — لا اقل — يتسم بعياد الأصل ، والى ان (تنمية) هذا الاصل يقتاده الى الكمال ... لكن مقابل ذلك ، نجد ان هناك اتجاهات أرضية أخرى تقف على الصد من ذلك ، حيث تقع في مفارقة علمية ضخمة حينما تصور طرف (التجاذب) في الطبيعة الانسانية وكأنهما قائمان : على حقيقة أن الطرف الباحث عن اللذةأشد فاعلية من الطرف الكابح لها : حتى في حالات التدريب على ذلك .

ولعل نظرية (فرويد) في أبنية الشخصية تجسّد قمة المفارقة المذكورة في هذا الميدان . لقد قسمت هذه النظرية كما هو معروف أبنية الشخصية الى ثلاثة (أهو) (الآنا) (الآنا الأعلى) .

أما (أهو) فيجسد مجموعة (الغرائز) التي تبحث عن الاشباع المطلق . وأما (الآنا) فمهمته : كبح غرائز (أهو) في ضوء مبدأ (الواقع) ، أي انه ينظم طرائق الأشباع وفق متطلبات الواقع بما تكتنفه من معايير وقواعد . إلا ان المهمة المذكورة جزء من مهمة أخرى تعامل مع عنصر آخر هو (الآنا الأعلى) :

تحاول (الآنا) أن توفق بين مطالب هذا الآخر أيضاً (الآنا الأعلى) وبين المطالب المشار اليها (أهو والواقع) . فإذا افترضنا أن شخصاً ما قد واجهه (مثير جنسي) مثلاً : فإن (أهو) يستحثّه لتحقيق الاشباع المطلق ، لكن بما أنّ الشخص المذكور يمتلك (جهازاً قيمياً) خاصاً (الآنا الأعلى) فإن هذا الجهاز يمنعه من تحقيق الاشباع المطلق . مضافاً لذلك ، فإن النظام الاجتماعي (مبدأ الواقع) بما تكتنفه من قواعد وآداب عامة ، يمنعه أيضاً من هذا الاشباع : حتى لو افترضنا أن بعض طرائق الاشباع منسجمة مع الجهاز القيمي المذكور .

وهذا يعني أن مهمـة (الآنا) تتجسد في محاولات التوفيق بين ثلاثة مطالب (أهو) (الآنا) (الآنا الأعلى) (الواقع) .

إن ما نعتزم مناقشته (في ضوء التصور الاسلامي) هو :  
أولاً تحديد علاقة (أهو) بصفته مجسداً للغرائز أو الشهوة بـ (مبدأ الواقع) والطريقة التي يسلكها (الآنا) في تعامله مع (الواقع) المذكور .  
إن أهم نقد يمكن أن يوجه لمبدأ (الواقع) هو :

إن المبدأ المذكور يظل وكأنه نمط من (الأكراد) وليس طرفاً آخر من طرق التجاذب في

### الطبيعة البشرية :

فقد لحظنا أن الإمام علياً (ع) قد أوضح بأن كلاً من (الشهوة) و (العقل) يمثلان بحثاً عن اللذة واجتناباً عن الالم ، وأن النص القرآني والنبي قد أوضحا بأن اللذة العقلية أشد فاعلية من اللذة الشهوية : في حالة التدريب على الاولى : بينما نلحظ أن نظرية (مبدأ الواقع) تفترض أن (الأنا) يضطلع بهمة الضبط لغراائز (الهو) من خلال الخضوع لعامل خارجي مفروض على الشخصية (وهو مبدأ الواقع) وليس لعامل فطري هو (اللذة العقلية) التي (تنفر) من الاشباع المطلق أو (تكرهه) حسب التعبير القرآني والنبوى .

يدلنا على ذلك ، أن صاحب النظرية المذكورة يشبهه (الأنـا) بالفارس على ظهر الحصان .

ألا ان الفارس (يُجبر) – كما يقول صاحب النظرية نفسه – على أن يوجه الحصان

الوجهة التي ينشدها الحصان وليس الفارس .

وكم هو الفارق بين التصور الإسلامي الذي قدم صورة تشبيهية عن الفارس وقد أعطي الزمام بيده ، وبين الصورة التشبيهية التي قدمها الباحث الارضي عن الفارس وقد ترك الزمام للحصان يوجه به الفارس ، مما يتربّط على ذلك أن يظل الكائن الادمي نهباً لغراائز (الهو\_ الشهوة) توجّهه حيث تشاء ، وهو أمر اضطر صاحب النظرية المذكورة الى ان يقرّ من خلاله بأن الكائن الادمي محكوم عليه بالخسارة من صراعه المرير مع الحياة : بالرغم من مختلف المحاولات التي رسمها الباحث المذكور لمعالجة الموقف .

ومن البين أن السر في وجهة النظر التشاورية المذكورة ، كامن وراء جهل صاحب النظرية بمبادئ المقاومة أو الكبح التي تخيلها (مفروضة) على الشخصية : مع إن طبيعة النشاط الذي يقوم (الأنـا) به – وفقاً للنظرية ذاتها – لا بد أن ترتكن الى أساس من (اللذة العقلية) التي تجاهلها الباحث المذكور .

ونحن بقدورنا أن نسأل :

لماذا تحاول (الأنـا) إرضاء (الواقع) : ما دمنا نعرف بأن محاولة إرضاء (الواقع) مرتبطة بظاهرة (الشواب والعقاب الاجتماعيـين) بمعنى أن الكائن الادمي يخشى معاقبة المجتمع

ويتطلع الى ثوابه لكي يحقق إشباعاً لأحدى حاجاته أو دوافعه وهي الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، ولذلك يحاول إرضاء (الواقع) حتى يتتجنب الالم الناجم من معاقبة المجتمع إيه ، وحتى يتحقق (اللذة) الناجمة من تقديره إيه : مع ملاحظة أن تحقيق أمثلة هذه اللذة لم يكن ليتيسّر : لو لا طبيعة التركيب الثنائي الذي اشار المشرع الإسلامي اليه بحيث تجسّد المتعة العقلية أحد طرفي التركيب ، أي أنها تستند الى (أصل فطري) وليس الى عنصر خارجي مفروض على الشخصية ... وهذا فيما يتصل ببدأ الواقع ..

وحين نتجه الى (الآنا الاعلى) نجدـه بدوره — في تصور الباحث الارضي المذكور — وكأنـه (مفروض) على الشخصية وليس أصلاً فطرياً قائماً على البحث الموضوعي عن اللذة ، مما يترتب على ذلك أيضاً : إمكانية انتصار غرائز (الهو) في نهاية المطاف . وبالرغم من أنـ صاحب النظرية يحاول أنـ يضعـ لـ (الآنا الاعلى) أصلـاً فطرياً ، الا أنـ هذا (الاصلـ) نفسه يصوّرهـ الباحثـ المذكورـ وكأنـهـ قائمـ علىـ (الاكراهـ)ـ كماـ أشرناـ .

ويعكـنـناـ أنـ نقفـ علىـ هـذـهـ الحـقـيقـةـ إـذـ حـاوـلـنـاـ الـوقـوفـ عـلـىـ طـبـيـعـةـ التـفـسـيرـ الـذـيـ يـقـدـمـهـ هـذـاـ الـبـاحـثـ عـنـ نـشـأـةـ التـرـكـيـبـ الـبـشـرـيـةـ وـتـطـوـرـهـ :

يقرـرـ هذاـ البـاحـثـ ، انـ الـإـنـسـانـ الـبـدـائـيـ ، أوـ إـنـسـانـ مـاـقـبـلـ التـارـيـخـ كـانـ ذـاـ تـرـكـيـبـ بـسيـطـةـ لـأـتـعـنىـ إـلـاـ بـغـرـائـزـ (الـهـوـ)ـ يـشـعـهاـ حـيـثـ يـشـاءـ حـيـثـ لـمـ تـكـنـ ثـمـةـ مـبـادـيـءـ أـوـ ضـوابـطـ مـقـرـرـةـ .

لـقـدـ كـانـ أـشـبـهـ بـالـحـيـوانـ فـيـ اـفـتـارـسـهـ لـلـادـمـيـنـ فـيـ اـشـبـاعـ حـاجـاتـ الـرـئـيـسـيـةـ :  
كـانـ مـتـمـثـلاـ فـيـ أـبـ مـتـوـحـشـ يـسـتـأـثـرـ بـالـأـنـاثـ وـ يـطـرـدـ أـبـنـاءـهـ .

وـ فـيـ ذـاتـ يـوـمـ يـقـرـرـ الـأـبـ الـمـطـرـوـدـونـ قـتـلـ أـبـيـهـمـ وـالـتـهـامـهـ حـتـيـ يـضـعـواـ حـدـاـ لـاـسـتـشـارـهـ المـذـكـورـ .ـ وـ لـكـيـ لـاـ تـتـكـرـرـ الـمـأسـاةـ جـديـداـ :ـ بـدـأـتـ أـولـىـ الـمـحاـولاتـ فـيـ إـنـكـارـ غـرـائـزـ (الـهـوـ)ـ وـ تـخـرـيمـهـاـ وـ فـيـ مـقـدـمـتهاـ :ـ غـشـيـانـ الـمـحـارـمـ .ـ

مـنـ هـذـاـ الـمـنـعـطـفـ بـالـذـاتـ :ـ بـدـأـ نـشـوـءـ (الـآـنـاـ الـأـعـلـىـ)ـ :ـ فـعـلـيـةـ قـتـلـ الـأـبـ اـسـتـتـلـتـ أـولـ (احـسـاسـ بـالـذـنـبـ)ـ .ـ

كـمـاـ أـنـ إـنـكـارـ الغـرـائـزـ اـسـتـتـلـ أـولـىـ عـمـلـيـاتـ (الـكـبـتـ)ـ .ـ ثـمـ تـوـالـتـ عـمـلـيـاتـ إـنـكـارـ الغـرـائـزـ

حتى أصبحت بمرور الزمن ميراثاً فطرياً يمدّ (الإنا الاعلى) بجهاز قيمي خاص يرثه (النوع الإنساني) بأكمله.

طبعياً، أن شطراً من (الإنا الاعلى) تحدده التنشئة ، بيد ان الشطر الآخر منه المتمثل في (الاحساس بالذنب) و (انكار الغرائز) هو الذي يعنيانا الآن ان نعقب عليه في ضوء التفسير الاسطوري الذي قدمه الباحث المذكور.

هنا نطرح ذات السؤال الذي طرحناه عند حديثنا عن (مبدأ الواقع) فنتساءل لماذا صدر (انسان ما قبل التاريخ) عن (الاحساس بالذنب) ، ولماذا انكر غرائزه ؟ ألم يكن (الاحساس بالذنب) أصلاً فطرياً ، أو جزءاً من التركيبة الثانية للكائن الادمي فيما تتجاذبه (الشهوة والعقل) بحيث يجسد (الاحساس بالذنب) تعبيراً عن اللذة العقلية التي تنكر (القتل) وتجد في (المسالمة) لذة عقلية ؟ ان المسالمة لو لم تقرن بلذة عقلية لما كان للاحساس بالذنب أي مسوغ على الاطلاق ، بل كان من الممكن أن تضي جريمة قتل الاب (حسب منطق الاسطورة) بدون ان يرافقها أي ندم . ثم ، لماذا انكر المجتمع البدائي — بعد عملية القتل — غرائزه ؟ ألم يكن هذا الانكار تعبيراً عن لذة عقلية : قد يحكمها مبدأ (الثواب والعقاب) الاجتماعيين ما دام الانكار المذكور — كما يرى الباحث نفسه — ثمناً للتقدم الحضاري ، والا كان من الممكن أن لا يتم انكار الغرائز لو لم يكن الإنكار نفسه مستندأ الى لذة عقلية تتحسسها (الذات) حتى لو كانت بناءً عن الثواب الاجتماعي بل لمجرد قناعتها بالفائدة الاجتماعية للانكار المذكور.

إذاً حتى مع افتراض صحة هذا التفسير التاريخي (وهو تفسير مضاد للعمليات الاجتماعية التي صاحبها الاحساس بالذنب وانكار الغرائز: بدأً من آدم وزوجته ، مروراً بابني آدم ، في حادثة القتل لأحدهما وامتناع الآخر عن القتل : حيث تفصح هذه العمليات الاجتماعية المبكرة تاريخياً : عن انكار الغرائز والصدور عن الاحساس بالذنب).

أقول : حتى مع افتراض صحة التفسير الذي قدمه الباحث الارضي المذكور ، يظل انكار الغرائز والاحساس بالذنب : إفصاحاً عن (لذة عقلية) تحمل صاحبها على الصدور عنهمما : وليس عنصراً خارجياً (مفروضاً) على الشخصية .

**خلاصة الفصل :** هناك (أصل محرّك) للطبيعة البشرية يقف وراء نشاط الكائن الادمي بأكمله ...

هذا الاصل يقوم على طبيعة (ثنائية) تتجاذب الكائن المذكور في بحثه عن اللذة ، طرفا التجاذب هما : (العقل والشهوة) أو (الخير والشر) أو (الموضوعية والذاتية) حيث يمثل الطرف الاول بحثاً عن الاشباع المقيد بالمبادئ التي تقررها السماء (التقوى) ، ويمثل الطرف الآخر بحثاً عن الاشباع المطلق غير المرتبط بالمبادئ (الفجور) .

يواكب هذا الاصل النفسي ، (أصل ادراكي) قائم على قابلية التمييز بين مبادئ العقل والشهوة (وهو الهام التقوى والفجور) ...

وبالرغم من أن طرفي التجاذب يحملان سمة (التوازن) إلا ان الجانب (الشهوي) اشد إلحاحاً . وبالرغم من هذه الحقيقة فان فاعلية (اللذة العقلية) تفرض حقيقتها تبعاً لما قرره القرآن الكريم من أن الله تعالى (حبّ) الإيمان في النفوس و (كره) الكفر اليها كما ان التدريب على الطرف (العقلي) يستتبع التغور من الطرف ، (الشهوي) ، والعكس هو الصحيح أيضاً : وفقاً لما سنفصل الحديث عنه في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب ...

○ ○ ○

«الفصل الثاني»

## «الأصول النفسية: بين الوراثة والبيئة»

قلنا، أن ثمة (أصلاً نفسياً) عاماً، يرثه الكائن الادمي من خلال ظاهرة (الاستعداد) أو (القابلية) أو (القوة).

وهذا الاصل هو المحرك لكل أوجه النشاط البشري: سواء أكانت متصلة بالجانب البيولوجي من الشخصية أم بالجانب النفسي منه. وقد أشرنا الى ان (الأصول البيولوجية) كالجوع والعطش والجنس ونحوها تظل (أصلاً) نرثها من خلال (ال فعل) أي: إننا نولد مزودين بها (فعلاً) على نحو لا يمكننا أن لا نتناول طعاماً، أو لا نمارس عملية تنفس مثلاً، ... بيد أن الامر مختلف تماماً في ميدان (الأصول النفسية)، فنحن لا نولد مزودين ببنزعة (عدوانية) مثلاً، أو بسمة نفسية كالبغلل ، أو سوء الاخلاق أو نحوها ، بل نكتسب هذه السمات من خلال (التنشئة) الاجتماعية: كلما في الامر، أننا نرث (قوة) أو (قابلية) على الاتسام بهذه الصفة أو تلك.

والامر ذاته فيما يتصل بطرائق الاشباع لحاجاتنا البيولوجية ، (لا أصل الحاجة نفسها: لأن الحاجة نفسها - كتناول الطعام - لا مناص من اشباعها ، كما قلنا ، بيد أن طريقة التناول ودرجة البحث عنها وتنظيمها تشكل (أصلاً نفسياً) ، نكتسبها من خلال (التنشئة) أيضاً).

والآن ومع اقرارنا بمثل هذه الحقائق ، نجد أن الامر ليس بهذه البساطة التي تجعل (الأصل النفسي) وكأنه غير خاضع لآلية وراثة حتى ولو كانت ضمن شروط أو ظروف خاصة .

ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة من الواضح بمكان كبير ، كما تقدم ، لكنه يقرر نمطاً من وراثة طارئة نحو اول من خلال هذا الفصل أن نحدد مستوياتها .

أما البحوث الارضية ، فقد تفاوتت وجهات النظر لديها في هذا الصدد ، فاتجه بعضها إلى القول بوراثة (الأصول النفسية) ، وأنجح آخر إلى إنكارها ، وأنجح ثالث إلى التزاوج بينهما : مع ملاحظة ان بعض هذه الأصول (وبخاصة : الأصل الذهني) يكاد يتم اليقين بوراثتها إلا لدى نفر قليل ، يلي ذلك : الأصل المتصل بـ (مزاج) الشخصية ، ... ثم الأصل المتصل بـ (سمات) الشخصية : ثم (الأصول الأخلاقية) في نهاية المطاف . وبعامة فإن الاصطراع بين الوراثة والمحيط في الأصول النفسية يأخذ مستويات متنوعة لدى علماء النفس فيما نحو الآن الوقوف عند تلك المستويات ، ونبأ ذلك بـ :

### ١ – الأصول الذهنية :

تظل (المهارات الذهنية) موضع تسليم (إلى حد ما) من حيث صلتها بالوراثة ، وخصوصها للبعد المذكور . ولا تجدنا بحاجة إلى التوكؤ على الدراسات والاختبارات والتجارب الارضية المختلفة في هذا الصدد . بيد أن بعض الاتجاهات الارضية تنفي هذا الطابع بنحو بالغ المدى . وفي مقدمتها : الاتجاه (الشرطي) في علم النفس : (مدرسة بافلوف والاتجاه النفسي المعاصر بعامة في الاتحاد السوفيتي) . وقد قدم رواد هذا الاتجاه دراسات مختلفة عن المهارات العقلية ، وأكدوا أنها مهارات (مكتسبة) تخضع لانظمة (ال فعل المنعكس الشرطي) .

ولكي تتضح معالم هذا الاتجاه ، يحسن بنا أن نتبسط في طرح المفاهيم الاساسية لديه ، ولنتقدم بمثال في هذا الصدد :

اذا مس يدك تيار كهربائي طفيف ، فأنك ستستجيب لهذا المنبه : بسحب اليد وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس) فطري . أما إذا صاحب العملية المذكورة دق جرس مثلاً ، فإنك ستسحب يدك أيضاً (في حالة تكرار المصاحبة) نظراً لوجود الرابطة بين الجرس والتيار الكهربائي . وهذه الاستجابة هي (فعل منعكس شرطي) أي : انه عملية (نفسية) أشرط

من خلاها ما هو حتى (تيار كهربائي) بما هو (نفسي) : إن (الجرس) وهو خصيصة نفسية أصبح اشارة دالة على خصيصة حسية .

وحيثما تستخدم الاشارة اللغوية ، أي : النطق بكلمة (جرس) أو كتابتها ، فإن الاستجابة المتمثلة في (سحب اليد) ، ستتم بدورها بالمستوى ذاته : ما دامت (الكلمة المنطقية أو المكتوبة) تشكل (رمزاً) لصوت الجرس . ويسمى هذا الاشتراط بـ (النظام الاشاري الثاني) بصفته انه مشير الى النظام الاول .

وفي ضوء هذا المفهوم الاساسي للافعال المنعكسة الشرطية يمكننا أن نتقدم لمعرفة التفسير الذي يقدمه (الاتجاه الشرطي) في ذهابهم الى أن المهارات العقلية (مكتسبة) لا موروثة . ففيما يتصل بالحس الواقعي عند الشخصية مثلاً ، ذُرِّبَ الاطفال الذين فقدوا الحس المذكور أو الذين ضوع الحس الواقعي لديهم ... ذُرِّبوا في عدة دورات أمكن بعدها أن يحصلوا على نتائج ايجابية في هذا الصدد فيما انتهى التجريب الى الحقيقة القائلة بأن الحس الواقعي إنما ينشأ من ارتباطات صوتية تمثل استجابات لنبهات صوتية (مركبة) تكون فيها طبقة الصوت هي المنبه الاقوى . وهذا يعني ان الظاهرة ترتكز أولاً وأخيراً على الفعل المنعكس الشرطي ، وهو طالع نفسي بيئي صرف .

والحق ، ان هذا الاتجاه اذا كان محكوماً بالصواب في تحديده لقيمة (البيئة) ، فإنه لا يضاد القيمة الوراثية للظاهرة ، فالتجارب التي قامت بها اتجاهات اخرى ، قد واكبها الصواب أيضاً في تحديدها للطابع الوراثي وانسحابها على الظاهرة : حيث فشلت كل الدورات التجريبية التي حاولت أن تجعل من عديم (الحس الواقعي) أو ضئيله ، شيئاً آخر ، ومنها مثلاً : الدراسات التي انتهت الى تماثل الحس الواقعي لدى (التوائم المتماثلين) حينما اخضعوهم لبيئات مختلفة كل الاختلاف وكانت النتيجة تماثلهم في هذا الصدد . كما تماثلوا في السمات النفسية أيضاً : حيث كان الطبع الحاد ، والركود النفسي والقلق ونحوها من السمات المتماثلة لدى التوائم بارزاً بالرغم من اختلاف المحيط . واذَا : التجارب التي توفر الاتجاه الشرطي عليها ، قد جوهرت بتجارب مماثلة ، لدى عديمي الحس الواقعي ، وانتهت الى نتيجة مضادة سجلت لصالح الوراثة .

إن ثمة حقيقة لا سبيل إلى انكارها ، وهي ، ... ان المنبهات الصوتية المركبة (والحديث عن الاتجاه الشرطي) ، لها إسهامها في (تعديل) الحس الایقاعي أو تضخيمه مثلاً ، دون أن تستطيع مجاوزة ذلك إلى (خلقه) أو ايصاله إلى الدرجة التي يفرزها البعد الوراثي . وتظل النتيجة محكمة بامكان (التعديل) فحسب .

والغريب أن الاتجاه الشرطي يحاول تعليم الظاهرة حتى في مجالات الترابط الشرطي أو الایحاء اللذين يتبدلان التأثير مع الاصول العضوية ، ويعكسان أثرهما الواضح فيها . من ذلك مثلاً تجربة الماء الساخن في درجته الحرارية (١١٠) : حيث (أشرت) برنين الجرس ، كانت الاستجابة حياله ، تمثل في : (تمدد) الاوعية ، وعندما استبدل الماء بدرجة (١٥٠) : فيما تستجيب له الاوعية عادة بـ (التقلص) ، بدلاً من (التمدد) : كانت النتيجة من خلال اشتراط الجرس هي : (التمدد) ذاته .

ان هذه التجربة ، تتصل — كما هو يبين — بظاهرة (الايحاء) أو (الترابط الشرطي) حسب لغة هذا الاتجاه .

ان تعاطي المريض — على سبيل المثال — بعض العقاقير المنومة ل أيام معدودة ، واستبدالها بعقاقير محايدة بعدها ، يشكل نموذجاً بسيطاً لبعض أشكال الطب العقلي لدى هذا الاتجاه . وعندما يتناول المريض هذه الحبوب المحايدة فإنه يتمتع بنوم أشد عمقاً من النوم الذي عُزز بالحبوب المنومة — وما ذلك الا بسبب من (الترابط الشرطي) بين النوم وتناول الحبوب . ولكن هل هذا يعني ان النوم (وهو اصل عضوي) عديم الصلة بالبعد الوراثي ؟؟ .

ان عملية النوم لا تتميز عن عملية (التمدد) أو (التقلص) في الاوعية من حيث كونها أفعالاً منعكسة فطرية : وبحد خصوصها للمنعكسات الشرطية لا ينفي عنها سمة (الثبات) انها — تماماً — مثل سائر الاستجابات العضوية الصرف : فيما يقر الاتجاه الشرطي بوراثتها من نحو : الافعال الخاصة بالطعام ، والجنس والنوم ونحوها مما تشكل استجابة فطرية صرفاً . فالتوتر العضلي للمعدة لا يزاح الا بالطعام ... بيد أنه من الممكن ازاحته من خلال (ارتباطات شرطية) غائبة عن وعي الجائع على نحو الغياب الذي غلف المُجرب عليه في الماء الساخن . ومن هنا : فإن التجربة المذكورة تسقط أساساً في حالة وعي المُجرب عليه

باستبدال الماء (بدرجة ١٥٠) : حيث سيستجيب حتماً (بتقلص) أو عيته بدلاً من (التمدد).

واذن : ان استثمار تجربة ايحائية أو شرطية على النحو المذكور، وتمريرها على السلوك البشري بعامة لنفي البعد الفطري يظل أمراً قائماً على اللعب بالحقائق.

على أي حال ، فان الاتجاه الارضي النافي للوراثة ، أو الاتجاه المصاد النافي للبيئة يظلان — من حيث تجربة الارض ذاتها — منعزلين اذا قيسا بالاتجاه الثالث الذي يميل غالبية البحث المعاصر اليه : ويعني به الاتجاه الذاهب الى تآزر البيئة والوراثة.

وحين نتجه الى التصور الاسلامي للظاهرة ، نجد في مجمل الموقف بوضوح ، حينما يؤكّد ان الاصول العقلية بعامة ، تخضع لنمط ثابت من الوراثة بشكل عام ، كما انها تخضع لوراثة طارئة في نطاق خاص ، مضافاً الى ذلك أن (البيئة) لها إسهامها في هذا الصدد أيضاً ، ولنستمع الى ما يقرره الامام الصادق(ع) عن (المهارة العقلية) في مستوياتها الثلاثة عبر مقابلة أجراها أحد هم :

(قلت لابي عبد الله(ع)) : الرجل آتىه وأكلمه ببعض كلامي فيعرفه كله .

ومنهم : من آتىه فأكلمه بالكلام ، فيستوفي كلامي كله ، ثم يرده عليّ كما كلمته .

ومنهم : من آتىه فأكلمه فيقول : أعد عليّ .

فقال عليه السلام :

وما تدری لم هذا؟

قلت : لا .

قال (ع) : الذي تكلمه ببعض كلامك فيعرفه كله : فذاك من عجنت نطفته بعقله .

واما الذي تكلمه فيستوفي كلامك ثم يحييتك على كلامك : فذاك الذي ركب عقله في بطنه أمّه .

واما الذي تكلمه بالكلام فيقول : أعد عليّ : فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبر<sup>(١)</sup> .

(١) البحار صفحة ٩٧ ج (١) العقل والجهل .

ان هذا النص يفصح عن حقائق كل من (الوراثة) و(البيئة) (من حيث الماهارة العقلية) بنحو يتحتم الوقوف عندها مليأً ، نظراً لخطورة الحقائق المذكورة . ولحسن الحظ ، ان غالبية الاتجاهات الارضية قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الاسلامي .

والمهم ، ان النص المذكور يحدد :

أولاً : وجود بُعد فطري عام للنوع الانساني كله ، فيما يتم من خلال ما يسميه الارضيون بـ (الوراثات الندية) .

ثانياً : وجود بُعد (قبل ولادي) فيما يسمى بـ (بيئة الرحم) .

ثالثاً : وجود بُعد بيئي (بعد ولادي) وهو بيئة الارض . وحين نقف مع التحديد الاول (الوراثة الندية) ، نخلص منه الى حقيقة مؤداتها : ان الماهارة العقلية في نقاечها التام تطبع كل الادميين على النحو الذي تطبع به سائر الاصول العضوية والحيوية لهم . وبكلمة اخرى : ان النوع الانساني كله يرث — على حد سواء — مهارة عقلية لا يشوبها خلل أو تخلف أو تفاوت بين درجاتها وهو ما عبر عنه النص بقوله (ع) : «فذاك من عجبت نطفته بعقله» ممثلاً في ذلك الرجل الذي يفهم الكلام كله ب مجرد الاستماع لبعضه .

بيد ان الخلل في الماهارة العقلية أو التفاوت في درجاتها اما يجيء نتيجة لوراثة طارئة (اذا صح هذا التعبير) متمثلة — في جملة ما تمثل به — في بيئة الرحم .

ومن البين ان التغيرات المصاحبة للحمل ، تعكس اثارها على الجنين : فالصدمة مثلاً : او ارتفاع درجة الحرارة ، او سوء التغذية ، ترك آثارها الواضحة على دماغ الجنين منعكساً في ضعف أو خلل عقليين .

ولذلك ، نجد المشرع الاسلامي — كما سنرى لاحقاً — يُعني ببيئة الرحم ، ويقدم توصيات شتى في هذا الميدان بغية تحسين النسل وتنقيتها من كل الشوائب .

والمهم ان المشرع الاسلامي أشار الى بيئة الرحم أو ما يمكن تسميته بتكوينات الوراثة الطارئة ، من أنها تتدخل في تكيف المهارات العقلية ونقلها من صعيد الوراثة الندية الثابتة الى الوراثة الطارئة المشوبة ببيئة الرحم . وهذا ما عنده قوله (ع) : «فذاك الذي ركب عقله في بطنه امه» ممثلاً في ذلك الرجل الذي يستوفي الكلام لا ببعضه ، ثم يرده كما هو ، أي : انه

يتمتع ببهارة عقائية متوسطة بالقياس الى المهارة الفائقة التي يتمتع بها صاحب الوراثة النقية . على أن ثمة ملاحظة جديرة بالاعتبار، ألا وهي أن التركيبة العقلية للجدين في بطن أمه لا تعني بيئه الرحم فحسب ، بل من المظنون جداً ، ان الامام الصادق(ع) كان يعني بذلك نفطين من الوراثة الطارئة : أحدهما ما تقدم الحديث عنه وهو (رحم الام) ، وأما الآخر فهو: وراثة (النطفة) ذاتها خلال الانعقاد : بصفة أن الوراثة النقية من الممكن أن يطرأ عليها (التغير) بسبب بيئي صرف ، فينسحب بدوره على التكوين العصبي للشخصية ، وانسحاب ذلك — من ثم — على (مورثاته — الجينات) ثم انسحاب هذه الاخيرة على النطفة المنعدة . ومثال ذلك : تناول الكحول مثلاً ، فهي تسبب تلفاً في خلايا المخ ، ويصبح هذا الخل جزءاً من النظام العصبي للشخصية ، فينسحب على (جيناته) التي تستقر نطفة في رحم الام .

على أي حال يعنيانا ما تقدم ان نشير الى أن الامام الصادق(ع) ألمح الى الوراثة النقية التي تطبع النوع الانساني كله . ثم ألمح — في التحديد الثاني — الى الوراثة الطارئة (ما قبل الانعقاد وخلاله) : أي بيئه الرحم وتدخلها عاملاً مهمأً في السمات النقية من الوراثة الثابتة (والاتجاهات الارضية لا تكاد تختلف عن التصور الاسلامي فيما يتصل بالوراثة الطارئة ، أو وراثة (المحيط) بعامة كما سنرى) .

اما التحديد الثالث فيتصل بالمهارة العقلية التي تحددها (البيئة) : بيئه ما بعد الولادة فصاعداً . وقد عبر الامام(ع) عن ذلك بقوله : «فذاك الذي ركب فيه بعد ما كبر» ممثلاً في ذلك الرجل الذي لا يستوعب كلام السائل بحيث يطالب باعادة الكلام .

و واضح ان هذا النمط من الذكاء يمثل انحطاطاً ملحوظاً في المهارة العقلية . ولسوف نرى لاحقاً ان الامام علي بن أبي طالب(ع) في تحديده لراحل النماء العقلي يشير الى اثر التجارب ) في العملية المذكورة ، كما سنرى ان أئمه أهل البيت عليهم السلام يشرون الى أهمية (التعليم) في مرحلة الطفولة ، مثلما يقدمون توصيات متنوعة لراحل ما قبل الولادة .

كل أولئك حينما نضعه في الاعتبار امكننا أن ندرك دلالة قول الصادق(ع) عن تركيبة العقل بعد الكبر وموقع ذلك من عنصر (البيئة) وخطورتها في ميدان المهارة العقلية . مضافاً

إلى ذلك فإن تجارب البحث الارضي عن (التعلم) المبكر وخطورته في الميدان المذكور يظل أمراً لا حاجة إلى التعقيب عليه.

وأخيراً، فإن الإمام الصادق (ع) (في الوثيقة المقدمة) حسم الموقف بوضوح في تحديده لكل من عنصري الوراثة والمحيط ومستويات كل منهما في ضوء المحددات العامة والخاصة للظاهرة، وقبال هذا التحديد تنتفي الأهمية لأي بحث أرضي يتعدد أو يمتحن لاتجاه لا يضع تلكم المحددات العامة والخاصة بنظر الاعتبار.

ولحسن الحظ – كما أشرنا – فإن غالبية البحث المعاصر قد انتهت لهذه الحقائق التي قررها المشرع الإسلامي.

## ٢ - الأصول النفسية :

إن الوثيقة التي قدمها الإمام الصادق (ع) عن المهارات الذهنية وصلتها بالوراثة الثابتة والطارئة تظل مبدأ عاماً للأصول النفسية بأكملها أيضاً.

وإذا كان البحث الارضي في بعض أشكاله أو غالبيتها يصطنع فارقاً بين الأصول العقلية والنفسية من حيث شمول الطابع الوراثي للمهارات العقلية وفق نسب مختلفة وضمور أو انعدام الطابع الوراثي للسمات النفسية، ...

أقول، إذا كان البحث الارضي يلفه مثل هذا الاصطناع بين ما هو عقلي وبين ما هو نفسي، فلأن دراساته وتجاربه عن السمات العقلية وفرت لديه القناعة بامكانات خصوصها للوراثة بنسبة أكبر حجماً بالقياس إلى السمات النفسية. ومع أن هذه الحقيقة لا تخلو من الملاحظة الصائبة، إلا أنها لا يمكن أن تأخذ صفة التعميم بقدر ما ينبغي أن تخضعها أيضاً للشروط الخاصة التي لحظناها عند حديثنا عن المهارة العقلية.

ومن هنا، فإن المشرع الإسلامي يخضع الظاهرة النفسية لمحددات عامة وخاصة تأخذ كلّاً من الوراثة والمحيط بنظر الاعتبار وفقاً لشروط معينة تتحكم في الظاهرة. وقبل أن نقدم النصوص الإسلامية في هذا الصدد، ينبغي أن نشير عابراً للحظة ستحدث عنها مفصلاً في موقع لاحق، ... وهذه الملاحظة تمثل في اصطنان التفرقة بين نفطين من الأصول النفسية:

أ— السمات الفكرية ، أو ما يطلق عليه الباحثون كلمة (الاتجاه) .

ب— السمات النفسية الخالصة .

والمشرع الاسلامي يصطنع حيناً مثل هذا الفارق ، لكنه يردهم حيناً آخر أيضاً . والسر في ذلك عائد الى أن المشرع يأخذ بنظر الاعتبار (وحدة) السلوك البشري في خصوصه لفهم العبادة أو الخلافة على الارض ، فتتشابه حينئذ فارقية الاصل النفسي والاصل الفكري ، الا أنه — في الحين ذاته — يتوجه الى الكائن الادمي بعامة ، راسماً معالم السلوك السوي بغية الافادة منها : بعض النظر عن هوية الكائن المذكور وموقفه الفلسفى من الكون .

في ضوء الملاحظة المذكورة ، نعود الى وجهة النظر الاسلامية عن المحددات العامة والخاصة للاصول النفسية بدلاليهما المتقدمتين ، فنجدها متمثلة في نمطي الوراثة النقية متمثلة أولاً في ظاهرة (الاستعداد) ، أو (القوة) حيث أشرنا الى أن الطبيعة البشرية ترث مجرد (استعداد) لممارسة هذا الاصل النفسي أو ذاك : حسب محددات البيئة التي تترجم (الاستعداد) أو (القوة) الى ( فعل ) يختاره الفرد بمحض أرادته وليس على نحو (الفرض) .

طبعي ، ثمة فارق بين الوراثة النقية التي تحدثنا عن خصوص المهارة العقلية لها ، وبين خصوص (القوة) أو (الاستعداد) لها ، فالاولى — أي المهارة العقلية — تجسد عنصراً ايجابياً هو: الذكاء في درجته الفائقة . أما الآخر — أي (الاستعداد) — فهو عنصر محيد يجسده الكائن الادمى في سلوك لاحق بالشخصية : قد يكون ايجابياً وقد يكون سلبياً حسب نمط (الفعل) الذي يختاره بمحض ارادته ، بيد ان الوراثة النقية تأخذ دلالتها المماثلة لما لحظناه في (المهارات العقلية) حينما نقل الحديث الى صعيد فلسفى متمثل في : صياغة الطبيعة البشرية وفتر تركيبة قائمة على معرفة (السماء) وتوحيدها وهو أمر نحدده في موقع لاحق ، فيما سنشير اليه — دون تفصيل — بغية الاحتفاظ بالطابع النفسي لدراستنا .

على أي حال ، يعنينا أن نحدد الآن : وجهة النظر الاسلامية حيال (الاصل النفسي) وموقعه من الوراثة الثابتة : حيث نجد المشرع مؤكداً نقاط هذا الاصل في النوع الانساني كله : خالياً من أية شائبة ، أو فارقية بين النوع : شأنه في ذلك شأن سائر الاصول العضوية والحيوية والعقلية التي يرثها النوع الانساني على حد سواء يستوي في ذلك أن يكون الاصل

فكرياً أو نفسياً .

أما الاصل الفكري ، فيحدده الامام الصادق (ع) على النحو التالي :

( ان نطفة المؤمن تكون في صلب المشرك فلا يصيبها من الشر شيء . حتى اذا صار في

رحم المشركة لم يصيبها من الشر شيء : حتى يجري القلم <sup>(١)</sup> . )

هذا النص من الوضوح بمكان كبير ، فهو يحدد أصلاً فطرياً عاماً للنوع يتسم بنقاء الافكار من أية شائبة وراثية يستوي في ذلك أن يكون (الاصل) في أصلاب الرجال ، أو أرحام الامهات ، أو حتى في مرحلة الطفولة ، بمعنى أن الشخصية تقبل على محيتها الجديد نقية من كل شائبة حتى تبلغ سن الرشد ، وحينئذ يتحدد بملء اختيارها نمط السلوك الذي تختلطه لها . والامر ذاته ، يقرره الامام الصادق (ع) فيما يتصل بالسمات أو الاصول النفسية ، حيث يحدثنا عن جملة من السمات ، قائلاً عنها : «فإن استطعت أن تكون فيك ، فلتكن : فإنها تكون في (الرجل) ولا تكون في (ولده) ، وتكون في (الولد) ولا تكون في (أبيه) ...

قيل ما هن ؟ قال (ع) : صدق البأس ، وأداء الامانة ، وصلة الرحم الخ ... » <sup>(٢)</sup> .

وبين ان السمات الاخلاقية التي يحدثنا الامام الصادق (ع) عنها ، تظل (اكتسابية) صرفاً لا صلة لها بأية اصول وراثية . فهي قد تكون في (الاب) لكنها لا تنتقل الى (الابن) . وقد تكون في الابن ، لكنها لا تنتقل عن أبيه ، وهكذا . وهذا يعني أن النوع الانساني كله لا يرث أصولاً اخلاقية أو أصولاً نفسية بمحض عam ، وإنما يكتسبها النوع من خلال (المحيط) . ولكن ، هل يعني ذلك ان القاعدة المذكورة تظل متسمة بالثبات ، دون أن تخضع لوراثة طارئة في ظل بعض الشروط أو الظروف ؟

ان الوراثة الطارئة التي لحظناها عند حديثنا عن (المهارة العقلية) ، تتحكم بدورها هنا ، أي : في الاصول النفسية أيضاً . يستوي في ذلك أن تتم النقلة الوراثية من خلال أصلاب الرجال أو أرحام الامهات .

(١) الكافي ، ج (٢) صفحة (١٣) .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (٤) جهاد النفس .

ويمكننا ملاحظة النقلة الوراثية الطارئة (من خلال الاصلاب) ، متمثلة في التوصيات التي يقدمها التشريع عن (الزواج الانتقائي) . فالامام الصادق (ع) ذاته يؤكّد بنفس القوة التي أكّد من خلالها وراثة الاصول النفسية ، يؤكّد بالقوة ذاتها امكان الوراثة الطارئة أيضاً ، في ظل بعض الشروط أو الظروف . ان سمة (الغدر) — على سبيل المثال — واحدة من الاصول النفسية التي يحذرنا الامام الصادق (ع) منها ، عبر توصيته بالزواج الانتقائي . يقول (ع) مشيراً الى بعض الرهوط : « لا تزوجوا إليهم ، فإن لهم (عرقاً) يدعوا الى عدم الوفاء »<sup>(١)</sup> .

وفي نص ثان : « فان لهم أرحاماً تدل على غير الوفاء »<sup>(٢)</sup> .

وفي نص ثالث : « فان لهم (اصولاً) تدعوهם الى غير الوفاء »<sup>(٣)</sup> .

و واضح ان كلاً من (العرق) و(الارحام) و(الاصول) التي وردت في النصوص الثلاثة تشير الى عملية النقلة الوراثية لسمة (الغدر) وانسحابها على (المورثات) التي تستقر نطفة في رحم الام .

وأما النقلة الوراثية الطارئة (من خلال بيئه الرحم) ، فان التشريع طالما يقدم توصياته في هذا الصدد ، مشيراً الى أهمية (التغذية النفسية) للجنين .

يقول الامام علي بن موسى الرضا (ع) : « أطعموا حبالكم اللبان : فان يك في بطنهما غلام : خرج زكي القلب ... شجاعاً ، وإن تلك جارية : حُسْنَ خلقُها وخلُقُها »<sup>(٤)</sup> ففي هذا النص ، يشير الامام الرضا (ع) الى سمات الخلق والشجاعة ونحوهما من الاصول النفسية والعقلية ، وانسحابها على الجنين : خلال بيئه الرحم ، مما نخلص منه بوضوح الى امكانات الوراثة الطارئة في هذا الصدد .

بيد أن ما تجدر ملاحظته هنا ، ان البحث الارضي يصطنع — في الغالب . فارقاً بين نمطين

(١) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٣) مقدمات النکاح .

(٢) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٢) مقدمات النکاح .

(٣) الوسائل ، باب (٣١) حدیث (٥) مقدمات النکاح .

(٤) الوسائل ، باب (٣٤) حدیث (٢) احكام الاولاد .

من الاصول النفسية هما : السمات (المزاجية) و (السمات الاخلاقية) .  
فالانطواء او الانبساط مثلاً يعدان من سمات (المزاج) وهو (بعد) من الممكن أن يرتكن الى (الوراثة) .

أما السمة (الاخلاقية) كالوفاء والصدق ونحوهما مثلاً ، فانهما يكتسبان اكتساباً ولا علاقة لهما البتة بآية وراثة طارئة .

ومع ان هذه الملاحظة من الممكن أن تتسم بالصواب الا اننا لا نستطيع - في ضوء التصور الاسلامي - أن نعممها على النوع كله . بل يتبعن علينا أن نذهب الى أنها تأخذ طابع (التغليب) وليس طابع (العموم) .

إن النصوص الاسلامية التي تقدم الحديث عنها قد تبدو لأول وهلة متساوية مع وجاهة النظر الارضية في اصطناعها الفارق بين الاصول (المزاجية) و (الاخلاقية) ، فالامام الصادق (ع) حينما أشار الى بعض السمات من نحو: أداء الامانة ، وصدق البأس ونحوهما ، انا عزّلها من دائرة (الوراثة) ، ونسبها الى (المحيط) : وهي سمات اخلاقية صرف : كما هو واضح . وحينما حدثنا عن نقائط النطفة في أصلاب المشركين وارحام الشركات انا عزل هذه السمة (الفكرية) عن (الوراثة) ونسبها الى (المحيط) أيضاً .

ولكن حينما تحدث الامام (ع) عن سمة (الغدر) مثلاً ، ألحقها - عندئذ - بالوراثة عند بعض الرهوط . وبما أن (الغدر) سمة عدوانية ، والعدوان بدوره أحد إفرازات (المزاج الانطوائي) مثلاً ، فحينئذ يكون خضوعه للوراثة ناجماً من كونه سمة (مزاجية) وليس سمة اخلاقية .

وإذاً ، هذه النصوص قد تتوافق لأول وهلة مع الاتجاه الارضي الذاهب الى أن (السمات الاخلاقية) خاضعة للاكتساب ، و (السمات المزاجية) خاضعة للوراثة . بيد أن هذا الاصطناع بين أصول (المزاج) و (الاخلاق) يظل - مثلما قلنا - ظاهرة تأخذ طابع (التغليب) لا (العموم) .

تدلنا على ذلك : نفس النصوص الاسلامية التي تقدم توصياتها المتصلة بتحسين النسل (كما سنرى لاحقاً) حيث تجبيء الاشارة الى حسن الخلق ، والحلم ، والاستقامة في الدين

ونحوها ، واضحة في انتسابها الى (سمات أخلاقية) صرف ، ومنها : النص الذي قدمه الامام الرضا (ع) عن التغذية المنتقاة في مرحلة (الحمل) حيث أشار الى (حسن الاخلاق) وصلته بـ (اللسان) الذي تتناوله الحامل .

إذاً : السمات الاخلاقية بدورها ، خاضعة للوراثة الطارئة في نطاق خاص ... على أن بعض الباحثين يحاول أن يصل بين الاخلاق (وهي صفة اكتسابية) وبين (المهارة العقلية الفائقة - أي الذكاء) وهي سمة وراثية ، محاولاً من خلال ايجاد هذه الصلة بينهما تقديم تفسير آخر عن صلة السمات الخلقية بالوراثة والمحيط . فقد أجري اختبار لمجموعة تمييز بالذكاء (وفقاً لروائز الذكاء التي يستخدمها البحث الارضي) بحيث لوحظ تميزهم أيضاً بسمات أخلاقية عالية ، كانت تفتقد لها (المجموعة الضابطة) التي اسقطتهم روائز الذكاء ، ومع ذلك ، فان بعض الباحثين يصرّ على أن السمات الاخلاقية التي افقدتها (المجموعة الضابطة) ناجمة من افتقارهم الى الذكاء في اكتسابه ، لا انها وليدة الوراثة .

وعلى أي حال ، فان الحكم بصواب هذه الملاحظة لا ينفي إمكان الوراثة الاخلاقية ما دام المشرع الاسلامي قد حدد الامكان المذكور بوضوح ، وما دام الارتباط الوراثي بين الاصول المزاجية والاخلاقية والفكرية والعقلية لا يمكن اغفاله : على الاقل في حالات معينة منها ، على النحو الذي قرره المشرع الاسلامي .

### خلاصة الفصل :

بعمادة ، فان التصور الاسلامي لعنصري (الوراثة) و(المحيط) يتمثل في : ان النوع الانساني يرث (أصلاً نفسياً) عاماً على مستوى الوراثة النقية لا يتمايز من خلاها فرد عن آخر سواء أكان ذلك متصلاً بالمهارات الذهنية أو العمليات النفسية بعمادة .

بيد ان هناك (وراثة طارئة) تدرج ضمن شروط خاصة تتصل بالافراد او الرهوط ، فيما تشكل (استثناء) للقاعدة العامة . وخارجاً عن ذلك ، فان (التنشئة) تتکفل بتحديد النمط الذي تختلط الشخصية في ضوء (الاصل النفسي) الذي ترثه بـ (القدرة) ، وتعني به قدرتها على (التمييز) و(الاختيار) النمط الملائم من السلوك .

«الباب الثاني»

«الأصول النفسية ومراحل النمو»

## «الفصل الأول»

### «المراحل التمهيدية»

قلنا ، أن الاتجاهات الارضية المعاصرة قد اتجهت — في غالبيتها — إلى الزواج بين عنصري الوراثة والبيئة . وفي ضوء هذا الاتجاه ، نجدها تقدم شتى التوصيات المتصلة بتحسين الوراثة ، مثلما تقدم توصياتها في عملية التنشئة الاجتماعية : بغية الافادة من العنصرين جيئاً في تعديل السلوك البشري وتنظيمه .

وقلنا أيضاً ، ان المشرع الاسلامي قد أقر نمطاً من الوراثة الطارئة ضمن ظروف وشروط خاصة . وخارجأ عنها ، فإن البيئة هي التي تتكفل بعملية التنشئة .

وفي ضوء هذا ، يمكننا الان أن نتابع توصيات المشرع الاسلامي فيما يتصل بكل من التحسين (الوراثي) و(البيئي) .

ونقف مع التوصيات المتصلة بالتحسين الوراثي أولاً :

يمكننا أن نحدد خمس مراحل للتحسين الوراثي ، يشدد المشرع الاسلامي عليها في توصياته التي يقدمها في هذا الصدد . وهذه المراحل الخمس هي :

١ — مرحلة الانتقاء الزوجي .

٢ — مرحلة انعقاد النطف .

٣ — مرحلة الحمل .

٤ — مرحلة النفاس .

٥ — مرحلة الرضاعة .

و واضح أن هذه المراحل الخمس تشمل كلّاً من البيئة (قبل ولادية) والبيئة (بعد ولادية)

فمرحلة (الانتقاء الزوجي) ، و(الانعقاد) ، و(الحمل) تمثل بيئه ما قبل الولادة ، في حين ان مرحلتي النفاس والرضاعة تمثّلان بيئه الارض (ما بعد الولادة).  
بيد أنها جميعاً خاضعة لعنصر الوراثة الطارئة ، فيما يمكن — من خلال الالتزام بتوصيات المشرع الاسلامي — اخضاعها لعملية التعديل والتحسين لسلوك الشخصية اللاحق.

### ١ — مرحلة الانتقاء الزوجي :

لحظنا أن المشرع الاسلامي قد ألح على الانتقاء الزوجي ، فيما حذر الامام الصادق (ع) من الزواج من بعض الرهوط أو الا قوم الذين عرفوا بالنزعة العدوانية (الغدر) ، موضحاً أن لهم (أصولاً) و(أعراقاً) غادرة تسحب أثراها على الاجنة .

والامر ذاته فيما يتصل بسائر السمات النفسية والأخلاقية من نحو الحسد والبخل والجبن مثلاً ، حيث نجد الامام الصادق (ع) أيضاً محذراً من الزواج من بعض الرهوط الذين يطبعهم السمات المذكورة ، معقباً على ذلك بقوله : « فتخيروا لنطفكم » (١) .

والجدير بالذكر ، أن البحوث الارضية قطعت مراحل مختلفة من التجربة على الحيوان : الخيول والانعام والكلاب والجرذان وغيرها ، فيما أسفر التجربة عن نتائج ايجابية من الزواج الانتقاءي . كما اجريت التجارب على الانسان من خلال عملية (التعقيم) ، وتمرير الانتقاء الزوجي في ضوء العملية المذكورة .

وقد أسفر التجربة بدوره عن نتائج ايجابية أيضاً ، الا انه ارتطم أولاً بعدم امكانية خضوع الاشخاص جميعاً للانتقاء المذكور ، وارتبط ثانياً بلحظة خروج الطيب من الخبيث والخبيث من الطيب .

والحقّ ، أن نتائج أمثلة هذا التجربة : تتسم مع وجة النظر الاسلامية التي تخضع الوراثة الطارئة لظروف وشروط خاصة أوضحتها في حينه ، دون ان تعمّمها الى قاعدة مطلقة.

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٦) مقدمات النكاح .

## ٢ — مرحلة انعقاد النطف :

يُلاحظ أنَّ المشرع الإسلامي قد شدد باللحاظ ملحوظ على هذه المرحلة ، وقدم توصيات متعددة تتصل ب مختلف الحالات والمواقف والازمة ، منها على سبيل المثال :

حالات الطمث ، والاحتلام ، والاختضاب ، مشيراً إلى أنَّ الممارسات التي تزامن الحالات المذكورة ، تسحب آثارها السلبية على الجنين في حالة انعقاد النطفة ، أي : اذا قد للنطف أن تتعقد خلال الحالات المذكورة .

وتتمثل هذه الآثار السلبية في اعراض عقلية ونفسية وجسمية مثل (الذهان) و(العصاب) : ( كالنزعه العدوانيه ) ومثل العمى ، والخرس ، والبرص ، والجذام ... الخ . ففيما يتصل — بالتوصيات المحددة من الممارسة في حالة الطمث ، يشير أحد النصوص الى العرض الجسمي التالي ، من خلال هذا التساؤل :

«ترى هؤلاء المشوهين في خلقهم ؟

قلت : نعم .

قال (ع) :

هؤلاء : الذين يأتون نساءهم في الطمث »<sup>(١)</sup> .

وفيما يتصل بالممارسة عقب الاحتلام (وقبل الاغتسال منه) ، يشير أحد النصوص الى العرض العقلي الكبير (الذهان) : قال (ع) :

« يكره ان يعيش الرجل المرأة : حتى يغتسل من احتلامه . فان فعل يخرج الولد بمحنة ... الخ »<sup>(٢)</sup> .

واما في ظاهرة (الاختضاب) ، فان التوصية التالية تحدّر من امكان انسحاب أثر (التختت) على الجنين : تقول التوصية :

« لا تجتمع أهلك وأنت مختضب . فان رزقت ولداً ، كان مختناً »<sup>(٣)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٢٤) حديث (٣) الحبيب . (٢) الوسائل ، باب (٧) حديث (١) مقدمات النكاح .

(٣) الوسائل ، باب (٦١) حديث مقدمات النكاح .

هذا ، الى أن هناك توصيات شتى تتصل بمواصفات وأزمنة مختلفة (وهي في الغالب غائبة عن البحث الارضي : نظراً لعزلته عن ادراك أسرار التشريع ) ، تحدّرنا النصوص من الممارسة خلاها ، مشيرة الى اعراض عقلية ونفسية من الممكن ان تفرزها أزمنة ومواصفات خاصة على الجنين .

بيد ان ما تحدّر ملاحظته في التوصيات المذكورة ، انها :  
أولاً : لا تأخذ هذه التوصيات — في لسان النصوص — طابعها الحتمي ، بقدر ما تخضع لمجرد (الاحتمال) ، من خلال التزامن ...

ويُتَضَّحُ هَذَا فِي مَثَلِ قَوْلِهِ (ع) :  
«إِنْ قُضِيَ بَيْنَكُمَا وَلَدٌ...»<sup>(١)</sup> .  
أي : اذا تزامن الانعقاد مع الموقف .

ثانياً : حتى مع التزامن ، فإن التوصيات المحدّرة تشير الى (احتمال) انسحاب السمة السلبية على الجنين ، وليس الى (احتمالية) الانسحاب . ويُتَضَّحُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ (ع) عن بعض الممارسات :

(فَانَهُ يَتَخَوَّفُ) عَلَى وَلَدٍ مَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ بِالْخَبْلِ) .

وهذا يعني ان ثمة (احتمالاً) بانسحاب ظاهرة (الذهان) على الجنين . إذن :  
الاعراض المذكورة تظل (جزءاً) من سبب ، وليس (كل) السبب في العملية المذكورة .  
على ان المشرع الاسلامي ، نظراً لحرصه بالغ المدى على ابقاء النسل نقياً من كل شائبة ،  
نجده يضع أمامانا كل فرص (الوقاية) ، مُنحّاً على ضرورة تلافي أي (احتمال) ممكن أن  
يترك أثره السلبي على النسل : مع ملاحظة ان التحذيرات المذكورة تفسر لنا بعض الاسباب  
الكامنة ، وراء ظهور الاعراض المرضية المختلفة ، فيما لا يزال الطبع العقلي والنفسي ، عاجزاً  
عن تشخيص (أسبابها) بخاصة فيما يتصل بمواصفات وأزمنة المحظورة : الغائبة عن البحث  
الارضي ، بسبب من عزلته عن أسرار التشريع كما قلنا :

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) مقدمات النكاح .

وعلى أية حال ، فان التوصيات المذكورة ، تظل حائمة على زمن محمد يمثل (لحظات) انعقاد الطف .

واما بعد عملية الانعقاد ، فان التوصيات ، تأخذ بمحالها عبر مرحلة أخرى هي :

### ٣ – مرحلة الحمل :

وهذه المرحلة بدورها ، تختل موقعًا له خطورته أيضًا من عملية تحسين النسل .

وقد قدم المشرع الاسلامي توصيات متنوعة ، تخصّ مرحلة (الحمل) حائمة – في الغالب – على التغذية المنتقا للحامل ، وانعكاس أثر التغذية على الجنين في سماته النفسية والعقلية والجسمية .

وقد سبقت الاشارة الى ان هذه المرحلة بما تصاحبها من تغيرات قد أشارت البحوث الارضية الى أهميتها ، والى اهمية الاساس الكيميائي لها من حيث صلة (التغذية المنتقا) بهارات الطفل العقلية ، وغيرها من السمات .

كما سبقت الاشارة الى ان النصوص الاسلامية ، شدّدت على التغذية وصلة ذلك بسمات الجنين عقلياً ونفسياً وجسدياً ، ومنها : التغذية باللبن .

يقول الامام الحسن بن علي (ع) نقلأ عن النبي (ص) :

«أطعموا حبالاكم اللبن ، فإن الصبي اذا غذى في بطنه أمه باللبن : أشتد عقله ...»<sup>(١)</sup>.

ويقول الامام علي بن موسى الرضا (ع) :

«أطعموا حبالاكم اللبن : فإن يك في بطنهما غلام : خرج زكي القلب شجاعاً . وإن تكون جارية : حسن خلقها وخلقها»<sup>(٢)</sup> .

ففي هذين النصين اشارة واضحة الى أهمية التغذية المذكورة ، وصلتها بتحسين النسل من حيث السمات العقلية والنفسية : كالذكاء ، والشجاعة ، وحسن الخلق .

(١) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (١) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٣٤) حديث (٢) أحكام الاولاد .

كما ان تحسين النسل من حيث السمات الجسدية ، يظلّ موضع عناية بدوره لدى المشرع الإسلامي ، حيث يقدم توصياته بتناول الحامل (للسفرجل) مثلاً من انه (يصفى اللون) <sup>(١)</sup> .

#### ٤ - المرحلة الرابعة : مرحلة النفاس :

هذه المرحلة تمثل فترة (ما بعد الولادة) . بيد انها خاضعة بدورها لامكانات تحسين النسل .

ومن البين ان مرحلة النفاس تمثل أياماً معدودات ، تصاحبها عادةً تغيرات جسمية ونفسية : يظل عنصر (التغذية المنتقاة) على صلة بها من حيث انسحابها على سمات الطفل . وقد أوصى المشرع الإسلامي بتناول غط من التغذية في هذه المرحلة هي : تناول (الرطب) : نظراً لانسحابه على السمة (المزاجية) للطفل ، متمثلة في سمة (الحلم) . وفي هذا الصدد ، يقول النبي (ص) :

«لاتأكل نساء - يوم تلد - الرطب ، فيكون غلاماً : الا كان حليماً ، وان كانت جارية ، كانت حليمة» <sup>(٢)</sup> .

ويقول الامام الصادق (ع) مشيراً الى أحد أنواع التمور ، وهو (البرني) ، مؤكداً أهميته في انسحاب السمة المتقدمة (الحلم) على الطفل .

يقول (ع) :

«خير تموركم البرني ، فأطعموا نساءكم في نفاسهن : تخرج أولادكم حلماء» <sup>(٣)</sup> . واضح ، ان سمة (الحلم) تعدّ من أبرز ملامح الشخصية السوية ، حيث تمثل قدرة فائقة على التحكم في الانفعالات وضبطها . والالتزام بالتوصية المذكورة ، يعني : تهيئة الطفل لتحسين بالغ الخطورة في شخصيته لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (١) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (١) أحكام الولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (٣) أحكام الولاد .

## ٥ — المراحل الخامسة : مرحلة الرضاعة :

هذه المراحلة بدورها ، تمثل فترة (ما بعد الولادة) ، الا ان أهميتها تظل بالغة الخطورة من حيث التغذية المتقدمة أيضاً . وهذه التغذية تنحصر في نمط واحد هو: الحليب الذي يتناوله الطفل في مرحلة الرضاعة .

ونظراً لخطورة التغذية في هذه المراحلة ، وانسحابها على سمات الطفل العقلية والنفسية ، نجد المشرع الاسلامي يشدد عليها كل التشدد ، حتى لتفوق سائر توصياته المتقدمة في عملية تحسين النسل .

ويمكننا ملاحظة التشدد في توصيات المشرع الاسلامي ، متمثلة أولاً في تحديد نمط اللبن الذي ينبغي أن يتناوله ، وفي تحديد أنماط السمات المختلفة التي تسحب أثراها على الطفل ثانياً .

وفيما يتصل بنمط اللبن فيما ينبغي أن يتناوله الطفل ، نجد المشرع الاسلامي ، يشير الى ان (الرضاعة) من الأم بعامة ، أفضل من سواها .

يقول النص :

«ليس للصبي خيراً من لبن أمه» (١) .

وهذه التوصية تحمل خطورة تربوية يتعمّن الالتزام بها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار انتفاء المسوّع للالبان الخارجية بمجرد حصول بعض الملابسات المحيطة بالام صحياً ، او بالاسرة اجتماعياً .

وفي حالة وجود المسوّع المشروع ، فان المشرع الاسلامي يقدم تحذيراته الشديدة من اهمال هذا الجانب ، موصياً بضرورة التثبت في عملية انتقاء اللبن ، مبيناً اثر (المرضعة) على سلوك الطفل :

يقول أحد النصوص :

---

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٥) أحكام الاولاد .

«انظروا من يرضع أولادكم : فإن الولد يشب عليه»<sup>(١)</sup>.

فهذا النص يعني بوضوح أن شخصية الطفل ، ستتشب على نفط الحليب الذي يتناوله ، ساحباً أثره على سلوكه اللاحق .

وتجيء سمة الحمامة واحدة من السمات التي يحدُر التشريع منها عبر عملية الرضاعة ، وفي هذا الصدد :

يقول الإمام محمد الباقر(ع) :

«لا ترتصعوا الحمقاء ، فإن اللبن يُعدِّي ...»<sup>(٢)</sup>.

وتتجاوز التوصيات هذه السمة ، إلى سائر السمات العقلية والنفسية ، ومنها : سمات الشخصية المنحرفة .

إنها تحذر مثلاً من (البغى) ، وشاربة الخمر ، وآكلة لحم الخنزير . والنص التالي ، عبر إشارته للبن الإناث المتقدمة يلفت نظرولي الطفل إلى ضرورة الاتسام بالحذر من ذلك ، إلا أن :

تنعها — كما يقول النص — أي : المرضعة من شرب الخمرة ، وما لا يحل مثل لحم الخنزير .

وأيضاً يخاطب النصولي الطفل :

«لا تذهب بولدك إلى بيتهن»<sup>(٣)</sup>.

فالنص يوصي بعدم السماح لولي الطفل من مغادرته بطفله إلى بيوت المرضعات المذكورات ، حتى يتحاشى ارضاوه لبناً يتزامن مع شرب الخمر وتناول لحم الخنزير . وعلى أية حال ، ... التوصيات المذكورة سواء أكانت متصلة بالرضاعة ، أو بالتنفس ، تتظل امتداداً لمراحل ما قبل الولادة ، فيما تشكل جميعاً ، توصيات حائمة على مراحل خمس ، تساهمن في عملية (تحسين) النسل ، من خلال عنصر (الوراثة) .

(١) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (١) أحكام الأولاد.

(٢) الوسائل ، باب (٧٨) حديث (٤) أحكام الأولاد.

(٣) الوسائل ، باب (٧٦) حديث (٦) أحكام الأولاد.

أما عملية التنشئة الاجتماعية من خلال عنصر (البيئة) ، فان توصيات المشرع الاسلامي ، تأخذ نمطاً آخر من العناية بها ، ما دامت المهمة العبادية للكائن الادمي تتحقق من خلال التنشئة أساساً : وهي تنشئة تنسطر الى قسمين :

أ — مرحلة ما قبل البلوغ .

ب — مرحلة البلوغ فصاعداً .

ويلاحظ : ان المشرع الاسلامي يتعامل مع هاتين المرحلتين من خلال لغة الثواب والعقاب : أي (التكليف) وعدمه في عملية التنشئة : فيما يسقط المشرع من حسابه مرحلة ما قبل البلوغ من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب .

الا انه خارجاً عن نطاق التكليف وعدمه فان المشرع الاسلامي يدخل بين المرحلتين بحيث يخضع ما تسميه لغة البحث الارضي بفترة (المراهقة) يخضعها لمرحلة ما قبل التكليف ايضاً من حيث أهمية التربية وانسحاب آثارها على الشخصية لاحقاً ، وذلك على نحو مانلحظه في البحوث الارضية في هذا الصدد : فيما تتناول التنشئة من خلال مرحلتي الطفولة والمراهقة . وهذا ما نحاول الوقوف عنده من خلال وجهة النظر الاسلامية .

## «مرحلة الطفولة المبكرة»

تمهيد :

يقسم البحث الارضي فهو الشخصية الى أربع مراحل :

١ - مرحلة الطفولة المبكرة : وتببدأ من الولادة الى السابعة .

٢ - مرحلة الطفولة المتأخرة : وتببدأ من السابعة الى (١٤) .

٣ - مرحلة المراهقة : وتببدأ من (١٤) الى (٢١) .

٤ - المرحلة الراشدة : وتببدأ من (٢١) الى نهاية الحياة الشخصية .

النصوص الاسلامية بدورها ، تتجه الى التقسيم المذكور ذاته .

ويعنينا من هذا التقسيم : صلة (النمو) بعملية التنشئة الاجتماعية ، أو التعلم بعامة .

وطبعاً ، اذا استثنينا المرحلة الراشدة : فيما تستقل الشخصية تماماً ، وتأخذ محدداتها العامة ، حينئذ تظل المراحل السابقة عليها (المبكرة ، المتأخرة ، المراهقة) عرضة للتغيرات نسائية مختلفة : تتسم كل مرحلة بخصائص معينة ، تتطلب نمطاً خاصاً من (التعلم) أو (التنشئة) ، يتوافق وسمات المرحلة .

وحتى المرحلة الراشدة (المرحلة الاخيرة) تظل - في الواقع - مرشحة لأي تعلم ، بل ان (التعلم) بمعناه النهائي يتعدد في هذه المرحلة بنحوه الوعي بما يواكبها من تحمل المسؤولية كاملة . بيد ان الهدف من (التعلم) أو (التنشئة) - عبر التقسيم المذكور - يظل مرتبطاً بعمليات (النمو) التي لا تكفي الا عند المرحلة الثالثة .

من هنا ، فان المراحل الثلاث المتقدمة (الطفولة الاولى ، الثانية ، المراهقة) تبقى موضع

عنایة الباحثين : ما دامت مرتبطة بـ (النمو) وصلته بعمليات (التدريب) ، وانعكاسها على مستقبل الشخصية (أي : مرحلتها الراشدة) .

وبالرغم من أن التصور الاسلامي يتواافق مع بعض الخطوط الارضية في تصوراتها للمراحل المذكورة وجزئيات كل منها ، الا انه — أي : التصور الاسلامي — يمتلك وجهة نظر خاصة تميزه تماماً عن كل تصورات الارض ، فيما تترتب على ذلك خطورة تربوية لا زالت غائبة عن أذهان الارضيين : بخاصة في دور الطفولة : حيث تبدو بعض الحقائق التي انتهى البحث الارضي اليها وكأنها (ثابتة) في هذا الصدد ، بينما يتقدم المشرع الاسلامي بما يصادها تماماً ، تبعاً لذلك ، ينبغي ألا نقلل من أهمية الفارق بين التصورين : الاسلامي والارضي ما دام ذلك منسحباً على مستقبل الشخصية ، وفقاً لما تخضع اليه من التدريب الذي يحدده هذا الاتجاه أو ذاك .

على أية حال : ان الفارقية بين كل من الاتجاهين : الاسلامي والارضي ، ستتضح تماماً عندما نبدأ بدراسة المراحل الثلاث من نمو الشخصية ، ونبؤها بـ :

### ١ — المرحلة الاولى : الطفولة المبكرة :

تمثل المرحلة الاولى من الطفولة ، او ما يسمى بالمرحلة المبكرة ، تمثل : السنوات الست او السبع الاولى من عمر الطفل .

الارضيون يخلعون على هذه المرحلة طابع الخطورة ، حتى أنهم ليغالون في ذلك الى الدرجة التي يعودون هذه المرحلة ، حاسمة في حياة الشخصية : بحيث يتطبع سلوكها اللاحق بمقدار ما تطبع به طفولتها المبكرة .

والحق : ان البحوث الارضية تقع في خطأ علمي كبير حينما تخلع على الطفولة الاولى هذا النمط من الخطورة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تحدد الاشهر الاولى ، أو الستين ، أو الثلاث ، فيصلاً في سلوك الشخصية اللاحق .

ومع اننا سنناقش هذه الاتجاهات الارضية في تضاعيف دراستنا في موقع لاحق ، ...  
الآن نضطر هنا الى الاشارة الى الوهم الذي يقع فيه علماء النفس والتربية والاجتماع

— عبر تأكيدهم على خطورة الطفولة المبكرة — حينما يغيب عن اذهانهم انتفاء أهمية (التعديل) في السلوك ، وانتفاء أهمية (الوعي) أو ما يسميه الارضيون بـ (الأننا) وقدرته على التحكم في السلوك وضبطه ، بل يمكننا أن نذهب إلى أن كل محاولات التربويين وعلماء النفس العياديين ستتلاشى سدىًّا ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن السلوك سيأخذ محدوداته النهاية في السنوات الاولى من الطفولة . ولحسن الحظ أنَّ كثيراً من الاتجاهات التربوية والنفسية الحديثة بدأت تششك في قيمة الطفولة المبكرة ، وبدأت تشدد على أهمية (الوعي) والتجارب الراسدة ، ولكن دون أن تنفي كل خطورة الطفولة ، بقدر ما تخللت عن المبالغة في تأكيدها .

أما الإتجاه الاسلامي فقد حسم الموقف بوضوح ، حينما أكسب الطفولة المبكرة قدرًا من الأهمية ، وحينما شدد على الطفولة المتأخرة — كما سنرى — بدلاً من الطفولة الاولى :  
وحيثما حدد طابع هذه الطفولة بمرحلة أسمها بـ (مرحلة اللعب) .

ومرحلة (اللعب) تعني نفي الخطورة التي يخلعها الارضيون على الطفولة المبكرة .  
ومن البين الذي لا ينافق فيه اثنان ، أن التأكيد على (لعبيّة) هذه المرحلة يعني بوضوح : عدم القدرة على اكتساب الطفل تجارب العقلية ، أي طابع من التماسک والثبات ،  
لبداية أنَّ نماء العقلي لا يتتسّب مع أية تجربة تربوية جادة تتطلب قدرًا من النضج الذي لا تتحمله مرحلة نمائه .

وكما قلنا — فان المشرع الاسلامي أخذ هذه الملاحظة بنظر الاعتبار — حينما حدد طابع (اللعب) لا سواه ، طابعاً مميزاً لهذه المرحلة .

ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

١ — « دع ابنك يلعب سبع سنين ، ويؤدب سبع سنين ، وألزممه نفسك سبع سنين : فإن افلح وإلا فلا خير فيه » (١) .

٢ — « دع ابنك يلعب سبع سنين ، وألزممه نفسك سبع سنين ... » (٢) .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٤) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (١) أحكام الاولاد .

٣— «الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام

سبعين»<sup>(١)</sup>

إن هذه النصوص الثلاثة تشير بوضوح إلى أن السنوات السبع الأولى من الطفولة يسمها طابع (اللعبة) . وإلى أن السبع الثانية يسمها طابع التربية أو التنشئة القائمين على مجرد جزء (التدريب) ، وإلى أن السبع الثالثة (سنوات المراهقة) ، يسمها طابع (الإلزام) .

وستتحدث مفصلاً عن مرحلتي الطفولة المتأخرة ، والمراهقة في ضوء النصوص المذكورة وسواها ، إلا أن ما يعنيانا الآن هو: لفت الانتباه إلى ظاهرة (اللعبة) التي تسم مرحلة الطفولة المبكرة ، وتأكيد النصوص الإسلامية أجمع على هذه الظاهرة ، مما تفصح بوضوح عن خطأية نظرية تخليع على الطفولة المبكرة خطورة تربوية ذات بال .

ويكمن الدليل على (العيبة) المرحلة الأولى ، وعدم تقبيلها للتدريب الجاد ، بما قرره ع

النبي (ص) في قوله :

«الولد سيد سبع سنين . وعبد سبع سنين ...»<sup>(٢)</sup> .

فقد أطلق النبي (ص) سمة (السيد) على طفل المرحلة الأولى . وأطلق سمة (العبد) على طفل المرحلة الثانية . وهدفه (ص) من كلمة (سيد) واضحة كل الوضوح : (فالسيد) لا يتلقى الأوامر من أحد ، بل هو سيد نفسه . ومعنى هذا أن الطفل لا تسمح مرحلته النمائية في سنواته الأولى بتقبل الأوامر ، أي : بتقبيل التوجيه والتدريب والارشاد والإلزام ، بل يتوجه إلى ممارسة نشاطه بحرية لا يحتجها قيد ملحوظ ، ... إنها حرية (اللعبة) .

وهذا يعكس الطفل في مرحلته الثانية (من ٧ إلى ١٤) حيث أطلق النبي (ص) لفظة (العبد) على طفل هذه المرحلة : حيث ان (العبد) يتلقى الأوامر ، ويطالب بتنفيذها ، مما يعني أنه مهيأ لعملية التدريب . في سنوات الابتدائية (أي : الطفولة المتأخرة) .

○ ○ ○

بيد أن التأكيد على (اللعبة) في هذه المرحلة ، لا يعني انتفاء أية أهمية على عمليات

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الأولاد .

التنشئة والتدريب ، بقدر ما يعني نفي الخطورة عنها ونفي وجة النظر الذاهبة الى أن سلوك الشخصية اللاحقة يتعدد وفق التنشئة التي يتطبع الطفل عليها في سنواته الاولى .

لذلك ، فإنّ المشرع الإسلامي لا يدع هذه المرحلة خالية من أي تدريب حتى ولو كان جزئياً مثلاً ، أو كان في نطاق يتساوق مع مراحل النمو العقلي والجسمي عند الطفل .

ومن هنا ، يواجهنا نص إسلامي خطير يتحدث عن المراحل المتنوعة لفترة الطفولة المبكرة ، وما يناسبها من عمليات التدريب في نطاق محدد دون أن تشقق بالشحنات التي يحملها التدريب .

وهذا يعني ان المشرع الإسلامي أخذ بنظر الاعتبار أهمية التدريب أيضاً في الطفولة المبكرة ، مضافاً إلى طابعها العام (اللعب) ، ولكن دون تحمله طابع التصور الارضي في عملية التنشئة .

إن النص الإسلامي الذي نعتزم تقديميه الآن ، لا يحدثنـا فحسب ، عن أهمية التدريب في الطفولة المبكرة بنحوها الجزئي ، بل يحدثنـا أيضاً – وهذا موضع الخطورة التربوية في النص – عن مراحل النماء العقلي عند الطفل ، فيما لا يزال علم نفس الطفل حتى سنواتنا المعاصرة ، يخبط في تحديدها ، وينزع إلى مذاهب شتى في فرزها بدقة : من حيث تحديدها الكمي والنوعي .

ولنقرأ النص الإسلامي في هذا الصدد ، ملفتين اليه أنظار المعنيين بشؤون التربية ، نظراً : لأنطوائـه على خطورة تربية بالغة المدى .

النص التربوي الذي نعتزم تقديمـه الآن ، هو: للإمام الصادق(ع) ، حيث حدد لنا من خلالـه ست مراحل ضمنـ السنوات الأولى من حياة الطفل ، فيما تتحدد من خلالـها منحنيات النمو العقلي عند الطفل ، على النحو التالي :

يقول(ع) :

« اذا بلغ الغلام (ثلاث سنين) يقال له سبع مرات : لا اله الا الله » .

ويُشرـك ، حتى يتم له (ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً) فيقال له قـل : (محمد رسول الله)(ص) ، سبع مرات .

ويُشرك حتى يتم له (أربعة سنين) ثم يقال له سبع مرات (اللهم صل على محمد وآل محمد) .

ثم يُشرك حتى يتم له (خمس سنين) ثم يقال له : (أيها يمينك وأيهمما شمالك) ، فإذا عرف ذلك حُولَّ وجهه إلى القبلة ، ويقال له : اسجد .

ثم يُشرك حتى يتم له (ست سنين) . فإذا تم له ست سنين : صل ، وعلم الركوع والسجود ، حتى يتم له سبع سنين .

فإذا تم له سبع سنين ، قيل له : اغسل وجهك وكفيك ، فإذا غسلهما ، قيل له : صل حتى يتم له تسع . فإذا تمت : علِمَ الوضوء وضُربَ عليه ، وعلِمَ الصلاة وضُربَ عليها » (١) .

إن هذا النص — كما قلنا — يمثل وثيقة تربوية خطيرة ، مستوعبة لكل مراحل النماء العقلي عبر الطفولة المبكرة . كما انه يعبر بذلك الى الطفولة المتأخرة ، واقفاً عند التاسعة منها . ويهمنا الان من النص تحديده لمراحل الطفولة المبكرة ومنحنيات (النمو) فيها .

وواضح ، ان فرز هذه المراحل ينطوي على نتائج في غاية الخطورة من حيث عملية (التعلم) والتدريب عليه ، بنحو يتساوي مع النمو الادراكي والجسدي للطفل .

واول ما ينبغي ملاحظته في هذا الصدد هو : معرفتنا بـ (العبارات) التي استخدمناها . ثم معرفتنا بـ (الافعال) التي طالب النص قيام الطفل بها . ويلاحظ : ان النص قد استخدم اللغة والفعل العباديين ، أي : المرتبطين بمفهوم العبادة التي تشكل هدف السماحة متمثلة في بعض ممارساتها ، الا وهي : عملية الصلاة ومقدماتها .

لقد تركت الوثيقة ، المرحلة السابقة على السنة الثالثة ، خالية من التدريب . وجعلت السنة الثالثة هي بداية (التعلم) . وهذا يعني ان السنوات الثلاث الاولى من حياة الطفل غير قابلة على (التعلم) الذي يتطلب قدرًا من المهارة العقلية ، ولكن مع نهاية السنة الثالثة تبدأ المرحلة النهائية التي ترسيع الطفل لعملية التعلم .

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٣) أحكام الارواح .

وواضح ، ان الابحاث الارضية تشير الى عملية انتقال الطفل من مرحلة ما يسمى (بالادراك الحسي) الى مرحلة (الادراك الرمزي) أو التخييلي ، ... الا ان تجربتها في هذا الميدان تظل متفاوتة من واحد لآخر : من حيث تقدير حجم مرحلة الانتقال .

بيد ان المشرع الاسلامي ، حسم الموقف حينما جعل بداية القابلية على التعلم الرمزي هو: السنة الثالثة من خلال العبارة التي طالبنا بتدريب الطفل عليها ، وهي عبارة (لا اله الا الله) .

وحين نتأمل هذه العبارة ، نجد لها تستدعي فطأً من (التفكير الرمزي) أو التخييلي أو التصويري ، ... بمعنى ان الطفل يبدأ مع هذه السن بتجاوز مرحلة الادراك الحسي الى مرحلة الادراك الرمزي ، ... وعبارة (لا اله الا الله) تعني : ان الطفل يبدأ بتجاوز ما يحيط به من ظواهر حسية : تقع تحت سمعه وبصره ولمسه ، الى (ادراك) بعض (العلاقات) بين الظواهر المحسنة من حيث (المكان) ، وادراك بعض (الأنات) الزمانية مثل : (الحاضر) وعلاقته بـ (ماضي) الطفل أو بـ (مستقبل) خبراته التي يتوقع حدوث نظائرها .

ان ادراك مثل هذه العلاقات تجسدها بوضوح عبارة (لا اله الا الله) لبداية أنها — أي العبارة المذكورة — تربط بين (موجودات) أو (عينات حسية) خبرها الطفل وبين (وجود) لم يخبره بعد ، الا انه وجود غير محسن .

ومع تقدم الاشهر والاسبوع وال ايام ، يبدو أنّ الطفل يصل الى مرحلة مائية جديدة ، أي : بعد مرور مائتين وثلاثين يوماً (٢٣٠) ، بحيث يتطور ادراكه الرمزي للظواهر نحو يسمح له بادراك العلاقة بين (الله) ( وبين رسول الله) (ص) .

وهذا ما تفصّح عنه العبارة التي طالبنا النص بتدريب الطفل عليها ، من خلال قوله (ع) :

«ويترك حتى يتم له ثلاثة سنين وسبعة أشهر وعشرون يوماً ، فيقال له ، قل : (محمد رسول الله) ». .

ومن بين ، ان الادراك الرمزي عند الطفل ، بعد أن تكون له خبرة بـ (الله) ، فإن العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (رسول الله) : هذه العلاقة بينهما تبدو من الواضح يمكن

كبير من حيث تطوير الادراك الرمزي . بمعنى : ان الطفل بدأ بـ احداث (علاقة) بين ظاهرتين نستندان الى (الرمن) أو (التصور) أو (التخييل) في حين كان ادراك الطفل في المرحلة السابقة ، قائماً على العلاقة بين ظاهرتين : احداهما (حسية) وهي خبراته في السنين الثلاث ، والاخري (تجريدية) وهي لفت ذهنه الى عبارة (الله) . وبكلمة أخرى : ان طرق الادراك في المرحلة الاولى هما (حسي + تجريدي) ، في حين ان طرفيه في المرحلة الثانية هما (تجريدي + تجريدي) . عبارة (الله) هي : الطرف الاول (تجريدي) : وعبارة (محمد) تجريدية أيضاً من حيث كون محمد(ص) يضطلع بهمها (الرسالة) لا من حيث كونه (شخصاً) ، والا فان ادراكه كـ (شخص) يظل (حسياً) كما هو واضح ، في حين ادراكه كـ (رسول) يحمل دلالة تجريدية : من حيث عدم اختمار معنى (الرسالة) في ذهن الطفل .

ثم تجيء المرحلة النمائية الثالثة من حياة الطفل ، بعد مرور مائة وثلاثين يوماً ، أي عند بلوغه الرابعة من العمر ، حيث يطالبنا النص بتدريب الطفل على عبارة (اللهم صل عـ محمد وآل محمد) .

وواضح أيضاً ، ان هذه المرحلة الجديدة من النمو ، تفصح عن تطور ملحوظ في الادراك الرمزي للطفل .

ويتضح هذا ، حين نلحظ ان الصلة بين التطور الجديد للادراك وبين عبارة (اللهم صـ عـ محمد وآل محمد) تمثل في حذف أطراف العلاقة بين عبارة (الله) وعبارة (محمد) ، حيث يترك للطفل ان يمارس ادراكاً مستقلاً هو : الصلاة على محمد وآلـه ، بغض النظر عن كونه رسولاً : الله تعالى . أي : ان الطفل من المرحلة الجديدة من الادراك ، اما يستجيب لمفهوم له استقلاله ، وليس لمفهوم يتطلب ادراك علاقة بين ظاهرتين .

لقد كانت المرحلة من النمو : تنطوي على إحداث علاقة بين عالم (حسي) والـ طفل ، وعالم (تجريدي) . عالم الطفل الخاص ، والـ عالم الجديد . وفي المرحلة الثانية من النمو : كان احداث العلاقة بين (الـ عالم الجديد نفسه : الله) وبين كـون الطفل عنه خبرةً نسبية ، وبين (ـ عالم جديد آخر) هو : كـون النبي (رسولاً للـ الله) .

أما المرحلة الثالثة من النمو، فتنطوي على تطوير ادراككي جديد قائم على حذف العلاقة القديمة أساساً، وادراك شخصية محمد(ص) بنحو (مستقل) دون استحضار الاطراف السابقة (الله والرسول).

ثم تجيء مرحلة جديدة من النمو: تبدأ مع بلوغ الطفل: السنة الخامسة وهذه المرحلة نلقت انتباها إلى (الفارقية) بين الأطفال في عملية النمو.

و واضح ، ان الابحاث الارضية قد انتبهت الى وجود الفوارق بين الاطفال من حيث النمو العقلي لديهم ، و درجة تقبلهم لعملية (التعلم) في هذا الصدد .

وتتراوح السن الخاضعة للتفاوت بين الاطفال ، تتراوح بين الخامسة والسادسة ، مع ملاحظة ان السن السادسة هي المرحلة الخامسة في النمو عند غالبية الاطفال : حيث يبدأ معها : الدخول الى الدراسة الابتدائية .

الا ان بعض الاطفال — وهذا ما لاحظه جمع من علماء النفس والتربية — ترشحهم السن الخامسة الى الدخول في الدراسة الابتدائية .

ونحن حين نتجه الى الوثيقة الاسلامية في هذا الصدد ، نجدها قد القت انارة كاملة على هذا الجانب ، حينما لفت انتظارنا اولاً الى ان ثمة فارقية في النمو عند هذه السن بالذات (أي: الخامسة ، حيث وضعت لنا معياراً للاختبار في معرفة ذلك . ويتمثل هذا الاختبار في توجيه السؤال التالي للاطفال :

«أيهما يمink من شمالك؟» .

فإذا أدرك الطفل الفارق بينهما ، فحينئذ نستخلص ان الطفل قد قطع مرحلة نمائية في هذه السن ترشحه للدخول الى عتبة ما يسميه الارضيون مرحلة الابتدائية أو الطفولة المتأخرة .  
الا ان ما ينبغي الوقوف عنده هنا ، هو ان النص طالبنا في حالة تمييز الطفل يمينه عن شماله : طالبنا ان ندربه على عملية (السجود) فحسب ، دون ان يتتجاوز ذلك الى المطالبة بعملية الصلاة ، واما طالب بعملية الصلاة في السنة السادسة .

هل هذا يعني : ان الفارقية في النمو عند الاطفال الذي يتم نضجهم عند الخامسة ، اما هو (نمو) نسبي لا يسمح لهم بالانتقال في صف واحد مع الاطفال البالغين ستاً من العمر؟

أم لا ؟ أغلب الظن ان الامر كذلك .

فالخمس سنوات لا تسمح للطفل بأن يصبح مع أطفال السادسة والسبعين في صيغة متماثل من عملية التعلم . كل ما في الامر أنه يتميز عن الاطفال الاعتياديين وفق نسبة معينة من التفوق لا تصل الى ذات النضج عند المتقدمين عليه .

ويدلنا على ذلك : النص التربوي للصادق (ع) فيما طالب بتدريب الطفل على (السجود) عند الخامسة ، ولم يطالب الطفل المتميز المذكور بالصلة كاملة : علماً بأنه طالب أطفال السادسة والسبعين الاعتياديين ، أشد قابلية على التعلم بصلة كاملة مما يعني أنه من الطفل المتميز البالغ خمس سنين .

هنا يثار سؤال آخر :

هل ان التفاوت في النمو منحصر عند الخامسة فحسب ، أم يتتجاوزه الى السادسة والسبعين أيضاً ؟

يبدو ان الامر غير منحصر عند الخامسة ، بل يمكن القول ان السادسة تمثل مرحلة معينة منه ، وان السابعة تمثل مرحلة نهائية من ذلك . ولعل التفاوت الذي سنلاحظه عند مرحلة البلوغ فيما تتأرجح بين (١٣ ، ١٤ ، ١٥) يبقى على صلة بهذه الظاهرة . المهم يمكننا التدلي على ذلك من خلال النصوص الاسلامية ، ومنها : النص التالي مثلاً : قال (ع) :

«أمهل صبيك حتى يأتي عليه ست سنين . ثم أدبه في الكتاب ست سنين ... »<sup>(١)</sup>  
 هذا النص من الممكن أن يلقي الضوء على مشكلة تحديد العمر الزمني المرشح لعملية (التعلم) أو الدخول الى مرحلة الطفولة الثانية : سنوات الابتدائية : إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن مطالبة الوثيقة التي قدمها الامام الصادق (ع) بوضع اختبار للطفل عند بلوغه الخامسة مما تتساوى مع هذا النص الذي ينظر الى سرعة النمو الذي يصاحب بعض الاطفال : بحيث يمكن الانتهاء الى القول بأن النصوص المحددة للطفولة الاولى بأنها (ست) ، ناظرة الى بعض مستويات الفارقية بين الاطفال ، أو الى فارق وسط بين الخامسة والسبعين . وأن النصوص

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٢) أحكام الاولاد .

المحددة لها بأنها (سبع) ، ناظرة الى مطلق الاطفال . أي : ان (السبع) تشكل القاعدة . وأما المست فتشكل استثناء لها ، فضلاً عن (الخمس) التي تؤشر الى أقصى درجات السرعة في النمو.

إن المشرع الاسلامي قد ألمح الى الفارقية بين الاطفال في مجالات أخرى من حقوق التشريع ، ومنها مثلاً : ما ورد من اقامة الصلاة أيضاً – في بعض النصوص – على الميت البالغ خمساً من العمر .

بيد أنه يلاحظ أن الصلاة على الميت البالغ خمساً قد وضع ظاهرة التمييز أيضاً ، معياراً للصلاة عليه .

يقول عليه السلام ، وقد سئل عن :

«الصبي : أيصلى عليه اذا مات وهو ابن خمس سنين ؟ فقال عليه السلام : اذا (عقل) الصلاة صلي عليه »<sup>(١)</sup> .

وهذا يعني أن الخامسة محاكمة بنفس المعيار الذي تنطوي عليه : السنة السادسة . الا اننا مع ذلك كله ، يمكننا ان نذهب من خلال الوثيقة التربوية للامام الصادق (ع) ، الى أن الفارقية بين الاطفال البالغين خمساً – في حالة تمييزهم بسرعة النمو العقلي – وبين البالغين ستة ، لا يصل الى درجة التطابق بقدر ما يجسده درجة منها ، بحيث تسمح هذه الدرجة بطالبة الطفل بعملية (السجود) فقط ، دون مطالبته بالصلاحة الكاملة . وحتى النص الناذهب الى اقامة الصلاة على الميت البالغ خمساً – وهو يعقل الصلاة – يمكننا أن نفسرها في ضوء الفارق النسبي لا المطلق .

وعلى اية حال ، فان السنة السادسة ، تظل هي المعيار في بلوغ النمو مرحلته التي ترشح الطفل لعملية (التعلم) الجدي – وهذا ما اوضحته الوثيقة التربوية التي طالبت بما يلي : «ثم يترك حتى يتم له ست سنين ، فإذا تم له ست سنين : صل ، وعلم الرکوع والسجود حتى يتم له سبع سنين .

(١) الوسائل ، باب (١٣) حدث (٤) صلاة الجنائز .

فإذا تم له سبع سنين قيل له : اغسل وجهك وكيفيك فإذا غسلهما : قيل له : صل ». هذا النص — كما لاحظنا — جعل السن السادسة مرشحة (للتعلم) الجاد : من حيث عملية الصلة، وعملية الصلة — كما هو واضح — مجرد نموذج لالية تجربة في عملية التعلم. بيد أن الملاحظ أيضاً، ان (الست) لا تزال تشكل عملية غير مكتملة اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان الصلة تحتاج الى مقدمة تستكمل بها ألا وهي عملية الموضوع. وتبعاً لذلك ، فإن بلوغ (السبعين) هو المرشح لعملية الاستكمال المذكورة : لنقرأ النص ثانيةً :

«فإذا تم له سبع سنين : قيل له : اغسل وجهك وكيفيك. فإذا غسلهما : قيل له صل ». .

إذاً، بلوغ الطفل سبع سنين ، يعني : دخوله عتبة المرحلة الثانية من الطفولة ، وتهيؤه (للتعلم) ، ومجادرته مرحلة (اللعب) الى مرحلة (التأديب) و(الالتزام) و(التعلم) وما الى ذلك من المصطلحات التي يستخدمها المشرع الاسلامي ، للتنبيه على المرحلة الثانية من الطفولة .

نخلص مما تقدم ، ان الطفولة المبكرة تتنظمها (ست) مراحل من النماء العقلي والحركي على النحو الذي نقلته الوثيقة الاسلامية المتقدمة .

اما الابحاث الارضية فلم تكن تتفق على تحديد زمني دقيق لمراحل النماء كما قلنا . الا ان هناك شبه اتفاق على أن السنة الثالثة هي بداية لمرحلة التفكير الرمزي .

وبعض الباحثين يقسمها الى ثلاثة :

(١) البدائيات التصورية .

(٢) التصور البسيط .

(٣) التصور المفصل .

غير أن هذه المراحل الجزئية من النمو، لا تحمل تلك الدقة التي لاحظناها في الوثيقة الاسلامية : بالشهر والاسبوع ، وال ايام .

على إنَّ اختلاف الباحثين من جانب ، وصعوبة الملاحظة الفردية التي يحاول بعض

الباحثين ان يتتوفر عليها من جانب آخر: تجعلان التخطيط المرحلي لنمو الطفل غير خاضع لضيـط علمي يمكن الركون اليه . في حين ان النص الاسلامي قد حسم الموقف كما لـحظنا . ويـكـن للـتـربـويـن أن يـفـيدـوـا من الوـثـيقـةـ التي قـدـمـهـاـ الـامـامـ الصـادـقـ (عـ)ـ بغـيةـ تـدـريـبـ الطـفـلـ عـلـىـ اـكـتسـابـ سـائـرـ الـمـهـارـاتـ الـتـيـ يـنـشـدـونـهـاـ فـيـ ذـلـكـ ،ـ مـرـاعـيـنـ مـنـ خـلـالـهـ ،ـ مـحـدـدـاتـ الـادـرـاكـ الرـمـزـيـ وأـشـكـالـهـ الـتـيـ وـقـفـنـاـ عـلـيـهـاـ بـالـسـنـيـنـ وـالـشـهـورـ وـالـاـيـامـ .

٠٠٠

وـقـبـلـ أـنـ نـغـادـرـ مـرـحـلـةـ الطـفـولـةـ الـمـبـكـرـةـ ،ـ يـخـسـنـ بـنـاـ أـنـ نـقـفـ عـنـ الـخـصـائـصـ الـتـيـ تـطـبـعـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ عـبـرـ التـصـورـ الـاسـلـامـيـ لهاـ .ـ وـتـمـتـلـ خـصـائـصـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ عـلـىـ النـحوـ التـالـيـ :

- ١ - (الـلـعـبـ) بـعـامـةـ ،ـ هـوـ الـذـيـ يـسـمـ مـرـحـلـةـ الطـفـولـةـ الـمـبـكـرـةـ .
- ٢ - مـنـ الـمـكـنـ أـنـ يـرـافـقـ طـابـ اللـعـبـ ،ـ بـعـضـ أـشـكـالـ التـدـريـبـ عـلـىـ (ـالـتـعـلـمـ)ـ فـيـ ضـوءـ مـرـاعـيـةـ الـمـراـحلـ الـثـانـوـيـةـ فـيـ النـموـ .

- ٣ - إـنـ السـنـوـاتـ الـثـلـاثـ الـأـوـلـىـ مـنـ حـيـاةـ الطـفـلـ غـيرـ خـاضـعـ لـعـمـلـيـةـ (ـالـتـعـلـمـ)ـ المـذـكـورـ .
- ٤ - إـنـ بـلـوغـ الطـفـلـ الـخـامـسـ أوـ السـادـسـ أوـ السـابـعـ :ـ يـرـشـحـهـ لـلـانتـقالـ مـنـ مـرـحـلـةـ نـمـائـيـةـ إـلـىـ أـخـرـىـ :ـ حـسـبـ الـفـارـقـيـةـ بـيـنـ الـاطـنـالـ .ـ مـعـ مـلـاحـظـةـ أـنـ السـنـةـ السـابـعـةـ فـيـ الـحـالـاتـ جـيـعـاًـ تـعـدـ نـهاـيـةـ مـرـحـلـةـ الطـفـولـةـ الـمـبـكـرـةـ ،ـ وـبـدـايـةـ لـلـطـفـولـةـ الـمـتأـخـرـةـ .

حـصـيـلـةـ القـوـلـ :ـ اـنـ (ـالـلـعـبـ)ـ هـوـ الطـبـعـ الـمـيـزـ لـمـرـحـلـةـ الطـفـولـةـ الـمـبـكـرـةـ ،ـ وـاـنـ التـدـريـبـ يـجـسـدـ عـنـصـرـاًـ ثـانـوـيـاًـ فـيـهـاـ .ـ وـاـلـىـ أـنـ التـعـاملـ مـعـ طـفـلـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـتـسـقـ مـعـ طـابـعـهاـ

الـعـامـ .

٠٠٠

وـلـعـلـ الـمـطـالـبـ بـحـمـلـهـ وـرـعـيـتـهـ بـحـنـانـ غـيرـ مـشـفـوعـ بـأـيـةـ مـارـسـةـ ذاتـ قـسوـةـ ،ـ تـعـدـ خـيرـ إـفـصـاحـ عـنـ (ـلـعـبـيـةـ)ـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ وـتـأـيـهـاـ عـنـ التـدـريـبـ الـذـيـ يـنـطـلـقـ مـنـ (ـالـتـمـيـزـ)ـ لـاـ يـتـوـفـرـ الـعـنـ الـمـرـحـلـةـ الثـانـيـةـ مـنـ الطـفـولـةـ .

إـنـ الـمـشـرـعـ الـاسـلـامـيـ يـطـالـبـ أـوـلـيـاءـ الطـفـلـ بـعـدـ مـارـسـةـ الضـربـ عـلـىـ بـكـائـهـمـ :ـ فـيـ السـنـةـ الـأـوـلـىـ بـخـاصـيـةـ ،ـ مـثـلـمـاـ يـطـالـبـهـمـ بـالـتـصـابـيـ معـ الـاطـفالـ ،ـ وـبـاـغـدـاقـ الـخـنـانـ عـلـيـهـمـ ،ـ

وبتقبيهم : تحسيساً لمشاعر الرعاية التي تتساوق مع (لعيبة) هذه المرحلة ، دون تحميلاً أي نمط من التدريب الذي يمكن أن يسحب تطبيقه على السلوك اللاحق : الا في نطاق ما سبقت الاشارة اليه .

ولحسن الحظ ان بعض الدراسات الارضية (منها دراسة حديثة) انتهت الى أن الطفل في العامين الاولين اذا دُرِّب على بعض المهارات الحركية ، فانه لا يتميز عن طفل آخر لم يُدرِّب عليها . لكنه درَّب في فترة لاحقة ، على ذلك ، وحينئذ كانت النتيجة هي : التكافؤ بينهما . وهذا يعني ان التدريب قبل وصول الطفل الى مرحلة معينة من النضج لا يترك اثراً ذا بال : فيما لم يتميز عن طفل آخر يُدرِّب عند مرحلة الاستعداد اللاحقة .

على أية حال ، مادام التدريب لم يفرزِّ نتائج مشتمرة في تعديل السلوك ، حينئذ ندرك أهمية التوصية الاسلامية بعدم ضرب الاطفال على بكائهم ، والتوصية والحنان بدلأً من ذلك .

طبعي ، من الممكن ان يترك (الضرب) آثاره على شخصية الطفل : من حيث انعكاسه على حالته العقلية وتعرضه للشذوذ . نظراً لعدم تملكه قدرة على تحمل الشدائيد . والفارق كبير بين الذهاب الى أن نمط التدريب يعكس آثاره على بناء الشخصية ، وبين الذهاب الى ان الشدائيد (جسمية كانت مثل الضرب أم نفسية : مثل الخوف المفاجيء) تؤثران في الحياة العقلية للطفل . كما ان ثمة فارقاً بين الذهاب الى ان بناء الشخصية لا يمكن تعديله : اذا أخذ طابعاً خاصاً في الطفولة ، وبين الذهاب الى أن (التعديل) ممكن تماماً ما دام (الوعي) في المرحلة الراشدة هو المعيار الاخير في هذا الصدد . كما ينبغي أن نضع (فارقاً) بين (الرعاية) التي تصحبها توصيات بالحنان — وهو مبدأ عام من عملية التنشئة الطفلية — وبين بعض التفسيرات الارضية (مثل : نظرية فرويد في الانسنية الطفلية) من حيث تفسيرها في ايجاد الصلة بين نشاط جنسي مزعوم في الطفولة ، وانعكاسه على سلوك الشخصية الراشدة ثم صلة ذلك بمبدأ (الحنان) أو (الصرامة) في التعامل مع النشاط المذكور لدى الاطفال .

إن المشرع الاسلامي ينفي أمثال هذه الصلة نفياً مطلقاً ، ما دام — أساساً — قد شدد على

(لعيبة) المرحلة ، وتأييدها لأي نشاط لا يتافق مع النماء العقلي والنفسي والجسمي لأطفال المرحلة المبكرة .

بيد انه لا ينفي المبدأ العام لنمط التنشئة ، ونعني به : (الرعاية) التي تحمل سمة الحنان وضرورة خلقها على أطفال هذه المرحلة ، وامكان انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية ، في النطاق الذي لا ينقل الظاهرة الى الثبات والختمية ، بقدر ما يدعها في النطاق الخاضع لعمليات (التعديل) في السلوك .

وفي ضوء هذا الفهم لمبدأ (الرعاية) في الطفولة ، نجد ان الابحاث الارضية تجمع على ان التعامل بحنان مع الطفل ، هو المبدأ السليم لتطبيقه على السلوك السوي لاحقاً . وعلى الضد من ذلك : فان التعامل بقسوة ، سينمي لدى الطفل نزعات عدوانية ملحوظة لديه .

والامر نفسه اذا تم التعامل معه بدلال ، فيما ينميه لديه التمرکز حول ذاته وما يصحب ذلك من مشاعر الكراهة نحو الآخرين .

هذا المبدأ ، يؤكده المشرع الاسلامي بنحو بالغ المدى : اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان السلوك الاسلامي – كما سنرى – قائم بأكمله على مبدأين هما : وآد الذات وحب الآخرين . الا ان مراعاة هذين المبدأين من حيث صلتهما بالطفولة لا يأخذ محدوداته النهائية في احدى مراحلتي الطفولة المبكرة أو المتأخرة ، بل في كليتهما : من خلال رسم توصيات خاصة لكل منها من جانب ، وتوصيات عامة تستغرق المراحلتين ، بل تعبرهما الى المراحل الراشدة أيضاً .

بيد أن الحنان بعامة ، يظل موضع التأكيد في النصوص الاسلامية ما دام الطفل متھسساً بتصوره ، وتبعيته لولي الامر وبكونه : المصدر الوحيد لاشياع حاجاته ، حسب تصور الطفل نفسه . يستوي في ذلك ان يكون الصبي في مرحلته المبكرة أو المتأخرة . الا ان المطالبة بالرعاية الحانية تظل موضع التشدد على مرحلته المبكرة أكثر منها في مرحلته المتأخرة . ما دامت الاولى موسومة بطبع اللعب وفقدان التميز ، والثانية بالطبع المميز الذي تصاحبه عمليات (العقاب) أيضاً – كما سنرى – .

على أية حال ، فان المطالبة بالرعاية الحانية : من خلال المبدأ النفسي المتمثل في وع احساس الطفل بأن ولي أمره هو المصدر الوحيد لاشاعر حاجاته ... هذا المبدأ النفسي تؤكده التوصيات الاسلامية ، في نصوص من أمثال قوله (ص) :

«أحبوا صبيانكم وارحومهم ، واذا وعدتهم شيئاً فوفوا لهم ، فإنهم لا يرون ألا انكم ترزقونهم »<sup>(١)</sup>.

وبين ، ان هذا المبدأ يفسر لنا جانباً من السر الكامن وراء المطالبة بتحسين الطفل : وأرا الرعاية .

وفي ضوء هذا يمكننا أن نفسر سائر التوصيات في هذا الصدد ، من نحو المطالبة بتقبيل الاطفال مثلاً ، يقول (ع) :

«أكثروا من قبلة أولادكم ...»<sup>(٢)</sup>.

وفي نص آخر ، يقول الصادق (ع) :

« جاء رجل الى النبي (ص) فقال : ما قبلت صبياً لي قط . فلما ولي قال رسول الله (ص) :

هذا رجل عندي انه من أهل النار...»<sup>(٣)</sup>.

والامر ذاته ، يمكننا أن نلحظه في المطالبة بالتصابي مع الاطفال ، من نحو قوله (ص) :

«من كان عنده صبي فليتصاب له»<sup>(٤)</sup>.

إن أمثلة هذه النصوص ، من الممكن أن تفسر لنا سر التوصية برعاية الطفل ما دام ذلك ، يسحب أثره على مشاعر الطفل وبنائه النفسي .

على أننا اذا تجاوزنا المبدأ المذكور (أي: احساس الطفل بمصدر اشباعه الوحيد) ، حينئذ نجد ان مراعاة الطفل بعامة من خلال المبدأ الآخر من مبادئ الطفولة : الا وهو: براعته

(١) الوسائل ، باب (٨٨) حديث (٣) أحكام الاولاد.

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٣) أحكام الاولاد.

(٣) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (١) أحكام الاولاد.

(٤) الوسائل ، باب (٩٠) حديث (٢) أحكام الاولاد.

في وعدم نضجه العقلي .

هذا المبدأ بدوره يظل موضع التأكيد في توصيات المشرع الإسلامي . من ذلك مثلاً :  
المطالبة بعدم جواز ضرب الأطفال في السنة الأولى من أعمارهم : كما تقدم التلميح إلى ذلك .

يقول النبي (ص) :

« لا تضرروا أطفالكم على بكائهم ، فإن بكاءهم أربعة أشهر : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأربعة أشهر : الصلة على النبي (ص) ، وأربعة أشهر : الدعاء لوالديه » (١) .  
وواضح ، أن نفي أية فعالية لأطفال السنة الأولى ، يفصح النص المذكور عنه بوضوح ،  
لما ينفي معه أي تفسير يقتدمه البحث الأرضي عن فعاليات السنة الأولى (المرحلة الفمية)  
وانعكاساتها على السلوك .

على أية حال ، إن المطالبة بالحنون على الطفل تحمل مهمتين مزدوجتين : تتصل أحدهما  
بالبناء النفسي للطفل ، والآخر : بالبناء النفسي لوليه ، والإشارة إلى هاتين المهمتين ،  
ل ينبغي ألا نهملها ، حينما تواجهنا النصوص المطالبة بالحنون على الطفل والتوعيد على ذلك على  
نحو ما لحظناه في أحد النصوص المتقدمة ، وعلى نحو ما نراه في نصوص : من نحو قوله (ص) :  
« من لا يرحم لا يُرحم » (٢) .

تعقيباً على قول من أخبره بأن له جماعة من الأولاد لم يقبل أحداً منهم قط .  
ويكenna أن نلحظ ذلك أيضاً في المطالبة بمراعاة بكاء الأطفال مثلاً . حتى أن  
النبي (ص) خف من صلاته ذات يوم بنحو ملحوظ . ولما سئل (ص) عن السبب ، أجاب :  
« أو ما سمعتم صرراخ الصبي ؟ .. » (٣) .

والهم ، ان أمثلة هذه النصوص ، تفصح عن الجانبين المزدوجين في المطالبة بالحنون على  
الطفل : الجانب المتصل بالبناء النفسي لوليه ، والجانب المتصل بمراعاة الطفل نفسه : من  
حيث ان تهدئة صراخه مثلاً ، أو تقبيله ، أو تنفيذ بعض مطالبة الطفولة ، إنما ترك آثارها

(١) الوسائل ، باب (٦٣) حديث (١) أحكام الأولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٩) حديث (٤) أحكام الأولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٣) أحكام الأولاد .

اللاحقة على شخصيته دون أدنى شك.

٠٠٠

إن المطالبة برعاية الطفل تقترب في حقل التربية والبناء النفسي ببدأ مهم لدى الابحاث الارضية : وهذا المبدأ هو: ظاهرة (الغيرة) التي فرضها ولادة الطفل الأصغر بالنسبة لأخيه الذي يكبره في السن.

والابحاث الارضية تولي هذا الجانب عناية خاصة ، نظراً لما يترب على هذه الولادة ، من المنافسة (الحب) في (الحب) الذي سيضر حجماً بالنسبة للطفل الأكبر حتماً ، ويتحول لصالح أخيه الصغير.

وبناءً على هذه الحقيقة ، تشدد الابحاث الارضية على ضرورة مراعاةولي الطفل هذا الجانب ، مطالبة أياه بأن يقسم حبه على طفليه بالسوية ، أو على الأقل : عدم اهمال الطفل الكبير: حيث يسحب هذا الهمال أو الاتجاه نحو الصغير ، ... يسحب آثاره على شخصية أخيه الأكبر ، ويرشحه لنزعات (عدوانية) بالغة الخطورة .

هذه الحقيقة: يضعها المشرع الاسلامي في الاعتبار ، حينما نجده مطالباً بتوزيع المحبة على الطفلين بالسوية .

وفي هذا الصدد يقول أحد الرواة :

قال نظر رسول الله (ص) الى رجل له ابنان ، فقبل أحدهما وترك الآخر.

فقال له النبي (ص) : فهلا واسيت بينهما؟<sup>(١)</sup>

و واضح أن المطالبة بالمواساة ، ناظرة الى امكان بزوغ النزعة العدوانية لدى الطفل الذي قُبول بعطف أقل .

بل ان المشرع الاسلامي يتحدث عن هذا الجانب بوضوح ، حينما نواجه نصاً يذكر ولد الطفلى أن ايشار طفل على آخر ، يسحب آثاره على الشخصية لاحقاً ، منيماً في أعماقه نزعات الحقد والحسد ، على نحو ما لوحظ لدى أخيه يوسف في تعاملهم مع أخيهم ، حيث دفعتهم

(١) الوسائل ، باب (٩١) حديث (٣) أحكام الاولاد.

نزعتهم العدوانية الى التآمر عليه والقائه في البئر.

إذاً : يظل التعامل القائم على التساوي في الرعاية بين الاطفال ، منطويًا على حقيقة تربوية ، ينبغي الا نخلع عليها طابع الثبات والتماسك على النحو الذي نلحظه لدى التربية الارضية : من حيث ذهابها الى (حتمية) انعكاس التفاضل بين الاطفال ، على إماء النزعة العدوانية لديهم : بحيث يتذرع معها عمليات (التعديل) للسلوك ، نتيجة لما طبعت الشخصية عليه في الطفولة .

إن المشرع الاسلامي — اطلاقاً من عدم تعليقه الاهمية الكبيرة : المبالغ فيها على الطفولة وأثارها — لا يرى مانعاً من عملية التفاضل في الحنان بين الاطفال ، وان كان يرى الى ان الأفضل هو التساوي بينهم تلافياً لعملية انسحاب ذلك على السلوك اللاحق ... أقول : ان المشرع الاسلامي لا يرى في التفاضل عملية ذات خطورة ، ما دام المشرع أساساً يرى الى أن المرحلة الراشدة هي التربية الوحيدة لصيغ السلوك النهائي .

من هنا نجد الامام موسى بن جعفر(ع) يحيب أحدهم بعدم المانع من التفاضل بين الاطفال في هذا الصدد .

يقول أحد الرواة :

«سأله عن الرجل يكون له بنون ، وأمهem ليست بواحدة : أيفضل أحدهم الآخر؟

قال : نعم ، لا بأس . قد كان أبي يفضلني على عبد الله» <sup>(١)</sup> .

ويقول راو آخر عن الامام الرضا(ع) :

«سألت أبي الحسن الرضا(ع) عن الرجل يكون بعض ولده أحب اليه من بعض ،

ويقدم بعض ولده على بعض . فقال : نعم قد فعل ذلك أبو عبد الله ، نحن محمدًا . وفعل ذلك أبو الحسن(ع) نحن أَحَدْ شَيْئاً فقمت أنا به حتى حرته» <sup>(٢)</sup> .

من هذين النصين نستكشف حقيقة بالغة الخطورة ، هي : إن الطفولة ينبغي الا نخلع عليها تلك الاهمية التي يخلعها الارضيون عليها في ذهابهم الى أن التنشئة الطفلية هي

(١) الوسائل ، باب (٩١) حديث (٢) أحكام الاولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٩١) حديث (١) أحكام الاولاد .

الفيصل في السلوك اللاحق للفرد.

بل إن الطفولة — وبخاصة الأولى — تظل حاملة آثار انعكاسها على الشخصية. إلا ذلك في نطاق محدد، لا أنه يحسم السلوك نهائياً على النحو الذي يبلغ الاتجاه الأرضي فيه. وأدراكنا لهذه الحقيقة سيغير دون أدنى شك كثيراً من وجهات النظر التربوية والنفسية التي شقت طريقها إلى الأذهان، وكأنها حقيقة لا تقبل الجدل.

ويكمنا أن نعود إلى قضيتي : إخوة يوسف فيما طالب (ع) بعدم إيثار واحد على آخر حتى لا تنتمي نزعات العداون لديهم ، على النحو الذي دفعهم إلى التآمر على أخيهم ، وقضى بإثارة الإمام (ع) بعض أولادهم على بعض آخرين ... يمكننا أن نستخلص من هاتين نظريتين حقيقة تربوية مهمة ت分成 المشكلة أساساً ، وهي : إن إخوة يوسف أمكن (يعدّلوا) — في نهاية المطاف — سلوكيهم ، بعد أن كانوا على (وعي) تام بحقيقة مشاعرهم العدوانية سابقاً : فيما صاروا أخاً لهم (تالله لقد آثرك الله علينا) ، ... إلا أنه في الحين ذاته (عدّلوا) مشاعرهم حينما سلطوا (الوعي) على الموقف الجديد عبر مشاهدته في مكانة يوسف ، وصلة ذلك ب أيامه من جانب ، وفشل كل تآمرهم من جانب آخر . اذن : تعديل السلوك أمر ممكن كل الامكان من خلال رجوعنا إلى قضية إخوة يوسف . والأمر ذاته يمكننا ملاحظته في إثارة الإمام (ع) بعض بنيهما على الآخرين ما دام لا يسحب آثاره التي يصعب تعديلها . ومع ذلك فإن الأفضل هو : التساوي بين الأطفال حتى تختزل عمليات (التعديل) : على نحو ما ألمح الإمام (ع) إليه عندما نبهنا إلى قضية يوسف وإخوته .

وأدراكنا لهذه الحقيقة : كما سبق القول ، سيغير من نظرتنا إلى وجهات النظر الأرضية التي شقت طريقها إلى الأذهان وكأنها حقيقة مسلمة في ذهابها إلى أن الطفولة ترسؤشراتها الحتمية على السلوك .

## ٢ — مرحلة الطفولة المتأخرة :

هذه المرحلة فيما تسمى بالمرحلة الابتدائية أيضاً ، تشكل الشطر الآخر من الطفولة : في

حددها المشرع الإسلامي بسبعين أو سبعين سنة على اختلاف في النمو عند الأطفال على النحو الذي سبق الحديث عنه.

وقد أكسب المشرع الإسلامي ، هذه المرحلة عنایة بالغة المدى ، مؤكداً طابعها (التعلمي) ، بعد أن كانت المرحلة الأولى موسمة بطبيع (اللعب).

وقد بلغ من تشدد المشرع الإسلامي على هذه المرحلة ، إلى الدرجة التي يمكن أن تصبح أساساً يؤثر به سلوك الشخصية لاحقاً بل إن بعض النصوص رتبت على هذه المرحلة آثاراً حاسمة بنحو يمكن أن نستشف من خلاله : أن سلوك الشخصية اللاحق سيتوقف نهائياً على نفط التنشئة التي يواجهها الصبي في هذه المرحلة .

يقول عليه السلام :

«إِذْرِمْهُ نَفْسَكَ سَبْعَ سَنِينَ : فَإِنْ أَفْلَحَ ، وَالَا فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِيهِ » (١) .

إن التلميح ، إلى أنه لا خير فيه يعني بوضوح : أن التنشئة إذا لم تفلح في تعبيده على السلوك الإيجابي ، فإن استصلاحه يبقى في حكم المتعذر حينئذ .

وطبيعي ، فإن مثل هذا التشدد على المرحلة الثانية من الطفولة ، يكشف عن أهمية التنشئة فيها ، دون أن يعني بالضرورة أنها مرحلة حاسمة كل الحسم :

فوعي الشخصية الراشدة وتنوع التجارب والمعظات ، واللاحاج في التوجيه : هذه جميعاً تساهem دون أدنى شك في عمليات التعديل للسلوك عند الشخصية الراشدة . بيد أن الإمام (ع) حينما شدد بهذا النمط من اللغة ، إنما أراد لفت انتباها إلى خطورة هذه المرحلة ، حتى لتصل إلى الدرجة التي يمكن في بعض الحالات أن تتطبع الشخصية على نفط التنشئة التي واجهتها بحيث يمتنع تعديل سلوكها لاحقاً .

إن أهم ما يمكن ملاحظته في هذا الصدد ، هو: أن نشير إلى الفارق الكبير بين التصور الإسلامي لهذه المرحلة والتصور الارضي من حيث نظرهما إلى مرحلة الطفولة الأولى والطفولة الثانية ، حيث نجد أكثر من اتجاه أرضي يشدد الأهمية على الطفولة الأولى معتبراً اياها مرحلة

(١) الوسائل ، باب (٨٢) حديث (٤) أحكام الولاد .

حاسمة في السلوك اللاحق عند الشخصية ، ... بينما يرى المشرع الاسلامي أن الطفولة الثانية وليس الطفولة الاولى : هي المرحلة الحاسمة في سلوك الشخصية لاحقاً . وما لا شك فيه ، أن مثل هذا التفاوت في النظر الى مرحلتي الطفولة ، ينبغي ألا يهمله المعنيون بشؤون التربية ما دام الامر متصلاً بأهمية نمط المرحلة التي ستطبع سلوك الشخصية عليهما .

والهم ، إن الافادة من التشريع الاسلامي في هذا الصدد ، ينبغي أن يضعه المربي بنظر الاعتبار ما دام التشريع — في الحالات جميعاً — يشكل حسماً لكل مشكلة يتعدد الارضيون في تقرير الصائب منها .

على أية حال ، : ان خطورة المرحلة الثانية من الطفولة ، بالنحو الذي لمح المشرع الاسلامي اليه ، ... هذه الخطورة : يمكننا أن نتبينها بوضوح ليس في نمط التوصيات التي تشير الى أهمية المرحلة المذكورة فحسب ، بل في نمط التعامل مع الاطفال في شتى مجالات السلوك : حيث يمكننا أن نستشف من النصوص الاسلامية ، في تعاملها مع أطفال هذه المرحلة ، خطورة ما تنتهي عليه من الارهاص بالسلوك اللاحق للشخصية : وفقاً لنمط التنشئة التي تتطبع عليها . إن توصيات المشرع الاسلامي لهذه المرحلة تلح على ظاهرها والتأديب ) : وهي — أي كلمة (التأديب) — تتناول كما هو واضح شتى مجالات تربية (التربيبة) أو (التعليم) بما تنتهي هاتان المفردتان من دلالة في لغة البحث الارضي . فهي تشمل : الجانب التعليمي ، والثقافي بعامة مثلاًما تشمل الجانب الاخلاقي ، وسائل اغاثة لوسائل اجتماعية .

ولنقرأ النصوص المتصلة بالجانب التعليمي والثقافي بعامة :

قال (ع) :

«من حق الولد على والده ثلاثة :

يحسن اسمه (ويعلمه الكتابة) ويزوجه اذا بلغ »<sup>(١)</sup> .

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٩) أحكام الولاد .

و عن النبي (ص) :

« يعلمه كتاب الله ، ويظهره ، و يعلمه السباحة »<sup>(١)</sup> .

ففي هذين النصين اشارة الى الجانب التعليمي المتصل بعملية (الكتابة) ، والى الجانب الشفافي بعامة ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان تدريسيه على تعلم كتاب الله ، يعني التدريب على تلقي ما فيه من قيم الثقافة الاسلامية .

والهم أن المشرع الاسلامي ، يلفت انتباها الى أهمية التعلم (المعرفي) بعامة في مرحلة الطفولة ، والى انه يسحب اثره على الشخصية لاحقاً . فيما يتعدى التعلم : بخاصة في المراحل المتأخرة من حياة الراشدين .

ولنقرأ النصوص التالية عنهم عليهم السلام :

« قلب الحدث كالارض الخالية : ما ألقى فيها من شيء ، قبلته »<sup>(٢)</sup> .

« بادروا (أحداثكم) بالحديث ، قبل أن تسقىكم اليه المرجئة »<sup>(٣)</sup> .

« علّموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به ... الخ »<sup>(٤)</sup> .

ان أمثلة هذه النصوص ، تتناول — كما قلنا — الجانب المعرفي بشطريه : التعليم والثقافة ، مشيرة الى أهمية التنشئة في الطفولة بحيث شبهتها النصوص بـ (الارض الخالية) تتقبل ما ألقى فيها ، ولو سوف نرى في نصوص لاحقة ، أن التنشئة سيتضاعل اثرها على الشخصية عقیب مرحلة المراهقة أو خلاها ، بل لحظنا في نص قدم الحديث عنه ، ان التنشئة لم تلهم تعط ثمارها في السبعة الثانية من العمر ، فلا خير فيها ، مما يوضح ذلك بوضوح عن أن مرحلة الطفولة المتأخرة تظل في سائر الميادين — ومنها : ميدان التعليم والثقافة — ذات خطورة بالغة من حيث اثيرها على الشخصية لاحقاً .

واذا تجاوزنا حقل المهارة الادراكية ، الى المهارة الحركية ، لحظنا التشدد ذاته في

(١) الوسائل ، باب (٨٦) حديث (٧) أحكام الولاد .

(٢) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٦) أحكام الولاد .

(٣) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (١) أحكام الولاد .

(٤) الوسائل ، باب (٨٤) حديث (٥) أحكام الولاد .

التوصيات المتصلة في هذا الجانب.

ففي نص متقدم ، لحظنا مثلاً ، إن المشرع الاسلامي يوصيولي الطفل بتعلمه (السباحة) الى جانب تعليمه الكتابة .

وفي نص آخر عن النبي (ص) ، قوله : « علموا أولادكم السباحة والرمادية »<sup>(١)</sup> .

ففي هذا النص ، تأشيرة الى مهارة حركية أخرى هي : الرمادية : ومن البين أن كلاً من السباحة والرمادية يوظفهما المشرع الاسلامي لممارسات فردية واجتماعية هادفة ، يستثمرها الصبي لاحقاً في انتشار نفسه ، وفي الدفاع عن الامة الاسلامية : بالإضافة الى ما ينطوي عليه التدريب من معنى صحي ، ونفسي في هذا الصدد .

وإذا تجاوزنا ميدان المهارة العقلية والحركية ، الى سائر الميادين ، أمكننا ملاحظة التشدد في التوصيات الاسلامية على مرحلة الطفولة المتأخرة بحيث تتناول سائر أنماط التعامل الفردي والاجتماعي ، وانعكاس ذلك على سلوك الشخصية اللاحق ، ومنها : — على سبيل المثال — عملية التدريب على الصلاة .

اننا لو عدنا الى الوثيقة التربوية التي قدمها الامام الصادق (ع) للحظنا أنها كانت تطالينا في المرحلة المبكرة من الطفولة ، بمجرد التدريب على الصلاة عند بلوغ الطفل السادسة والسبعين . الا أنها طالبت بعملية (الضرب) أيضاً في حالة تهاون الصبي في ممارسة الصلاة عند بلوغه التاسعة : أي في مرحلة الطفولة المتأخرة . ولنقرأ النص من جديد : « فإذا تم لست سنتين : صلى وعلم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنتين . فإذا تم له سبع سنتين قيل له : اغسل وجهك وكفيك . فإذا غسلهما قيل له : صل . ثم يُشرّك : حتى يتم له تسع سنتين فإذا تمت له ، عُلِّمَ الوضوء وضُربَ عليه . وعُلِّمَ الصلاة وضُربَ عليها » . فالنص هنا يطالب بعملية (الضرب) في التدريب على الوضوء وفي التدريب على الصلاة .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٢) أحكام الاطفال .

ولسوف نتحدث عن العقاب البدني في مجال التربية الطفالية لاحقاً بيد أننا نعتزم الاشارة هنا ، الى أن ممارسة (الضرب) ، تُنصح عن الاهمية التي يخلعها المشرع الاسلامي على (التعلم) في هذه المرحلة ، وانعكاساتها على سلوك الشخصية .

ويمكننا ملاحظة التعامل مع أطفال هذه المرحلة في ممارسة الصلاة أيضاً عبر التصين التاليين :

يقول أحد الرواة :

«سألت الامام الرضا(ع) أو سئل وأنا أسمع ، عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين ؟

فقال(ع) : وكم أتى على الغلام ؟

فقلت : ثمانى سنين .

فقال(ع) : سبحان الله !! يترك الصلاة !!

قلت : نعم ، يصيبة الوجع .

فقال(ع) : يصلى على نحو ما يقدر»<sup>(١)</sup> .

ولنقرأ النص الآخر :

«كان علي بن الحسين(ع) يأمر الصبيان يجمعون بين المغرب والعشاء ، ويقول هو خير من أن يناموا عنها»<sup>(٢)</sup> .

ففي هذين التصين - فضلاً عن الوثيقة التربوية للامام الصادق(ع) نلحظ جملة من الحقائق.

١ - ان (التمييز) في عملية الادراك في هذه المرحلة يشكل (طابعاً) ملحوظاً في هذا الصدد .

٢ - إن (الالتزام) أو (الجبار) ، يشكل بدوره طابعاً في عملية التدريب ، مع ملاحظة

إن (الالتزام) لا يأخذ حدوده الخامسة ، بقدر ما يمكن القول بأنه شبه (الالتزام) .

٣ - (العقاب) البدني ، يجسد واحداً من طرائق التنشئة في هذه المرحلة .

إن هذه الحقائق ، تُنصح بوضوح ، عن أن التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة ، يكتسب

(١) الوسائل ، باب (٣) حديث (٢) اعداد الفرائض ونواقتها .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث (١) اعداد الفرائض ونواقتها .

خطورة بالغة المدى ، والى أنه يسحب أثره على سلوك الشخصية لاحقاً . فلو لم تكن المرحلة ذات أثر في التعبيغ على السلوك الراسد : لما أقر الإمام (ع) عملية (جبر) الأطفال في الثامنة على ممارسة الصلاة (مع إن الصلاة لا تُصبح ملزمة إلا عند سن البلوغ ) ، ولما أوصى بضر بهم في التاسعة من العمر بغية حلمهم على إتقان الصلاة ، وما أمرهم علي بن الحسين (ع) الجميع بين صلاتي المغرب والعشاء : خشية إهمال الصلاة الأخيرة . بل وصل الامر إلى أن الإمام الرضا (ع) لم يعف الأطفال حتى في حالة (المرض) من الصلاة بقدر ما يطيقون .

إن هذا النحو من التشدد على أطفال المرحلة المتأخرة ، يُفصح عن خطورة المرحلة المذكورة وانعكاساتها على مستقبل الشخصية دون أدنى شك .

والمهم ، ان التشدد على مرحلة الطفولة المتأخرة ، اما يقترن بطبيعة النمو العقلي ، ووصوله الى درجة (التمييز) التي أشرنا اليها عند الأطفال .

وفي ضوء هذا الطابع المميز لدى أطفال المرحلة ، تعامل المشروع الاسلامي ولياهم في مجالات شتى من عمليات (التعلم) ، بل وفي مجالات السلوك العام لديهم .

وهنا ، ينبغي أن نشير الى أن طابع (التمييز) الذي يَسمِّي أطفال هذه المرحلة ، لا يكتسب بطبيعة الحال درجة الثبات التام الذي يكتسبه الراشدون ، بل يظل متساوياً مع عملية النثنية نفسها من حيث التراوح بين الالتزام والترaxي ، أي : درجة (الوسط) الذي لا يحمل إهمال المرحلة الاولى من الطفولة ، ولا الزام المرحلة الراسدة : مع ملاحظة أنَّ طبيعة الظواهر التي يتم تعامل الطفل معها ، ستسحب أثراها — دون أدنى شك — على نفط التدريب من حيث قوته أو تراخيه وصلة ذلك بدرجة المهارة التي تفرضها طبيعة النمو في هذه المرحلة .

ويكمننا ملاحظة ذلك ، حينما نجد المشروع الاسلامي يرسم آثاراً متنوعة ، يرتبها على (التمييز) الذي يَسمِّي المرحلة في حقل التعامل الفردي والاجتماعي ، حيث يراوح بين الالتزام والترaxي في النمطين التاليين من التعامل — على سبيل المثال — ، وهما : التعامل المالي والتعامل الجنسي .

ففي حقل التعامل المالي مثلاً ، يواجهنا حيناً مثل هذا النص :

يقول (ع) :

«الغلام لا يجوز أمره في البيع والشراء»<sup>(١)</sup>.

وعن النبي (ص) أنه :

«نهى (ص) عن كسب الغلام الصغير الذي لا يحسن صناعته بيده . فإنه إن لم يجد سرق»<sup>(٢)</sup>.

واوضح ، ان هذين النصين ، يمنع أوهما من عملية البيع والشراء مع الاطفال . بينما (يتحفظ) النص الآخر من ذلك . ويظل هذا التحفظ نابعاً من إمكان التعامل مع الطفل في حالة اتقانه لحرفة مثلاً . وأما في حالة العدم ، فإنه قد يلجأ إلى الممارسة غير المشروعة وهي : السرقة مثلاً .

ومن الواضح أن عدم الثبات في (التمييز) ، هو الكامن وراء التحفظ المذكور . لكننا ، حين نتجه إلى تعامل مالي آخر وهو: الوصية بالمال مثلاً حينئذ لا نجد التحفظ المذكور ، بل نجد سماح المشرع الإسلامي للأطفال ، بممارسة هذا النمط من التعامل . ولنقرأ النص التالي وسواه من النصوص التي تجمع على نفاذ الوصية عند الأطفال البالغين عشرة أعوام .

يقول (ع) :

«اذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته»<sup>(٣)</sup> .

بل : اذا كان الطفل في السابعة من العمر وأوصى باليسر من المال ، يقول (ع) : «اذا كان ابن سبع سنين ، فأوصى من ماله باليسر ، في حق ، جازت وصيته»<sup>(٤)</sup> . هذا إلى أن نفط (الخطورة المالية) يتدخل في تحديد حجم (التمييز) لدى الأطفال . فالتجارة مثلاً تتسم بخطورة مالية تتطلب تمييزاً عالياً في حساب الربح والتجارة حيث يفتقد بعض الراشدين أيضاً ، فضلاً عن الأطفال : من هنا يتوجه المنع اليه .

(١) الوسائل ، باب (١٤) حديث (١) عقد البيع وشروطه .

(٢) الوسائل ، باب (٣٣) حديث (١) ما يكتسب به .

(٣) الوسائل ، باب (٤٤) حديث (٣) احكام الوصايا .

(٤) الوسائل ، باب (٤٤) حديث (٢) احكام الوصايا .

أما الكسب العادي أو مطلق التعامل المالي اليسير، فتضُرُّ خطورته دون أدنى شك فيما يتم التحفظ حياله ، بما في ذلك : الوصية الكبيرة مثلاً : اذا أخذنا بنظر الاعتبار أن المسألة تتصل با يصل حق الى أصحابه في عمار انطفاء العمر.

والمهم ، ان ما نعترض لفت الانتباه اليه هو : ظاهرة (التمييز) في مرحلة الطفولة المتأخرة ، والى أنه — أي (التمييز) لا يأخذ سمة (الثبتات) في هذه المرحلة الا بقدر ما يُسمح لعملية التدريب بالمرور من خلاله في درجة عالية من العناية : نظراً لخطورة ما يمكن أن ترهص به هذه المرحلة من سلوك لاحق للشخصية .

وخارجياً عن ذلك ، فان النماء العقلي في هذه المرحلة يأخذ طابع (الوسط) من حيث قدرة الطفل على (التمييز) للظواهر : فلا هو (تمييز) تام على نحو ما يتمتع به الراشدون ، ولا هو (تمييز) قاصر على نحو ما يتسم به أطفال المرحلة الاولى . بل هو تمييز يجمع الى جانب عدم المسؤولية ، (الزاماً) بالتدريب على تحمل المسؤولية : تمهدأً للمرحلة الراسدة .

والنصوص المتصلة بالتعامل المالي — فيما تقدم الحديث عنها — تفصح عن درجة التمييز الذي يُسمِّي أطفال المرحلة ، حيث تم التعامل معهم بتفاوت تفرضه طبيعة الممارسات التي يتطلب بعضها مهارة عالية لا تتوفر الا عند الراشدين ، ويطلب بعضها مهارة غير عالية يتسم بها غير الراشدين من تنتظمهم مرحلة الطفولة التي نحن في صدد الحديث عنها .

خارجياً عما تقدم ، فان درجة التمييز التي تسمِّي أطفال المرحلة ، يطرد معها أيضاً نمط (التدريب) الذي يفرضه المشرع الاسلامي ، والطريقة التي يتمّ بها ضبط السلوك والتحكم فيه من خلال التدريب المذكور ، فضلاً عن اطراد التعامل في شتى المجالات مع درجة التمييز المذكور ، وفضلاً عن انعكاس أولئك جميعاً على سلوك الشخصية اللاحق تبعاً لنمط التنشئة التي ستتاح للطفل .

ويكفي ملاحظة هذه الحقائق بوضوح في الطريقة التي يتعامل بها المشرع الاسلامي مع أطفال المرحلة المتأخرة ، في عملية التربية الجنسية .

ان المشرع — على سبيل المثال — يشدد بنحو بالغ المدى ، في المنع من أي تعامل جنسي حتى في نطاق الظل أو الرائحة التي تنم عن ذلك .

إنه يمنع الأطفال من ممارسة التقبيل مثلاً، حتى مع بداية المرحلة التي يتجاوزون بها السابعة من العمر.

يقول (ع) :

«الغلام لا يقبل المرأة : إذا جاز سبع سنين »<sup>(١)</sup>.

أكثر من ذلك : يمنع المشرع حتى مجرد التجاوز في المضاجع : فيما بين الصبية أو الصبيات ، أو هما :

يقول عليه السلام :

«الصبي والصبي ، والصبي والصبية ، والصبية والصبية يفرق بينهم في المضاجع لعشر سنين »<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أخرى :

«يفرق بينهم لست سنين »<sup>(٣)</sup>.

أي : مع بداية المرحلة أيضاً.

على أن التقبيل والتجاور يمثلان منبهات حادة — كما هو واضح . غير أن المشرع الإسلامي يتجاوز ذلك في نطاق المنبهات العادية : كالاطلاع على الممارسة بين الآبوين ، أو حتى إستشاف ذلك من خلال النفس مثلاً .

ولنقرأ هذا النص :

«لو أن رجلاً غشى امرأته : وفي البيت صبي مستيقظ يراهما ويسمع كلامهما ونفسهما : ما أفلح أبداً »<sup>(٤)</sup>.

إن ما يعنينا من هذه النصوص ، جملة من الحقائق ، منها :

١ — انعكاس التنشئة الطفالية هذه المرحلة ، على شخصية الطفل لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (١٢٧) حديث (٤) مقدمات النكاح.

(٢) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (١) مقدمات النكاح.

(٣) الوسائل ، باب (١٢٨) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

(٤) الوسائل ، باب (٦٧) حدديث (٢) مقدمات النكاح.

- ٢ - ظهور الدافع الجنسي وخطورته المرحلية .
  - ٣ - تمييز هذا الدافع عن الدوافع الأخرى .
  - ٤ - اطراد هذا الدافع مع النماء العقلي للطفل ، أي : (التمييز) الذي نحن في صدد الحديث عنه .

وسنرى في نصوص لاحقة ، ان (العقاب البدنى) يشكل وسيلة ملحوظة في ضبط السلوك الجنسي للطفل ، والتحكم فيه .

أولئك جميعاً ، تُفصح عن أن (التمييز) – فيما يتصل بهذا الدافع – يبلغ درجته العالية اذا قورن بالدافع الى المال مثلاً من حيث درجة التقبل أو التحفظ أو المنع ، فيما يراوح المشرع بينها تبعاً لانماط التعامل المالي ، بينما لا نجد هذا التراوح في انماط التعامل الجنسي ، حيث يمثل الحظر كل انماطه ، سواء كانت المثيرات حادة او خافتة ، وسواء أكانت في بداية المرحلة او امتدادها . انها جميعاً تعد مؤشراً الى ان (التمييز) في هذه المرحلة يطرد مع الدافع المذكور ، والى ان هذه المرحلة ذات اثر بالغ الخطورة من حيث انعكاسها على شخصية الطفل لاحقاً . ويتبين هذا بجلاء ، اذا اتيح لنا ان نقرن هذه الحقائق ، بما سبقت الاشارة اليه ، ونعني بذلك ، قضية العقاب البدني الذي فرضه المشرع على التعامل الجنسي في مرحلة الطفولة المتأخرة .

ان ممارسة العقاب بعامة ، مما يطبع هذه المرحلة حتى ليبدو وكأنه هو: (أي العقاب) ،  
و (التعلم) عنصران لا يكاد ينفصل أحدهما عن الآخر .  
بيد ان العقوبة الجنسية تبرز بنحوها الذي يتساوق وشدة التوصيات المحدرة من التعامل  
الجنسى .

«سألت أبا عبد الله(ع) في آخر ما لقيته : عن غلام لم يبلغ الحلم وقع على امرأة ...»

: قال (ع)

يضرب الغلام دون الحد.

٦٣

جارия لم تبلغ ...

قال (ع) :

تضرب الجارية دون الحد»<sup>(١)</sup>.

و واضح ان الضرب دون الحد يعني ان (التمييز) عند الصبي هو دون درجته عند الراشدين : حيث ان الراشدين يشملهم الحد الكامل . و يعني أيضاً ان الممارسة الجنسية تحمل خطورة الارهاص المفضي الى تطبيع الشخصية بسمات الانحراف نظراً لان (الجلد) عقاب صارم اذا قيس بمجرد (الضرب) العادي مثلاً .

و يعني أخيراً : ان العقاب بنحو عام ، يشكل وسيلة تربوية ذات خطورة من حيث مساحتها في تعديل السلوك وضبطه .

من هنا ، ينبغي ان نتجه الى الوسيلة المذكورة ، و ملاحظة موقعها التربوي في هذه المرحلة من الطفولة المتأخرة .

○○○

ان (ظاهرة العقاب البدني) تختل مشكلة تربوية في أبحاث علماء النفس وال التربية الحديثة وقد انشطت الارضيون حيالها ، الى فريق يؤثر (العقاب) ويرى الى انه مفيد في العملية التربوية ، ... في حين يراه فريق آخر على الصد من ذلك . وقد عزز كل من الفريقين وجهة نظره بدراسات اجريت بهذا الصدد .

ونحن لا يعنينا هذا التردد لدى الارضيين ، ما دام المشرع الاسلامي قد حسم الموقف بوضوح ، واقر العقاب البدني ، ليس في صعيد الانحراف الجنسي فحسب ، بل في صعيد غالبية الانحراف التي لسنا في صدد الحديث عنها الآن .

ان مانود التشدد عليه هنا ، هو العقاب البدني في عملية التدريب على (التعلم) بخاصة ، ممثلاً في (الضرب) المأثور لدى التربويين ، في مرحلة الدراسة الابتدائية . ولقد مررت بنا توصيات المشرع الاسلامي بممارسة الضرب حيال الاطفال الذين يتربدون

(١) الوسائل ، باب (٩) حديث (٢) حد الزنا .

أو يمتنعون من عمليات الوضوء والصلوة .

وحين نتابع هذه التوصيات ، نجد ان (مشروعية الضرب) تصل — لدى المشرع الاسلامي — الى الدرجة التي يطالب فيها بممارسة (الضرب) حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم .

مع ان المشرع — يلح كل الاحاج — براعاة مشاعر اليتيم و يتوعّد بالعقاب الشديد لكل من يلحق ادنى الاذى به .

ان مطالبة المشرع الاسلامي بممارسة الضرب حتى بالنسبة الى الطفل اليتيم في عملية تنشئته ، اما تفصح عن اهمية هذه الوسيلة التربوية في المرحلة التي تتحدث عنها . وتفصح من ثم عن أهمية الطفولة المتأخرة من حيث انعكاسها على السلوك اللاحق للشخصية . ولنقرأ النصوص الاسلامية في هذا الصدد :

يقول عليه السلام :

«أذب اليتيم مماتؤدب منه ولدك . واضرب به مما تضرب منه ولدك » .

ويقول الامام موسى بن جعفر(ع) :

«يستحب غرامة الغلام في صغره ، ليكون حليماً في كبره »<sup>(١)</sup> .

وقد ربط النص الاخرين ظاهرة التأديب البدني وانعكاسه على السلوك اللاحق للشخصية : فيما قرر بوضوح ان العقاب يساهم في ضبط سلوك الشخصية ، وجعله سلوكاً سوياً في المرحلة الراشدة . ولنقرأ الفقرة من جديد :

«ليكون حليماً في كبره » .

حيث يمثل الحلم قمة الاستواء لدى الشخصية — كما سبقت الاشارة الى ذلك . طبيعياً ، ينبغي الا ننظر الى عملية الضرب الا من الزاوية التي سبقت الاشارة اليها ونعني بها : مراعاة ظاهرة (التمييز) الذي يبيّمُ أطفال هذه المرحلة ، مقتنة مع نمط (التدريب) الذي يتراوح بين الالتزام والتراخي . ولذلك نجد الامام الرضا(ع) يشير الى

(١) الوسائل ، باب (٨٥) حديث (١) أحكام الاولاد .

العقاب البدني بقوله : (يستحب) ، أي ان الضرب أشمل فائدة من عدمه . وهذا يعني ان المطالبة بالضرب لا تتم على نحو (الازام) بل على نحو (الفضلية) .

كما اننا لا نعدم وجود بعض النصوص الناهية عن (الضرب) أيضاً ، مما ينبغي تفسيرها طبقاً لما انتهينا اليه من ان (الضرب) يشكل عنصراً اشد فائدة من عدمه ، والى ان (السياق) هو الذي يحدد — بعض الاحيان — عدم مشروعية الضرب في ضوء النصوص الناهية عنه . وخارجأً عن ذلك ، فان (الضرب) ومثله سائر انواع العقاب البدني يحتل موقعاً تربوياً خطيراً في عملية الضبط الفردي والاجتماعي في مرحلة الطفولة المتأخرة وانعكاسها على الشخصية لاحقاً .

### مراحل النمو في الطفولة المتأخرة :

وبعامة ، فان العقاب البدني ونطاق التنشئة اما يقتربان — كما قلنا — بطبيعة النماء العقلي لدى اطفال المرحلة من خلال ظاهرة (التمييز) التي أشرنا اليها .

هنا ، ينبغي ان نقف عند مراحل النماء العقلي لدى الاطفال ، وملاحظة التصور الاسلامي لها ، فيما ينبغي ان نبدأها بالسؤال التالي :

هل ان ثمة مراحل جزئية من النماء العقلي ، تسمّي اطفال المرحلة ، على نحو الذي لحظناه في مرحلة الطفولة الاولى ؟

يبدو ان ثمة مرحلة ذات أهمية بالغة تتوسط الطفولة المتأخرة ، متمثلة في التاسعة والعشرة من العمر .

والابحاث الارضية تشير عادة الى هذه المرحلة من النماء العقلي عند الطفل . حيث تجعلها مرحلة (رابعة) من مراحل الطفولة باكمالها والمراحل الاربع هي الشهرين — السنستان — الست — التسع .

وتشكل مرحلة (التسعة اعوام) في التصور الارضي حلقة وصل بين بداية المرحلة المتأخرة ونهايتها .

اما التصور الاسلامي لهذه المرحلة ، فيمكن ملاحظته أيضاً ، في النصوص التي سبق

الوقوف عندها .

فقد حددت الوثيقة التربوية للامام الصادق (ع) حدود (الحادية عشرة) من العمر بداية لممارسة (الضرب) في عملية الوضوء والصلوة ، في حين اعفـت ولـي الامر من ضرب الطفل قبل ذلك .

وعن الامام علي (ع) :

«يشغـل الغـلام لـسبـع سـنـين ، ويـؤمـر بـالـصـلـوة لـتسـع ، وـيـفـرق بـيـنـهـم فـي المـصـاجـع لـعـشـر» (١) .

فـهـذا النـص بـدـورـه يـشـير إـلـى أـنـ (الـحادـيـة عـشرـةـ) بـدـاـيـة لـلتـدـريـب الجـاد عـلـى الصـلـوة ، أـيـ المـاـلـيـةـ التـدـريـبـ المـقـرـنـ بـالـلـازـمـ ، وـالـأـفـانـ النـصـوـصـ السـابـقـةـ جـمـيـعـاً أـكـدـتـ مـطـلـقـ التـدـريـبـ مـعـ نـهاـيـةـ

الـعـامـ السـابـعـ أـوـ السـادـسـ .

اذنـ الـحادـيـة عـشرـةـ مـرـحـلـةـ فـمـائـةـ ذاتـ خـطـورـةـ فـي حـيـاةـ الطـفـلـ ، وـفـقـاً لـلـتـصـورـ قـيـمـيـ

الـاسـلامـيـ ، وـفـقـاً لـلـتـصـورـ الـارـضـيـ أـيـضاًـ فـيـماـ لـحـظـناـ تـحـديـدـهـ (الـحادـيـة عـشرـةـ) مـرـحـلـةـ رـابـعـةـ مـنـ

مـراـحـلـ الطـفـولـةـ .

اـلـاـ انـ المـشـرـعـ الـاسـلامـيـ ، يـوـافـيـنـاـ بـوـجـهـةـ نـظـرـ جـدـيـدةـ ، اوـ لـنـقـلـ يـلـفـتـ اـنـتـباـهـنـاـ اـلـىـ مـرـحـلـةـ الـذـكـرـيـ اـخـرـىـ مـنـ مـرـاحـلـ النـمـوـ الـعـقـليـ لـدـىـ اـطـفـالـ الـمـرـحـلـةـ الـمـتأـخـرـةـ ، مـتـمـثـلـةـ فـيـ (الـعـادـيـةـ عـشرـةـ) مـنـ

الـعـمـرـ ، بـعـنـىـ اـنـ الطـفـلـ بـعـدـ (الـحادـيـة عـشرـةـ) ، يـقـطـعـ عـامـاًـ وـاحـدـاًـ ، ثـمـ يـوـاجـهـ بـعـدـ هـذـاـ العـامـ مـرـحـلـةـ نـطـ

فـمـائـةـ جـدـيـدةـ تـمـثـلـ فـيـ (الـعـادـيـةـ عـشرـةـ) مـنـ العـمـرـ .

وـيـبـدوـ اـنـ الـاـنـتـقـالـ مـنـ (الـحادـيـة عـشرـةـ) مـنـ (الـعـادـيـةـ عـشرـةـ) مـنـ العـمـرـ اـلـاـدـرـاكـيـةـ لـلـطـفـلـ ، تـنـسـحـبـ عـلـىـ مـخـتـلـفـ مـجاـلـاتـ النـشـاطـ لـدـيـهـ .

فـفـيـ ضـوـءـ النـصـ الـذـيـ قـدـمـهـ الـامـامـ عليـ (ع)ـ تـأـشـيـرـةـ اـلـىـ النـشـاطـ الـجـنـسـيـ لـدـىـ الطـفـلـ فـيـ (الـعـادـيـةـ عـشرـةـ) مـنـ العـمـرـ :

قالـ الـامـامـ عليـ (ع)ـ :

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الاولاد .

«يؤمر بالصلوة لتسع ، و يفرق بينهم في المصالحة لعشرين» .

وفي نصوص أخرى سبق الوقوف عندها: تأشيرة الى (العاشرة) من العمر أيضاً من حيث النشاط الجنسي ، والامر بت分区 الاطفال في المضاجع ، من نحو قوله عليه السلام : «يُفرق بين الصبيان والنساء في المضاجع ، اذا بلغوا عشر سنن» (١).

فهذه النصوص أجمع ، تشير الى (العاشرة) من حيث النشاط الجنسي لدى الاطفال .  
اما من حيث سائر الوان النشاط ، فإن السنة (العاشرة) أيضاً ، تجسد – في لسان النصوص  
– مرحلة غائية ذات خطورة ، ومنها ما سبق الوقوف عنده من النصوص التي تحيز (الوصية)  
مالية للبالغين (عشرة) من الاعوام ، من نحو قوله (ع) :  
« اذا بلغ الغلام عشر سنين ، جازت وصيته » .

وهنالك مجالات أخرى ، تathom على العاشرة أيضاً ، مما تفصح جيعاً ان هذه المرحلة لها النمائي عن (التاسعة) .

وبعامة ، فإن مرحلة الطفولة المتأخرة ، تجسّد مرحلة ذات خطورة في عملية التنشئة ،  
وتحتفل فتراتها النمائية ، حيث تصل المهارات الادراكية لدى الطفل الى درجة (التمييز)  
الذى يسحب آثاره — من خلال نمط التنشئة — على سلوك الشخصية لاحقاً .  
وهذه ، على الصدق تماماً ، من مرحلة الطفولة المبكرة ، فيما يظل (اللعبة) طابعاً لها الآ في  
طاق محمد .

بيد ان المرحلتين جيماً - أي : الطفولة بأكملها - ينبغي الا نخلع عليهما طابع الثبات ) الذي يخلعه البحث الارضي عليها ، وخاصة مرحلة الطفولة الاولى .

اننا نكرر من جديد: ان التربية الارضية تقع في وهم كبير حينما تؤكّد انسحاب طفولة على الشخصية بذلك النحو المتعسف من التأكيد.

وتقع في الوهم ثانية — حينما تجتمع بعض التصورات الارضية الى ربط ذلك ببعض  
دوافع ، ومنها : الدافع الجنسي وانسحابه على سلوك الشخصية لاحقاً .

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٤) أحكام الأولاد .

وبالرغم من ان التفسير الجنسي (الاتجاه الفرو يدي) قد اصبح من (كلاسيكيات) علم النفس ، الا انه عيادياً واكاديمياً لا يزال يحتفظ بعض الانصار ، ... مع ان دراسة حياة (ال) صاحب النظرية وتقلباته العلمية التي كان يُدخل (التعديلات) عليها من حين لآخر حتى اخريات حياته ، فضلاً عن البيئة الشاذة التي أمّدته بتجارب نظريته كل اولئك ، كافٍ في التشكيك بقيمة ما قدمه من تفسير في هذا الصدد .

ولحسن الحظ ان الاتجاه الاحدث في النشاط المعاصر لعلم النفس قد اتجه الى التركيز جنباً على ما يسميه الارضيون بـ (سيكلولوجية «الانا») بدلاً من (سيكلولوجية «المي») ، بهذه وطاقاتها الجنسية .

وقد اثبتت هذا الاتجاه ان فعاليات (المهارة العقلية) من تعلم ، وتفكير ، وتخيل ، وذاكرة وما اليها قد افرزت معطياتها العملية دون ان تتوّكأ على المفهوم الجنسي . كما ان (الفعاليات الجنسية) امكن دراستها دون استحضار للمفهوم الفرو يدي الا في نطاق محدد .

الرا

بل ان بعض الاتجاهات قد الغى المفاهيم التقليدية المذكورة أساساً ، واتجه الى القول بأن (الوعي) كافٍ ببسخ أيّة تنشئة غابرة ، وابتلاء (تعلم) جديد في شتى مجالات السلوك .

وي

ان التصور الاسلامي يضاد نظرية الجنس من حيث نظرتها الى الطفولة وانعكاساتها ... مرا

يصادها :

أولاً / من حيث التفسير الجنسي .

ثانياً / من حيث تأكيدها على الطفولة : بختلف مراحلها الجنسية .

فقد - لحظنا مثلاً - ان المشرع الاسلامي قد ألغى الطفولة الاولى من أي فعالية ترهص بالمر

بالجنس او بسواء من الفعاليات . بينما أكد ذلك في الطفولة الثانية ، وشدد على امكانات

التطبيع عليها : بحيث تسحب اثراها على السلوك اللاحق .

اما الاتجاه الجنسي فقد قدم تصوراً مضاداً تماماً ... حيث شدد على المرحلة الاولى واح

وبخاصة ، السنوات الثلاث او الاربع الاولى - وهي السنوات التي اعفاها المشرع

الاسلامي من كل فعالية ، ومحضها (للهعب) فحسب - .

ثم اتجهت نظرية الجنس الى مرحلة الطفولة الثانية فخلعت عليها طابع (الكون)

الجنسى : أي اخلتها من الصراع الجنسي نسبياً ، بسبب من انشغال الطفل بفعاليات (التعلم) المعرفى ، وغيره من الانشطة ...

بينما اكسب المشرع هذه المرحلة طابعها الجنسى : من حيث بروزه وليس (كمونه) . ومع ان بعض الاتجاهات الحديثة قد أكدت بدورها جنسية المرحلة المتأخرة من الطفولة على نحو ما قرره المشرع الاسلامي ، ... الا ان هذه الاتجاهات جعلت من التأكيد على جنسية هذه المرحلة بمثابة (استمرار) للمرحلة الاولى من الطفولة ، لا انها مرحلة وليدة : وهي بهذا التفسير تقع في ذات الخطأ الذي غلّف الاتجاه السابق .

هذا كله ، فيما يتصل بمراحل الطفولة : من حيث بروز الدافع الجنسي أو كمونه .

أما فيما يتصل بالتفسير الجنسي نفسه ، فان لمناقشته مكاناً آخر من هذه الدراسة .

لكننا نشير عابرين هنا ، الى ان الصلة بين الطفولة والجنس وانعكاساتها على المرحلة الراشدة : تبدو من التعسف بمكان كبير .

انه من الممكن مثلاً ان تكون ثمة صلة بين النزعة العدوانية التي سيشب الطفل عليها ، وبين الاحباطات التي واجهها في عملية الرضاعة (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفمية — أولى مراحل النمو— الجنسي) .

ومن الممكن أيضاً ان تكون ثمة صلة بين نزعة (العناد) مثلاً ، وبين (الصرامة) التي واجهها الطفل في التدريب على النظافة من حيث منعه من الامتناع الذي يتحققه النشاط المعرفي عند ممارسته ذلك بنفسه . ثم انعكاس ذلك على سلوكه الراشد (وهذا فيما يتصل بالمرحلة الفرثية — المرحلة الثانية من النمو الجنسي) .

أقول : من الممكن ان تكون ثمة صلة بين التدريب الصارم على الرضاعة والنظافة ، وبين بزوغ نزعة (العدوان) و (العدوان) لدى الطفل . الا ان بزوغ هذه النزعة يظل عنصراً واحداً من (مجموعة) عناصر متشابكة من التدريب تساهم في ابراز النزعة المذكورة ، دون ان نحصر ذلك في : التفسير الجنسي ، ودون ان نرده الى عنصر واحد .

لقد وصل الامر عند بعض الباحثين الى ان يربط مثلاً بين ظاهرة (الشك) — وهي ظاهرة عصبية ، او بين ظاهرة (مركب الاضطهاد) — وهي ظاهرة ذهانية ، وبين المرحلة

الثانية من النمو الجنسي والمرحلة الفرجية وصلة ذلك بنمط التدريب الذي تصاحبه قسوة وصرامة في التعامل مع الطفل : من حيث التدريب على النظافة ، ومن حيث تحسيسه بـ (العيوب) من مناطقه الجنسية : فيما ينشأ من ذلك عديم الاستقلال ، معرضاً للشكوك ، والواسوس القهريه ، بل وهناء الاضطهاد .

ان تجارب التنشئة الاسرية التي تمارس (الصرامة) في التعامل مع الطفل ، وتهجينها لمنطقة الجنسية ، لا تختلف مع هذا التفسير الذاهب الى ان (الصرامة) و(التهجين) ينعكسان على احساس الشخصية بالخوف من (اشياء) أو من (أشخاص) وهما يطاردون المريض : أي ، لا ينعكسان على الشخصية في شكل مرض ذهاني هو عقدة الاضطهاد .  
ان (هذه) الاضطهاد وسواه يظل محكوماً بطبيعة البناء العصبي للشخصية ، او بصدمة عنيفة مسبوقة بالاستعداد التكويني او الوراثي ، او بخبرات بالغة الشدة من حيث الضغوط والاحباطات المتلاحقة التي تواجه الشخصية . اما ان تحدث ببساطة نتيجة لتربيه جنسية خاطئة ، فأمر تأيده التجربة التي تحيىها مختلف الاسر في عمليات التدريب على نظافة الطفل ، وتحسيسه بما هو عيب من مناطق جسمه .

على ان نظرية الجنس تتضخم مفارقاتها هي حيث الربط بين الطفولة الجنسية وانعكاسها على المرحلة الراسدة ، تتضخم في التفسير (الأوديبي) الذي يسم المرحلة الثالثة من مراحل النسبجسبي ، متمثلاً في الذهاب الى ان الطفل ما بين (٣ - ٥) (يحس) دو اب وعلاقته بالام ، وما يستتبع ذلك من كراهية للاب . وطبعي – في ضوء هذا التفسير الاسطوري – ان ينشأ الصراع بين الرغبة المحارمية والتخلص من الاب :

بيد ان الطفل سرعان ما (يتوحد) بالاب (أي : يتقمص شخصيته) ، مستمدأً من قسوته ، متمثلة في : الخوف من العقاب الموهوم ، فيقلع عن رقبته المحارمية . وبهذا (التوحد) يتخلص الصبي من الصراع وآثاره اللاحقة . اما في حالة الاخفاق فان العقدة الاودية ستسحب آثارها على الطفل في حياته الراسدة ، بتحولها اليهمنا الآن التحدث عن تفصيلاتها .

وفي تصورنا ان التاريخ العلمي للارض لم يواجه انتكاساً يماثل مهزلة (المراج

الأوديبية) ، بخاصة . ومع ان تلامذة صاحب النظرية وزملائه قد اساحوا بوجوههم عن صاحبها : من خلال قناعتهم العلمية التي أبىت ان ترتكن الى اية نظرية غير خاضعة (للاحتمال) فضلاً عن (اليقين) ... ومع ان مرضى صاحب النظرية ، كانت تحكمهم - بإجماع الذين أرتحوا لحياته - بيئة اجتماعية منحرفة . ومع ان نظريته خضعت لاكثر من (تعديل) في حياته . ومع ان التحليليين الجدد السائرين على خطى صاحبهم ، قد اساحوا بدورهم عن الخطوط المنحرفة هذه النظرية ، واحتفظوا منها بالطابع التحليلي العام ... مع اولئك جميعاً ، لانزال نلحظ تململ (النظرية) بين الحين والآخر ، على يد بعض القاصرين علمياً .

ولحسن الحظ ، ان تعلم النظرية لم يجيء على يد باحث جديد ذي أصالة في كشوفاته العلمية ، ... بل على يد (طلاب) - و منهم عرب و مسلمون معاصرؤن - يمتلكون خنوعاً و تبعية فكرية : أي ، انهم (ادوات) لتطبيق نظرية ، لا ، أنهم أصحاب (نظرية) ، أو قناعة أصلية بها .

### «الفصل الثالث»

#### «المراحلة الراشدة»

##### ١— المراهقة :

تمثل هذه المراحلة بداية (الرشد) لدى الشخصية ، مودعة بذلك ، مرحلة الطفولة : بادئاً بتحمل المسؤولية التي القتها السماء على الكائن الادمي ، وما يصاحب ذلك من ترتيب آثار الثواب والعقاب .

ويطلق الارضيون — وبعض نصوص التشريع أيضاً — اسم (المراهقة) على بداية المراحلة الراشدة : متمثلة في السبع سنوات أو الست أو الاكثر ، حسب التفاوت الذي لحظناه في مرحلتي الطفولة .

ان مرحلة (المراهقة) تعد في البحوث الارضية ذات خطورة : من نمط آخر . وقد أفادت البحوث في الحديث عن طابع المراهقة بكل تفصيلاً لها ، فيما يمكن لها في خصيصتين رئيسيتين هما : استقلال الشخصية ، وقوجاتها .

ويقصد بالاستقلال : ان الشخصية تبدأ بالتحسّس بانها كيان مستقل عن أسرته . اما قوجاتها ، فيقصد من ذلك الاضطراب أو التقلب أو التردد في الانتهاء الى الموقف الحاسم الذي تختطه الشخصية لمستقبلها : سواء أكان ذلك متصلةً بشكلاتها الفكرية أو الاقتصادية أو الاجتماعية بعامة . وطبعاً ان يتراافق التحسّس بالاستقلال ، مع (الاضطراب) : ما دامت المراحلة تمثل فترة انتقال من الطفولة الى الرشد من التبعية الى الاستقلال .

ونحن ، اذا عدنا الى المشرع الاسلامي ، لحظناه : يقطع خلوات تدريجية في تدريب

الشخصية على هذا الاستقلال . فمع أخريات المرحلة الطفالية المبكرة ، يبدأ التدريب على ممارسة شيء من المسؤولية .

ثم يتضخم التدريب مع المرحلة الطفالية المتأخرة ، حتى يصل الى ما أسميناه في حينه بـ (المسؤولية : شبه الزامية) مهدأً بذلك : الانتقال الى المرحلة الازامية الكاملة . ونظراً لأهمية هذا الانتقال وما يرافقه من (التموج) ، واصل المشرع الاسلامي توصياته التربوية ، رابطاً بينها وبين مرحلتي الطفولة جاعلاً من المراحل الثلاث : الطفولة المبكرة ، الطفولة المتأخرة ، المراهقة جاعلاً من هذه المراحل ، (وحدة) ، أو سلسلة متصلة الحلقات من حيث خصوصيتها الى عمليات التدريب .

هنا ، نؤكد من جديد ان مرحلة تحمل المسؤولية من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب عليها (دنيوياً وآخررياً) ، هذه المرحلة تجيء مع (بداية) المراهقة ، ... مع انتهاقها مباشرة ... الا ان المشرع في الان ذاته ، لم يفصل المراهقة من السلسلة القائمة على (التدريب) ، أي : يخضعها لنفس العمليات التي طبعت مرحلتي الطفولة : مع مراعاة كل مرحلة بما يناسبها من النماء العقلي لدى الشخصية .

نستخلص من هذا ان (المراهقة) تتميز أيضاً بامكانات (التطبيع) على السلوك ، أو (تعديلها) ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية تصرفاته ، أجمع وهذا يعني : ان الاحساس بالاستقلال وما يرافقه من الانتقال من مرحلة الى أخرى ، يتطلب بدوره قسطاً من التدريب حتى تستكمل الشخصية تماسكها في هذا الصدد .

ويمكننا ملاحظة ذلك في نص سبق الوقوف عليه ، حيث يقرر النص ما يلي : «الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع سنين»<sup>(١)</sup> .

فالافتراض ان الحلال والحرام ، قد (تعلم) مع بداية المرحلة ، أو قد مهد له في مرحلة الطفولة المتأخرة ، بحيث يتحمل الفرد مسؤولية تصرفاته مع بداية المراهقة لا مع نهايتها .

(١) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (١) أحكام الاولاد .

ولذلك ، فان المقصود من عبارة (يتعلم الخلل والحرام سبع سنين) هو: ملافة ما فات من التعلم ، أو مواصلة التشدد على التدريب : نظراً لما تحفل به هذه المرحلة من (مماوجات) تسم الشخصية في فترة الانتقال : بحيث تصبح مواصلة التدريب من خلالها ضرورة لاستكمال الشخصية .

ويمكننا ملاحظة هذا الطابع بوضوح ، عندما نعود الى نص آخر سبق الوقوف عليه ايضاً، حيث يقدم النص عبارة رمزية أو صورية (الاستعارة : حسب المصطلح البلاغي) في هذا الصدد ، يقول النص :

«الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين . ووزير سبع سنين»<sup>(١)</sup> .

فقوله (ع) ان الولد (وزير) سبع سنين هو: افصاح واضح عن الطابع الذي يسم (المراهقة) . فالوزير مختلف عن رئيس الدولة مثلاً ، بأن تصرفه لا يكتسب استقلالاً تاماً بالنحو الذي يملكه رئيس الدولة ، الا انه في الآن ذاته : يملك قسطاً من الاستقلال وبكلمة أخرى : ثمة (استقلال) الا انه ليس كاملاً .

وحين ننقل هذه الصورة الاستعارية الى مرحلة (المراهقة) ، نلحظ ان الامام (ع) قد قصد من صورة (الوزير) ، ان (المراهق) يتحسس باستقلاليته ، الا انه لا يملك الكلمة الاخيرة مال تقترب بموافقة رئيس الدولة ، أي : ان التدريب ثانية ، والتأكيد عليه في مرحلة المراهقة: سيعد الشخصية تستكمل جوانب استقلالها التام ، وتضع حدأً للتموج الذي يطبع تصرفاتها .

وعلى اية حال ، فان ما يهمنا الآن ، هو: اننا بعد أن عرفنا طبيعة التصور الاسلامي لمرحلة المراهقة ، يعنينا بعد ذلك : أن نحدد جانبين خطيرين منها ، هما : بدايتها وصلة المسؤولية المرتبة على هذه البداية ثم صلة ذلك بتصورات البحث الارضي لهذا الجانب . ان هذا الجانب ، له خطورة بالغة المدى ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ، ان التصور الاسلامي يفترق تماماً عن التصور الارضي في تحديد مرحلة (الرشد) والاضطلاع بمسؤوليتها : سواء كان

(٢) الوسائل ، باب (٨٣) حديث (٧) أحكام الاولاد .

ذلك يتصل بمسؤوليات (الخلافة على الارض) وهو ما يخص الشخصية الراسدة المسلمة ، أو ما كان متصلةً بالمسؤوليات العامة ، وهو ما يخص مطلق الادميين في تحديد مسؤولياتهم ، وفي خصوصهم لفعاليات (التعلم) ، وصلته بتحديد مستويات النماء العقلي هذه المرحلة وامتداداتها .

ان البحث الارضي يضع فارقاً بين ظاهرة (البلوغ) وظاهرة (الرشد) : بحيث يصوغ تحمل المسؤولية في (١٨) عاماً ، وهو بداية الرشد في تصور الارض .

بينما نجد المشرع الاسلامي قد حدد (الرشد) مقترناً بمرحلة (البلوغ) ، أي : جعل البلوغ والرشد ، مرحلة واحدة من حيث النمو الجسمي والعقلي ، وصلة هذه المرحلة من النمو بتحمل المسؤولية .

واوضح ، ان وجود مثل هذا الفارق بين التصورين الاسلامي والارضي ، ينطوي على خطورة لا يمكن تجاهلها ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان البحث الارضي لا يحمل (البالغين) (من ١٣ او ١٤ او ١٥) آية مسؤولية في تصرفاتهم ما لم يصلوا الى (١٨) عاماً .

لا شك ان لبلوغ الشخصية (١٨) عاماً ، أهمية فنائية سنوضحها من خلال التصور الاسلامي هذه السن .

بيد ان ذلك لا يتدخل في حسم الموقف : بحيث يشكل هذا الجزء من نماء المرحلة ، بداية لتحمل المسؤولية بدلاً من البلوغ الذي يجسد حالة معينة من النماء العقلي والجسمي تؤهل الشخصية مسؤولياتها . يضاف الى ذلك : ان قضية (التعلم) من حيث المهارات العقلية ستسحب آثارها على هذا الجانب ، ما دام تصور البحث الارضي ، قائماً على وجود فارق بين البلوغ والرشد .

وال مهم ، أن نتجه الان الى المشرع الاسلامي ، للاحظة تصوراته لهذه الظاهرة ، بادئين اولاً مع تحدياته لبداية مرحلة (المراهقة) أو البلوغ أو الرشد .

○ ○ ○

ان ما لحظناه من التفاوت بين الخامس والست والسبعين بالنسبة الى المرحلة الاولى من الطفولة ، وامتداد هذا التفاوت في المرحلة الثانية من الطفولة ، ... هذا التفاوت نلحظه ممتدأ

في المرحلة الثالثة (المراهقة) أيضاً . ولذلك نجد التراوح بين (١٣) و(١٤) و(١٥) قائماً بدوره على تحديد البداية من مرحلة : البلوغ .

ويمكنا ملاحظة جملة من التحديدات — في لسان النصوص — تبلور الحقيقة المذكورة .

### ١ — التحديد الاول :

وهذا التحديد يضع (١٣) عاماً هي : البداية لمرحلة البلوغ ، وذلك من خلال الاشارة الى تحمل المسؤولية ، وترتيب آثار الثواب والعقاب .

يقول (ع) :

« اذا بلغ الغلام ثلاث عشرة سنة كتبت له الحسنة ، وكتبت السيئة وعقوب » .

### ٢ — التحديد الثاني :

هذا التحديد يؤرجح البلوغ ، بين (١٣) و(١٤) من خلال عملية الثواب والعقاب نفسها .

يقول (ع) وقد سئل :

« في كم تجري الاحكام على الصبيان ؟

قال (ع) :

في ثلاث عشرة وأربع عشرة » <sup>(١)</sup> .

و واضح ان التحديد يراوح بين (١٣ و ١٤) حسب التفاوت في النماء لدى الافراد .

### ٣ — التحديد الثالث :

وهذا التحديد يضع (١٥) عاماً هي : المعيار في هذا الصدد في حالة عدم الاحتلال او الاشعار ، او الانبات (وهي معاير جسمية في هذا الصدد) .

يقول (ع) :

« الغلام لا يجوز أمره في البيع والشراء ، ولا يخرج من الitem حتى يبلغ خمس عشرة سنة او يختلم او يشعر او ينبت قبل ذلك » <sup>(٢)</sup> .

ومن هذا النص نستكشف ان الـ (١٥) عاماً هو التحديد الاخير في حالة فقدان المعاير

(١) الوسائل ، باب (٤٤) حديث (١٢) أحكام الوصايا .

(٢) الوسائل ، باب (٤) حديث مقدمة العبادات .

الجسمية .

اذن : التراوح بين (١٣ و ١٤ و ١٥) هو مبدأ البلوغ حسب تفاوت النموين الافراد .  
ويبدو ان (الاحتلام) هو المعيار الغالب في معرفة (البلوغ) وعدمه . وهذا ما يحدده  
النص التالي :

قال (ع) وقد سئل عن :  
« اليتيم متى يجوز أمره ؟ »

قال (ع) :  
حتى يبلغ أشده .

ثم سُئل وما أشده ؟

قال (ع) :  
احتلامه » <sup>(١)</sup> .

وقال (ع) في نص آخر :

« انقطاع يتم اليتيم ، بالاحتلام وهو : اشده » <sup>(٢)</sup> .  
واما في حالة فقدان المعيار المذكور فان الانبات او الاشعار كما هو لسان النصوص التي  
تقدّم ذكرها ، يظل هو المعيار في هذا الصدد .

يقول (ع) متابعاً الاجابة في النص الاسبق على سؤال الراوي :  
« قلت : قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة أو أقل أو أكثر ولم يختلم ؟ »

قال (ع) :

اذا بلغ ونبت عليه الشعر جازَ عليه أمره » .

نخلص مما تقدّم ، ان البلوغ يبدأ مع العام الرابع عشر في الغالب مقترباً بالمعايير الجسدية  
التي تقدّم ذكرها . وفي حالة فقدان هذه المعايير فإن بلوغ الخامس عشرة (١٥) هو المعيار في  
هذا الصدد .

(١) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) أحكام الحجر .

(٢) الوسائل ، باب (٢) حديث (٢) عقد البيع .

وهذا كله فيما يتصل بالذكر من حيث الصلة بين المرحلة الراشدة وتحمل المسؤولية ، وترتيب آثار العقاب عليها .

وأما فيما يتصل بالإناث ، فان (النinth) — كما هو واضح — هي البداية الراشدة وما يرافقها من تحمل المسؤولية : مع ملاحظة وجود الفارقية في مسائل النمو: على تفصيلات لا يهمنا الدخول فيها .

والمهم ، ان هذا التفاوت الذي لحظناه في درجات النمو والفارقية التي تصاحب مرحلة البلوغ في هذا الصدد ، قد انتبهت اليه الابحاث الارضية ، حين ربطت بين ذلك وبين عوامل تكوينية تخصّ الفرد أو العرق ، أو عوامل بيئية تتصل بالارض ، والجو ، والتغذية وما اليها .

## ٢ — مراحل المراهقة وما بعدها :

إلى هنا ، نكون قد حددنا مفهوم (المراهقة) — في التصور الاسلامي والارضي لها — كما نكون قد حددنا بدايتها المتمثلة في البلوغ ، والفارقية بين التصور الاسلامي والارضي في هذا الصدد .

بقي ان نحدد جزئيات المرحلة ، ونهايتها :

ثم امتدادها أو امتداد النماء بعامة : من حيث صلته بعملية التنشئة .

اما فيما يتصل بجزئيات المرحلة ، فان الابحاث الارضية ، تقسمها الى فترتين كالطفولة :

١ — المراهقة المبكرة : من (١٣) الى (١٦) .

٢ — المراهقة المتأخرة : من (١٧) الى (٢١) .

وهذه الابحاث تضع بين الفترتين فارقاً نمائياً على شتي الصُّعد : العقلية والنفسية والجسدية . ولعلّ الرابط بين السن القانونية (١٨) وبين المراهقة المتأخرة ، يلقى بعض الضوء على فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة .

اما المشرع الاسلامي ، فقد أشار الى فارقية النماء بين مرحلتي المراهقة ، متمثلة في السن

القانونية التي يتبعها الارضيون في تحمل المسؤولية ، أشار اليها بقوله (ع) : « لا يزال العقل والحمق يتغابنان على الرجل ، الى ثمانى عشرة سنة ، فاذا بلغها : غلب عليه أكثرهما فيه » (١) .

ان الاشارة الى الثامنة عشرة بالنسبة للمهارة العقلية الذكاء والحمامة ، تدلنا على ان هذه الجزئية من مرحلة المراهقة ، لها أهميتها النمائية بحيث تجعل نهاية لعمليات النمو العقلي . ولعل لهذا السبب - مثلما قلنا - كان البحث الارضي يتوجه الى جعلها بداية تحمل المسؤولية .

بيد ان المشرع الاسلامي ، لم يحدد الا البلوغ بداية تحمل المسؤولية كما لحظنا ، لبداية ان (التمييز) لا يتطلب الا القدر الذي يسمح بمعرفة الخير والشرّ ، دون ان يقترن ذلك بضرورة الوصول الى قمة المهارة العقلية .

وماهم ان المشرع الاسلامي حينما يتتجاوز ظاهرة الربط بين البلوغ والاضطلاع بالمسؤولية ، اما يتقدم بتحديد مراحل النماء العقلي من حيث درجة المهارة بداية ونهاية . وما لا شك فيه ، ان النماء العقلي لا يتم منفصلاً عن المهارات الحركية ، كما لا يتم منفصلاً عن التجارب التي تحفل البيئة بها . وتبعاً لهذا ، فان تحديد أية مرحلة نمائية يتم وفق معيارين : أحدهما ، المعيار العام فيما يشكل القاعدة . والآخر: المعيار الخاص ، فيما يقترن بالمؤشرات الخارجية ومساهمتها في عملية النمو .

والاشارة الى سن (الثمانى عشرة ١٨) يشكل - فيما يبدو - قاعدة عامة . وهي - وان كانت في معرض المقارنة بين الذكاء والحمامة ، الا انها مؤشر واضح الى ان ثمة مهارة عقلية تستقر عند قوتها وانفاضها .

ولكن : هل يعني ذلك ان (١٨) هي المُحدّد النهائي للنمو العقلي ، في نظر المشرع الاسلامي ؟ .

ان الاجابة على هذا السؤال ، ستتبلور عندما نتابع وجهة النظر الاسلامية في عمليات النمو هذه المرحلة (المراهقة) وسائل المراحل الراسدة لدى الشخصية .

وأول ما يواجهنا من ذلك هو: تحديد المراهقة بسن الحادية والعشرين (٢١) . فقد لحظنا

النصوص الاسلامية وكلها تشير الى ان هذه المرحلة هي (سبع سنوات) ، وان المرحلة الاولى من الطفولة (سبع سنوات) أيضاً ، وان المرحلة المتأخرة منها هي (سبع سنوات) بدورها ، فيما يتم المجموع بوحد وعشرين عاماً .

وهذا يعني ان (٢١) عاماً ، يتميز بمهارة عقلية خاصة ، ما دام هذا التحديد مرتبطة بعملية التربية وامكاناتها في التأثير على الفرد تماماً كما كانت مراحل اربع و (١٤) سنة متميزة بمهارة خاصة أيضاً .

هنا يمكن القول الى ان وجود مراحل متميزة للنمو العقلي ، اما تعد مؤشراً لامكانيات الانتقال من مرحلة الى أخرى ، دون ان يعني ذلك : توقف النمو مثلاً ، أو دون ان يعني ذلك : عدم وجود مراحل اخرى من النماء تشق طريقها في منحى آخر من منحنيات النمو . وتبعداً هذه الحقيقة ، يمكننا ان نتعرف على جملة من منحنيات النمو العقلي ، ومنها : النمو الذي يقف عند الثامنة والعشرين (٢٨) من العمر . وفي هذا يقول الامام علي (ع) :

«يشعر الصبي لسبعين ، ويؤمر بالصلة لتسعم . ويفرق بينهم في المضاجع لعشر . ومنتهى طوله لأحدى وعشرين . ومنتهى عقله لثمان وعشرين : الا التجارب»<sup>(١)</sup> .

وفي ضوء هذا النص ، وربطه بالنصوص السابقة ، نستخلص ان ثمة مراحل اربعة تبدأ من البلوغ فصاعداً ، متمثلة في : (١٤ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٨) .

وما لا شك فيه ان لكل مرحلة من المراحل الأربع ، خصيصة غائية ، يمكن استخلاصها من خلال الربط بين المرحلة ونمط المهارة المترتبة بها . فالعام الرابع عشر يقترن مع البلوغ الجنسي ، والثامن عشر يقترن مع درجة الذكاء والحكمة ، والحادي والعشرون يقترن مع الجسم من حيث نهاية الطول . والثامن والعشرون : يشكل المهارة العقلية في نهايتها غير مقترنة بالمهارات الأخرى .

ونحن اذا عدنا الى البحوث الارضية وتجاربها المختلفة في هذا الميدان ، لم نجد تحديداً حاسماً لهذه الظاهرة ، بل نجد تضارباً ملحوظاً بين وجهات النظر .

(١) الوسائل ، باب (٧٤) حديث (٥) أحكام الاولاد .

ان بعض الباحثين يحدد النماء العقلي عند (١٦) عاماً . والثاني عند (١٩) عاماً . والثالث عند (٢٢) عاماً . والرابع عند (٢٣) عاماً بل ان البعض يجعله مستمراً خلال العقد الثالث بأكمله : أي عند التحديد الذي قرره الامام علي (ع) .

ومع هذا التفاوت لدى الابحاث الارضية ، لا يمكن الركون الى أي تحديد حاسم في هذا الصدد .

بيد ان المشرع الاسلامي قد حسم الموقف — كما لحظنا — حينما جزا مرحلة الرشد من حيث النماء العقلي — الى المنحنيات المختلفة من النمو وصلتها بسائر المهارات الحركية : بحيث يمكننا القول الى ان نهاية النماء العقلي من حيث استقلاله عن سائر المهارات ، اما يتم عند (الثامنة والعشرين) من العمر .

هنا نتساءل من جديد : هل المشرع الاسلامي عندما حدد النماء العقلي لدى الشخصية في الثامنة والعشرين ، ... اما جعله نهاية لاي نماء عقلي ؟ أم ان ثمة مراحل — بعد هذا السن — خاضعة بدورها لنمو— ولو من نمط آخر— بحيث يقترن مع مهارات أو تجارب تحدد درجة النمو في هذا الصدد ؟ .

ان النص الذي تقدم الحديث عنه — أي : النص الذي قدمه الامام علي (ع) وحدد فيه الثامنة والعشرين نهاية للنماء العقلي ، ... هذا التحديد قد استثنى منه الامام (ع) : التجارب —، حيث قال الامام علي (ع) : الا التجارب . وهذا يعني ان ثمة مهارات عقلية ترتبط بطبيعة التجارب التي يخبرها الفرد .

وما لا شك فيه ان التجارب — من حيث وفرتها أو ضائتها — تساهم في اذكاء المهارة العقلية . وبحوث الارض طالما تشير الى هذه الحقيقة : وبخاصة تلك الاتجاهات التي تشتد في تعريف الذكاء على البيئة .

بيد ان الامام علياً (ع) حينما اشار الى البيئة اماعني من ذلك : تجسيد المهارة العقلية في (سلوك) ، وليس من حيث النماء الوراثي الذي يتحدد في الثامنة والعشرين : بعض النظر عن المحيط وعدمه : كلما في الامر ، ان المحيط يترجم القدرات العقلية الى ( فعل ) . خارجاً عما تقدم ، هل ان التجارب وحرتها ، تساهم في تجسيد المهارة العقلية ، أم ان

ثمة مهارات عقلية تشق طريقها لدى الشخصية : من حيث صلتها — ليس بالتجارب — بل من حيث صلتها بسائر المهارات الجسمية .

هذا السؤال يمكننا ان نجيب عليه ، اذا اخذنا بنظر الاعتبار ، ان المشرع الاسلامي يحدد جملة من مراحل النضج العقلي بعد الثامنة والعشرين ، منها :

١ — مرحلة الثالثة والثلاثين (٣٣) . و

٢ — مرحلة الخامسة والثلاثين (٣٥) . و

٣ — مرحلة الأربعين (٤٠) . و

٤ — مرحلة الخامسة والستين (٦٥) .

ان الاشارة الى هذه المراحل ، تقترب بعملية (النضج) العقلي ، وليس بعملية النماء ، فالنمو يقف عند الثامنة والعشرين . اما النضج فانه يقترن — بطبيعة الحال — مع تقدم العمر من جانب ، وغنى التجارب والخبرات من جانب ثان ، بما يصاحب ذلك من التماسك والرصانة في الاستجابة لظواهر الحياة .

من هنا يمكننا القول الى ان التحديدات التي رسمها المشرع الاسلامي — بعد الثامنة والعشرين — اما تمثل مراحل النضج لا النماء — : وبكلمة أخرى : تمثل النضج النفسي من ذلك حيث تماسك الاستجابة ورصانتها .

وبتبعاً لذلك ، نجد ان النصوص التي تتناول امثلة هذه المراحل ، اما تربط بينها وبين قوله (ع) النضج في دلالته المذكورة .

وفي ضوء هذا ، يمكننا أن نفترض قوله (ع) مثلاً :

« اذا بلغ العبد ثلاثة وثلاثين ، فقد بلغ اشدته . واذا بلغ اربعين سنة فقد انتهى الى منتهاه ... »<sup>(١)</sup> .

ومن الواضح ، ان بلوغ الفرد اشدته (من حيث النضج الجنسي) قد حده الامام (ع) في علي نص آخر في (١٣) عاماً او في الاحتلام كما سبق التفصيل في ذلك . وهذا يعني ان بلوغ

(١) الوسائل ، باب (٩٧) حديث (٧) جهاد النفس .

الثالثة والثلاثين إنما هو أشد الشخصية من حيث نضجها العقلي والنفسي ، وليس من حيث  
النماء .

والامر ذاته ، فيما يتصل بالأربعين : حيث يتم النضج في أعلى درجاته .  
والنصوص الإسلامية التي تطالب الفرد بمحاسبة نفسه عند الأربعين ، والاقلاع عن  
مقارنة الذنب ... هذه النصوص تلقى انتارة كاملة على مفهوم (النضج) الذي حددهنا في  
هذا الصدد .

ويكمننا ، أيضاً أن نفسر النص التالي في ضوء الدلالة المذكورة .  
يقول (ع) :

«يزيد عقل الرجل بعد الأربعين إلى خمسين وستين ، ثم ينقص عقله بعد ذلك» (١) .  
فالزيادة في هذا النص – تعني (النضج) وليس (النماء) ... ومع أن النص يقابل بين  
الزيادة والنقصان ، إلا أنها ينبغي الا نستخلص من ذلك أن الزيادة تعني النماء العقلي  
مقابلاً للنقصان الذي يلحق الشخصية فيشيخوتها .

بل أن النقصان – في واقعه – يمثل خفوت سائر المهارات في السن المذكورة ، شأنه في  
ذلك : شأن سائر القوى الجسدية التي تتحدد في مرحلة خاصة : كالطول الذي يتحدد في  
الحادية والعشرين مثلاً متداً إلى مراحل معينة ، حتى يبدأ بالسقوط : مقترباً بذلك مع خفوت  
قوى الفرد بكمالها مع الشيخوخة .

### خلاصة الفصل :

بعمادة ، تظل مرحلة الطفولة الأولى (من ١ إلى ٧) ، عديمة الأثر في عملية التنشئة : إلا  
في نطاق محدد يبدأ من السنة الثالثة وفق تفصيل تنتظم مراحل ست من النماء ، وقفنا  
عليها .

وأما الطفولة الثانية ، فتعد ذات أهمية بالغة المدى – كما قلنا – وتبعاً لهذه الأهمية ،

(١) البحار ، صفحة (١٣١) جلد أول ، العقل والجهاد .

فإن المعنيين بشؤون التربية والتعليم ، ينبغي أن يوجهوا بالغ عنایتهم ليس إلى تنمية المهارات العقلية (القراءة والكتابة) فحسب ، بل إلى تنمية المهارات النفسية والاجتماعية أيضاً؛ كأن تخصص (مواد) تطبيقية لهذا الغرض من نحو تدريب الأطفال على الثقة بالنفس ، والشجاعة ، ومواجهة الغرباء ، والتحدث في المجتمعات العامة وما إلى ذلك .

ان ما يقال في مرحلة التعليم الابتدائي ، يمكن ان نقوله في مرحلة التعليم الثانوي أيضاً، بل حتى في المرحلة الجامعية : في سنواتها الأولى ، أي طوال سنوات المراهقة السبع .

فاللحظة ان المشرع الاسلامي – ومثله علماء النفس والتربية – يجعل من مرحلة (المراهقة) ، امتداداً لمرحلة الطفولة : من حيث خصوصيتها للتدريب والتعلم بعامة .

ان فترة المراهقة كما تقدم نظراً لتميزها بالاضطراب وبعدم الثبات ، بسبب من طابعها الانفعالي من الطفولة الى الرشد ، تفتقر بدورها الى قدر من التعلم يتتساب وحالة عدم الثبات فيها .

من هنا جعلها المشرع الاسلامي امتداداً للمرحلة السابقة ، بالرغم من ان (المراهق) يتحمل مسؤولية سلوكيّة كاملة : من حيث ترتيب آثار الثواب والعقاب الآخرولي على سلوكه .

ولكن مع ذلك ، فإنه بحاجة الى التدريب حتى يستكمل أي نقص تربوي لم تتحقق فرصة الطفولة الثانية . ففي نص تربوي سبق ان عرضناه ، قال الإمام الصادق (ع) : «الغلام يلعب سبع سنين ، ويتعلم الكتاب سبع سنين ، ويتعلم الحلال والحرام سبع لا سنين » .

فالسبعين سنوات الأخيرة ، أي من (١٤ الى ٢١) وهي سنوات المراهقة ، تجسد بدايتها بمرحلة البلوغ التي يتحمل المراهق فيها مسؤولية سلوكه : من ممارسة الواجب وترك المحرم ، ... ولكن مع ذلك ، يطالبنا الإمام (ع) بأن نعلم المراهق : الحلال والحرام في هذه المرحلة . مع العلم : ان المفروض ان يكون الفرد قد تعلم الحلال والحرام من اول سنة (١٤) أي : أول بلوغه ، فما معنى ان يطالب بتعلم الحلال والحرام طوال سبع سنوات ؟ الجواب هو: ان المقصود من تعلم الحلال والحرام هو: التأكيد على أهمية هذه المراحل

المضطربة ، وامكانياتها في تعديل السلوك ، وعدها فرصة أخيرة لعمليات التدريب على السلوك العبادي .

وقد أشارت النصوص الاسلامية بوضوح الى الطابع غير المستقل لدى شخصية المراهق . فالنبي (ص) كما لاحظنا قد شبه الطفل في مرحلته الاولى ، وهي مرحلة (اللعبة) (من ١ الى ٧) شبهه بـ (السيد) . وشبهه في مرحلته الثانية (من ٧ الى ١٤) بـ (العبد) أما في المرحلة الثالثة ، فقد شبهه (بالوزير) .

لنقرأ النص من جديد :

«الولد سيد سبع سنين . وعبد سبع سنين . وزیر سبع سنين» .

ومن الواضح ، ان (الوزير) يختلف عن رئيس الدولة مثلاً كما قلنا بأنه لا يملك صلاحيات كاملة في تسيير أمور الدولة ، كما يختلف عن المواطن الاهلي بتملكه صلاحيات رسمية في ممارسة شؤون الدولة : ولكنها في نطاق محدد . وهذا يعني ان المراهق يجمع بين استقلال الشخصية وعدمه ... انه مستقل ولكنه استقلال ناقص .

ومن هنا يفترض انى مزيد من التدريب حتى يسْتَند النص ، ويستكمل استقلال شخصيته . واذا كان الامر كذلك : حينئذ لا بد من متابعة تدريبيه على تعلم السلوك الصائب على نحو مانبذه من التدريب في مرحلة الطفولة المتأخرة . نفهم هذا بشكل واضح ، حينما نتابع الوثيقة التربوية التي قدمها النبي (ص) حيث أضاف قائلاً : «إِنْ رَضِيَتْ خَلَائِقَهُ لَحَدِي وَعُشْرِينَ سَنَةً : وَالآَ ضَرَبَ عَلَى جَنِيَّهُ ، فَقَدْ اعْذَرْتَ إِلَى اللَّهِ» .

وهذا يعني ان نهاية المراهقة ، تمثل : (نهاية) لامكانيات التدريب ، أي : انها تنتهي بامكانيات تطبيع الفرد على السلوك الصائب ، بحيث اذا فشلت التربية في تدريبيه (في سن ٢١) على السلوك الجيد ، حينئذ يكون ولي أمره معذوراً امام الله أي ، ان نهاية التدريب ، تتم مع نهاية مرحلة (المراهقة) ، وتنتهي بذلك مسؤولية ولي أمره .

ونخلص من هذا كله ، الى ان المعنيين بشؤون التربية الاسلامية ، ينبغي الا يهملوا ايضاً مراحل الدراسة الثانوية والجامعية التي تستغرق سنوات (المراهقة) السابعة ، وألا يكتفوا فيها بتعليم المهارة (المعرفية) للطالب ، بل يضيفون اليها ، تعليم السلوك بعامة أيضاً . على نحو

ماقلناه عن مرحلة التعليم الابتدائي : فما دامت (المراهقة) ذات امكان على تعلم السلوك ، يسائل امكانات الطفولة : حينئذ يتquin على مسؤولي التربية ملاحظة هذا الجانب ، والتشدد على (تعديل) أي سلوك : لم تستطع مرحلة الطفولة أن تعدل منه .

من جديد ...

نلفت انتباه المشتغلين في حقل التربية والتعليم الى ملاحظة هذا الجانب ، والعنایة به بنفس العنایة التي يولونها حیال (المعرفة) ، وأعني به : تخصيص الحصص العلمية لتعلم السلوك النفسي والاجتماعي ، في كل مراحل التعليم الابتدائي .

كما نلفت انتباه الابوين ، وأولياء امور الاطفال والراهقين بعامة ، الى مراعاة هذا الجانب ، واستثمار مرحلة الطفولة المتأخرة (من ٧ الى ١٤) والمراهقة (من ١٤ الى ٢١) ، في التدريب على السلوك الاسلامي في مختلف الصُّعُد ، حتى يختنلوا أمامهم متاعب المرحلة الراشدة بما يواكبها من بيئه تعج بالمحيرات والاحباط وما يجرّانه من صراع وتمرّق وانحراف ...

«الباب الثالث»

«الأصول النفسية وتصنيفها»

## «الفصل الأول»

### «التصنيفات المتنوعة للسلوك»

لحظنا (في الحقل الاول من هذه الدراسة) ان التصور الاسلامي للسلوك ، قائم على اساس ثانئي : (العقل والشهوة) ، وان الأول منهما يجسد السلوك الملزם بمبادئ الله تعالى والآخر يجسد السلوك غير الملزם ، مما يعني هذا ان التصنيف العام للاصول النفسية للسلوك ، اما يتعدد في فطين رئيسين يجسد أحدهما ما هو ايجابي من السلوك ، والآخر ما هو سلبي من السلوك .

علم النفس الارضي بدوره ، يصنف السلوك الى ما هو ايجابي وما هو سلبي ايضاً . اما ما هو سلبي فيطلق البحث الارضي عليه اسم (المرض) أو الشذوذ وهو قسمان : العصاب والذهان .

فالعصاب يجسد نوعاً من الاضطراب لدى الشخصية. مصحوباً بقدر من التوتر أو الممكن الا يصبحه التوتر في اعراض خاصة ، مع احتفاظ الشخصية بـ (وعيها) للواقع ، التي تيزّها للظواهر وفرزها لما هو (واقعي) منها وما هو (خيالي) أو (وهمي) من الضوابط المذكورة .

واما (الذهان) فهو اضطراب خطير يصيب الشخصية بحيث يغيم معهوعي الشخص بواقعها الشاذ ويختلط لديها عالم الحقائق بالاوهام ، أي انها لا تحتفظ بسلامة القوى العقلية . ومثاله الجنون بكل أشكاله ... ويمكن ان يلحق بهذا الجانب مرض (التخلف العقلي) مثل البلاهة والعته ونحوهما ، حيث يفرد الباحثون هذا المرض ضمن حقل مستقل عن الذهان ، ...

المهم ان كلاً من التصور الاسلامي والأرضي يصنف السلوك الى قسمين : الشاذ والسويء ، كل ما في الأمر ان البحث الارضي يحصر ذلك في نطاق التجربة الدنيوية المنعزلة عن السماء ومبأئها ، بينما يتجاوز الاسلام ذلك الى تصور اشد سعة وشمولًا بحيث يمتد الى المفهوم (العبادي) أيضًا . فإذا كان البحث الارضي يحدد السلوك الشاذ في الاضطراب العقلي والنفسي فحسب ، فإن التصور الاسلامي يضيف الى ذلك : الاضطراب (الفكري) ايضاً ، أي : يضع كلاً من (الكفر) و(المعصية) في قائمة السلوك الشاذ أيضًا الى جانب الاضطراب العقلي والنفسي ... وبكلمة جديدة : ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي متفقان على ان الاضطراب العقلي (مثل هوس المرح والاكتئاب) ينتمي الى الشذوذ ، كما يتفقان على ان الاضطراب النفسي (مثل الوسواس) ينتمي الى الشذوذ أيضًا ، الا انهما يفترقان في (الاضطراب الفكري) حيث ينسج علماء النفس صمتاً كاملاً حيال هذا الجانب ، بينما يشدد الاسلام عليه كل التشدد بال نحو الذي ستفق عليه لاحقاً .

والآن في ضوء هذا التحدد المذكور لدلالة الشذوذ والسوية ، نتجه الى تحديد مفردات كل منهما ، أي : الى التصنيف الذي يتناول أشكال السلوك الشاذ أو السلوك السوي ، ونببدأ بالتصنيف الارضي لهما .

### أ— التصنيف الارضي للسلوك :

ان كلاً من (علم النفس المرضي) و(علم النفس السوي) يتکفلان بتحديد مفردات السلوك وتصنيفها . بيد ان الملاحظ أن الاول منها في الغالب هو الذي يستأثر باهتمام علماء النفس : أي : ان (الشذوذ) في الغالب يشكل المادة التي يحوم عليها نشاط الباحثين .

وطبيعى ، فان تحديد أصناف الشذوذ ينطوى ضمناً على فهم ما يصادها من مبادىء (السوية) ، وتبعاً لذلك تنتفي الحاجة الى الحديث عن أصناف السلوك السوي .

الا أننا مع ذلك نواجه عنایة الباحثين حيال التعريف بمبادىء السلوك السوي امراً لافتًا للنظر . وبخاصة في البحث المتصل بسمات الشخصية ، وما يصاحب ذلك من اللجوء الى

(الاقيضة) و(الاختبارات) التي تروز الشخصية من حيث الموازنة بين السمات المرضية والسوية لديها .

وبعامة ، يمكننا أن نذهب الى أن تصنيف السلوك (من حيث مفرداته المتنوعة) يأخذ لدى الباحثين عدة مستويات ، منها ما يتصل بالذهان ، فيما لا نعني به الا نادراً ومنها ما يتصل بالعصاب ، حيث يمكن تصنيفها الى مستويات متنوعة ، منها :

### ١ — التصنيف العام للامراض النفسية (العصاب) .

وتصنف — عادة — الى :

عصاب القلق ، عصاب الكآبة ، عصاب الخوف ، المستيريا ، التوراستينيا ، الحصر القهري ، الوسوس .

ويلاحظ : ان هذا التصنيف يتناول امراضاً بأعيانها تتصل بـ (توتر) عام يصيب الشخصية . وهذا التوتر قد يكون (قلقاً) غير عادي ، تصحبه حساسية ومخاوف لا مبرر لها . وقد يكون (كآبة) يصحبها احساس بالعجز واليأس وفقدان الثقة . وقد يكون (خوفاً) غير عادي ، من المرتفعات والمياه والدماء والنيران وسواها .

وقد يكون (حصراً) قهرياً يجد المريض نفسه — من خلاله — مرغماً على ممارسة أفعال أو ألفاظ أو أفكار مؤلمة لا يستطيع مقاومتها .

وهكذا سائر الامراض التي تقدم ذكرها . واضح ، ان مثل هذا التصنيف يتناول الشخصية من حيث اختلال جهازها الوظيفي وتعطل أحد أجزائه عن وظيفته الاعتيادية .

### ٢ — التصنيف العام لفعاليات الدفاع :

وهذا التصنيف يتناول مجموعة ما يسمى بـ (حيل الدفاع) حيث تشكل هذه الفعالیات جملة من الاعراض التي تسم المرضى الذين يضمهم التصنيف السالف . بيد أنه يمكن أن يما طابعاً مرضياً تستخدمه الشخصية (بنحو لا شعوري) لازاحة توتراتها . كما يمكن ان تصيب هذه الفعالیات في نظر البعض ذا طابع عادي : اذا كان استخدامه بنحو غير مفرط . ولعل فعالیة ما يسمى بـ (التصعيد) تظل ذات طابع سوي حيث يتضاعف المريض بخبراته المؤلمة الى نشاط مفيد مثل الفن والاصلاح ونحوهما .

ومن هذه الحيل :

- ١ - الاسقاط : وهو الصاق عيوب المريض بالآخرين ، مثل البخيل الذي لا يعي مصدر شذوذه ، فيسقطه على الآخرين ، ويتهمهم بالبخل .
- ٢ - التسويف : وهو محاولة ايجاد العذر للسلوك المعيب . مثل : الفاشل في الاختبار المدرسي ، يسوغه بأنه ناجم من انشغاله ببعض الظروف الطارئة ، أو عدم أهمية الاختبار .
- ٣ - النكوص : وهو الارتداد الى سلوك الطفولة في حالة مواجهة الاحباطات المختلفة ، مثل : اجتلاف العطف ، أو البكاء ، أو ... الخ وهكذا سائر الحيل الدافعية .

### ١ - التصنيف العام للأمزجة :

وهو يتناول أشكال الأمزجة للأدميين : من حيث صلتها ببنية الشخصية ، مثل : التصنيف الاغريقي المعروف للأمزجة الاربعة : الدموي ، الصفراوي ، البلغمي ، السوداوي . وكالتصنيف الحديث لأشكال ثنائية أو ثلاثة أو رباعية أو خماسية<sup>(١)</sup> : يحاول الباحثون من خلالها ايجاد الصلة بين التركيب الجسمي والمزاج : وهذا من نحو ايجاد الصلة مثلاً بين (الشكل الجسمي للبددين) ، وبين ميل صاحبه الى الانطواء ، الكآبة ، ... وهكذا . واضح ، ان مثل هذا التصنيف للأمزجة ، يتناول نمطي السلوك (العصابي والسوسي أيضاً) . الا انه في حالات الاختلال العقلي أو النفسي : يربط الباحثون بين الأمزجة المذكورة وبين أمراض العصاب التي تقدم ذكرها في التصنيف الاسبق ، وبين أمراض الذهان أيضاً .

### ٢ - التصنيف العام للسمات :

وهذا التصنيف يتضمن مجموعة من السمات يختلف الباحثون في تحديدها من واحد آخر : ومن أمثلة ذلك : تصنیف (اولبورت) الثلاثي لسمات الشخصية، سمات

(١) انظر تصنیفات (كرتشمر) و(شلدون) و(بافلوف) وسوام .

الشخصية : سمة رئيسية تطبع بجمل سلوك الشخصية وسمات مركبة ما بين (٥ - ١٠) ثم سمات ثانوية متعددة .

وتصنيف (كاثيل) لسمات الشخصية العامة ما بين (٥ - ٢٥) .

مثل : السيطرة وضدتها الخضوع .

مثل : الشجاعة وضدتها الجبن .

مثل : المرح وضده الاكتئاب الخ . حيث تتضمن هذه الامثلة من التصنيف سما (المرض) مقابل (السواء) كما هو واضح .

وهناك تصنيف آخر يتناول (أمراض الشخصية) وهي أمراض ذات طابع (لا اخلاقي أو لا اجتماعي) من نحو الانحرافات الجنسية والادمان على الكحول ونحوهما من الممارسات التي لا تشير — في نظر بعض علماء النفس — الى وجود اضطراب عقلي أو نفسى لدى صاحبها بقدر ما تشير الى سمة (الانحراف) عن الاعراف الاجتماعية أي عدم الالتزام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيين وعدم الاحساس بالمسؤولية الخ ...

وهناك : التصنيف العام لمجمل السلوك : وهذا التصنيف يتضمن قوائم بالسلوك مختلف مستوياته : سواء أكان السلوك افعالاً أو مزاجاً أو خلقاً . وتتناول عادة من خلال التقابل بين ما هو شاذ أو سوي من السلوك ، كما تتناول من حيث تداخل بعضها مع الآخر ، أو ما هو رئيسي أو فرعى . ويدخل ضمن ذلك : بعض التصنيفات المتصلة بالميزان والسمات .

وبعامة ، إن هدفنا من هذا العرض العابر لبعض التصنيفات ، ان نخلص منها الى التصنيف الاسلامي للسلوك وملاحظة تصوره لمفرداته السوية والشاذة من خلال المقارنة بينه وبين البحث الارضي .

### بــ التصنيف الاسلامي للسلوك :

ان التصنيف الاسلامي للسلوك يُخضع كلاً من مفهومات السوية والشذوذ الى ما لحظناه في البحث الارضي ، الا انه يتتجاوز ذلك الى مستوىين آخرين من التصنيف هما

تصنيف السلوك (من الزاوية الفكرية — أي الموقف الفلسفية من الحياة) ، ثم تصنيفه من الزاوية (النفسية — الفكرية) أي (وحدة السلوك النفسي والفكري) بمعنى انه لا يفصل بين ما هو (نفسي) وبين ما هو (فكري) بل يربط بين الامراض النفسية وبين الكفر أو المعصية ، كما يربط بين ما هو (سويء) وبين (الإيمان) ...

ان هذا التصنيف الاخير (اي وحدة السلوك النفسي والفكري) يظل هو الطابع المميز للتصور الاسلامي وافتراقه عن تصور علم النفس الارضي .  
ويحسن بنا ان نعرض لهذا الجانب أولاً :

### وحدة السلوك النفسي والفكري :

لعل أبرز التصنيفات التي تتناول الصلة بين السلوكيين : النفسي والفكري هو :  
التصنيف الذي وازن فيه الامام علي (ع) بين ثلاثة اغاثات رئيسة من السلوك هي :  
١ — الكفر — النفاق ٢ — الاعياء ، حيث ربط بين هذه الاغاثات (الفكرية) من السلوك  
وبين اغاثات أو سمات (نفسية) مألفة في معجم علم النفس الارضي .  
ففي نطاق السلوك الاول مثلاً (ونعني به : الكفر) ، نجد ان تصنيف الامام (ع) يتحدد  
وفقاً لما يلي :

«بني الكفر على أربع دعائم : الفسق ، والغلو ، والشك ، والشبهة .

والفسق على أربع شعب ، على : الجفاء ، والعمى ، والغفلة ، والعتو .

والغلو : على أربع شعب ، على : التعمق بالرأي ، والتنازع فيه ، والزيغ ، والشقاق : فن  
تعمق لم ينبع الى الحق ، ولم يزد الا غرقاً في الغمرات ، ولم تنجيه عنه فتنه الا غشيه

آخرى ، ومن نازع في الرأي وخاصلم : شهر بالحمق من طول اللجاج الخ .

والشك : على أربع شعب ، على : المريء ، والهول ، والتردد ، والاستسلام .

والشبهة على أربع شعب ، على : اعجاب بالزينة ، وتسويل النفس ، وتأويل العوج ،  
وليس الحق بالباطل » (١) .

(١) تحف العقول ، صفحة (١١١) — المكتبة الحيدرية .

ان هذا النص يتضمن ، عشرين نمطاً من السلوك : تنتسب غالبيتها الى (المرض و(العصاب) بمعناها الارضي فـ (الغلظة) في الطبع مثلاً وـ (الفاظضة) في الخلق ، وـ (الخرق في التعامل ، وعدم الصلة والبر والرفق : كلها افصاح عن (الجفاء) الذي جعله النص أولاً سلوك من شعبة (الفسق) وأول دعامة من (الكفر) ، ... هذه الانماط من السلوك تظل ذات طابع نفسي صرف ، ما دامت تتصل بالنزعة العدوانية (من غلظة وقسوة ونحوهما) ، فيه تقف في أعلى السلم من افرازات العصاب .

أما الدعامة الثانية من (الكفر) فتتمثل في (الغلو) ، ويتفّرّع عنها أنماط من السلوك مثل (التعمق ، التنازع الخ) . واضح ان (الغلو) بعامة هو: المبالغة في التعامل مع الظواهر ، وتحميلها أكثر من الواقع ، باستثنية من (عناد) وـ (مخاصة) ودخول الى عوالم الوهم ، والتداعي المريض في الاستجابة (لم تتحسر عنه فتنة الا غشيه أخرى) ، ... هذا الانماط من السلوك تعرفها لغة علم النفس المرضي بنحو واضح ، لا يحتاج الى التعقيب .

أما الدعامة الثالثة ، فتقوم على ظاهرة (الشك) . ولا حاجة أيضاً الى التعقيب على (الشك) وانتسابه الواضح الى العصاب : في سريانه وراء عصاب القلق ، والحصر والهستيريا ... الخ .

وأما الدعامة الأخيرة ، فهي : (الشبهة) ، وهي بدورها واضحة الصلة بالامراض النفسية ، ما دامت لا تعامل مع الظواهر بنحوها السليم ، بقدر ما يتعامل المريض من خلا - مع أوهامه (يتأنى ، يتسلو ، يلبس الخ) دون أن يستبصر حقيقة سلوكه القائم على روابط قائمة ، غائبة عن وعيه .

اذن ، هذه القائمة المتضمنة عشرين نمطاً من السلوك ، تجسّد سمات مرضية ، يقرّها عـ النفس الارضي تماماً : ما يفترسـ بوضوح ان الشخصية (الكافرةـ غير المؤمنة باللهـ) اـ تنطلق من أساس نفسية مريضة في سلوكها حيال السماء . ومن ثم ، يعني أن العصـ اـ النفسي والفكري ، يشكّلان (وحدة) لا انفصام لها .

واما (النفاق) بصفته شطراً آخر من (الكفر) ، فينتسب بدوره الى أساس نفسية مريـ في التعامل مع السماء .

فالنفاق بعامة ، يعني : تقمص الشخصية وارتدائها قناعين مختلفين . ولا أدل على طابعها المرضي من انتسابها الى ما يسميه أحد علماء النفس بـ (الشخصية النفعية) : وهي واحدة من أنفاط أربعة يسمها الباحث المذكور (فروم) بسمات (الانتهازية) و(الحقد) و(التحايل) و(الغيرة) . وهذه السمات لطلق الانتهازي .

وقد قدم الامام علي (ع) ، وصفاً دقيقاً للنفاق ، ضمنه أيضاً عشرين (٢٠). نمطاً من السلوك تقوم على أساس نفسية مريضة . واعتبرها خلفيّة للموقف الفلسفي من الكون متجسدأً في شخصية (المنافقين) الذين يرتدون قانعين في موقفهم من السماء . ولنقرأ ما كتبه الامام علي (ع) في هذا الصدد : (١) .

«النفاق على أربع دعائم ، على : الهوى ، والهوينا ، والخفيظة ، والطعم .

فاهوى ، على أربع شعب ، على : البغي ، والعداون ، والشهوة ، والطغيان .

والهوينا ، على أربع شعب ، على : الغيرة ، والامل ، واهيبة ، والمماطلة .

والخفيظة على أربع شعب ، على : الكبر ، والفخر، والحمية ، والعصبية .

والطعم ، على أربع شعب ، على : الفرح ، والمرح ، واللجاجة ، والمكاثرة » .

ان العصبية ، والحمية ، والكبر ، والمماطلة ، والخيلاء ، ... الخ ، تعد أمثلة واضحة في

حقن الامراض النفسية : مما يعني ان أي موقف (منافق) حيال رسالة السماء ، اما يستند

— في خلفياته — الى سمات الشخصية العصابية ، وليس الشخصية السوية . ويعني — من

عثر — ان العصاب الفكري والنفسي يشكلاً (وحدة) لا ينفصل أحدهما عن الآخر . على أن

ما تجدر ملاحظته ، ان الفارق بين العصابتين (الكفر والنفاق) إنما يستند الى الفارق بين

قطفين من الاستجابة المريضة حيال الظواهر : فهناك استجابة مريضة تتصل باضطرابات

التفكير مثل : العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة والالتباس وسوها من القائمة المتضمنة

اصول (الكفر) ، ... يقابلها : الاستجابة المتصلة باضطرابات الاعماق ، وهي الاستجابة

(النفعية) التي تعامل مع الظواهر بقدر ما تتحققه من اشباع مريض حاجات (الذات) ،

(١) نفس المصدر ، صفحة (١١٢).

مثل اللعب واللهو والامل والاغترار، والتكبر، والفخر وسواها من أنماط السلوك التي تضمنتها قائمة (اصول النفاق).

من هنا ينبغي ان ندرك مدى الدقة التي انطوت عليه ملاحظة الامام علي (ع) في تفرقته لنمطي العصاب : الكفر والنفاق ، (فالكافر) تنسحب اضطرابات تفكيره مع ظواهره العامة ، على غط (تفكيره) حيال السماء : (فالاعمى) لا يبصر حقائق الحياة ، و (الغافل) تختجزه غفلته من الاستبصار. و (الشاك) يمنع الشك من اليقين بالحقائق ، و (المتشبه) يزرع ضباباً حولها ، وهكذا ... هذا التعامل مع الحقائق اليومية ينسحب على تعامل المريض مع (السماء) أيضاً ، فتجده ينطلق من نفس (العمى) في عدم استبصاره بحقائق السماء ، ومن نفس (الغفلة) عنها ، ومن نفس (الشك) بها ، ومن نفس (الشبهة) حيال حقائق السماء . اذن : العمى ، والغفلة ، والشك ، والشبهة وسواها من القائمة التي تضمنت (٢٠) نمواً من (اصول الكفر) ، تظل تعييراً عن اضطرابات (التفكير) بعامة ، حيث تنسحب على اضطراب التفكير حيال السماء أيضاً : وتنقاد الشخصية في نهاية المطاف الى (الكفر) .

فاما اتجهنا الى (النفاق) ، لحظنا ان الاصول النفسية له تنسحب بدورها على (النفاق العقائدي) من خلال التعامل (النفسي) مع الظواهر ، ونُشدان الاشباع المريض لحاجات الذات. من هنا ، نجد ان الامام علياً (ع) لم يضمنها سمات (الكافر) (مع انهما مشتركان في سمات عامة لكل العصابين) بل ضمنها ظواهر تتصل بالتعامل (النفسي) مع الاشياء ، فالمرتضى الباحث عن الاشباع (النفسي) للذات ، يظل يعني بـ (الامل) ، و (يغتر) بما حققه من اشباع ، و (يتهمي) من الاحتياط ويتجه الى اشباع وهو من خلال (التكبر) و (الفخر) و (التعصب) وسواها ...

هذا النمط من التعامل (النفسي) المريض مع حقائق الحياة اليومية ، ينسحب على تعامل المريض مع حقائق (السماء) أيضاً : فتجده حفاظاً على مكتسباته الاقتصادية والاجتماعية يعلن - ظاهراً - ايمانه بالسماء ، لكنه (ينهزم) عند اعلان (الجهاد) مثلاً.

على اية حال ، يعنيانا مما تقدم ، أن نشير الى ان الاتجاهات الفكرية (غير المرتبطة بالسماء) يظل في موقفها المذكور ، ذات صلة بجذور مرضية : الاصل فيها ، أن التعامل مع

وَقَاعِنْ الْحَيَاةِ الَّتِي تَوَاجَهُهَا ، قَدْ انسَجَبَتْ عَلَى تَعْالِمِهَا مَعَ السَّمَاءِ ، عَلَى نَحْوِهَا أَوْضَحَنَاهُ .  
وَهَذَا مَا يَفْسُرُ لَنَا (وَحْدَة) الْعَصَابُ النُّفْسِيُّ وَالْفَكْرِيُّ عَبْرَ وَاحِدَةِ التَّصْنِيفِ الَّتِي  
يَقْدِمُهُ الْمُشَرِّعُ لِأَنْوَاعِ الْعَصَابِ .

٠٠٠

إِنْ أَهْمَيَةَ التَّصْنِيفِ الْمَذْكُورِ إِلَى (أَرْبَعِينَ) مَفْرَدةِ مِنْ أَعْرَاضِ (الْعَصَابِ) ، تَتَمَثَّلُ فِي  
عَمَلِيَّةِ (الْحُصُرِ) أَوْلًا : أَيْ عَمَلِيَّةِ (تَرْقِيمِهَا) فِي عَدْدٍ مُحَدَّدٍ مِنَ الْمَفْرَدَاتِ . وَهَذَا الْعَدْدُ الْمُحَدَّدُ  
لَمْ تَتَوَفَّرْ عَلَيْهِ تَصْنِيفَاتُ الْبَحْثِ الْأَرْضِيِّ بِكُلِّ أَشْكَاهَا .

وَتَتَمَثَّلُ أَهْمَيَتُهَا ثَانِيًّا فِي أَنَّهَا تَجْسِدُ (أَصْوَالًا نُفْسِيَّةً) عَامَةً تَغْلَفُ الْأَدْمِينَ كَافَةً مِنْ حِيثِ  
اِنْتِسَابِهَا إِلَى أَحَدِ قَطْبِيِّ الْشَّخْصِيَّةِ (الشَّهْوَةُ أَوِ الذَّاتُ ) مِنْ حِيثِ اِقْتِيادِهَا إِلَى الْالْتَوَاعِ  
الْفَكْرِيِّ ، لَا لِأَنَّهَا (مَفْرَدَاتٌ) مِنَ السُّلُوكِ الَّذِي يَمْتَزِّ فَرْدًا عَنْ آخَرِ .

إِذْنُ : كُلُّ أَفْنَاطِ السُّلُوكِ الْعَصَابِيِّ لَا يَخْلُو مِنْ إِحْدَى اِسْتِجَابَتَيْنِ أَوْ كُلْتِيهِمَا عَلَى النَّحْوِ  
الَّذِي حَدَّدَهُ (ع) فِي التَّصْنِيفَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ .

وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ حِيثِ اِنْشَطَارِ الْأَصْوَالِ النُّفْسِيَّةِ إِلَى مَجْمُوعَتِيْنِ .

أَمَا مِنْ حِيثِ تَرْقِيمِهَا فِي (٤٠) مَفْرَدةً ، فَإِنْ ذَلِكَ مُفْصِحٌ عَنْ أَنَّ كُلَّ أَفْنَاطِ السُّلُوكِ  
الْعَصَابِيِّ الْمُتَصَلُّ (بِالْمَوْقِفِ الْفَكْرِيِّ) . (أَيًّا كَانَ نَمْطُهَا) لَا يَخْلُو مِنْ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرٍ مِنِ  
الْأَصْوَالِ الْمَذْكُورَةِ ، إِنَّهَا تَشَكَّلُ (جَذُورًا) هَذِهِ .

٠٠٠

هَذَا كُلُّهُ فِيمَا يَتَصَلُّ بِنَمْطِيِّ الشَّذْوَذِ (الْكُفْرِ وَالنُّفَاقِ) . أَمَّا مَا يَتَصَلُّ بِالْإِيمَانِ ، فَيَمْكِنُنَا  
مِلَاحَظَةُ الصلةِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ مَفْرَدَاتِ السُّلُوكِ (السُّوَيِّ) عَلَى نَفْسِ الْمُسْتَوَيَّاتِ الَّتِي لَحَظَنَاها ،  
فَقَدْ قَسَمَهُ (ع) عَلَى هَذَا النَّحْوِ :

«الْإِيمَانُ عَلَى أَرْبَعِ دُعَائِمٍ : الصَّبْرُ، الْيَقِينُ، الْعَدْلُ، الْجِهَادُ؛ فَالصَّبْرُ عَلَى أَرْبَعِ شَعْبٍ ، عَلَى :  
الْشَّوْقِ ، وَالشُّفْقِ ، وَالزَّهْدِ ، وَالتَّرْقُبِ» الْخَ ...

فَفِي هَذَا التَّقْسِيمِ الرَّبَاعِيِّ لِلْإِيمَانِ يَجِيءُ (الصَّبْرُ) فِي مُقْدِمَةِ ذَلِكَ . عَلَمًا بِأَنَّ كُلَّ  
الْسُّلُوكِ الْبَشَرِيِّ قَائِمٌ عَلَى دَلَالَةِ (الصَّبْرِ) بِصَفَتِهِ : الْمَفْهُومُ الْمُقَابِلُ لِعَمَلِيَّةِ (التَّأْجِيلِ)

للاشباع ، وهو يشمل كل انواع التأجيل بغض النظر عن غط الثقافة أو الموقف الفكري الذي يصدر الشخص عنه . والامر نفسه بالنسبة الى الدعامة الثانية (ال اليقين ) حيث يجسد هذا المفهوم دلالة (التوازن الداخلي) للشخصية مقابل الشك والتردد ونحوهما من مظاهر الانشطار النفسي .

مقابل ذلك ، نجد له لا يفصل هذه الاسس النفسية عن دلالاتها الفكرية : حيث وصل بين (الصبر) وبين مفردات السلوك العبادي مثل : الشوق ، والشفق ، والزهد الخ ، مما يفسح ذلك عن وحدة السلوك الفكري والنفسي أيضاً ...

○○○

ان التصنيف المتقدم تضمن (٦٠) مفردة من السلوك تتفرع ضمن (١٢) مفردة رئيسة تحصر السلوك السوي والشاذ فيها .

وهناك تصنيف آخر للسمات يتضمن مائة مفردة ادرجها (ص) تحت عنوان (العقل) حصر فيها ما هو (سوي) من السلوك دون ان يعرض لما هو (شاذ) منه .

هذه السمات تنتظم في قائمة ذات عشر سمات رئيسة تتفرع كل واحدة منها عن الاخرى ، وتتضمن كل سمة : عشر مفردات من السلوك بهذا النحو :

«تتشعب من العقل : الحلم ، ومن الحلم : العلم ، ومن العلم : الرشد ، ومن الرشد :  
العفاف ، ومن العفاف : الصيانة ، ومن الصيانة : الحياة ، ومن الحياة : الرزانة ، ومن  
الرزانة : المداومة على الخير ، ومن المداومة على الخير: كراهيّة الشر ، ومن كراهيّة الشر:  
طاعة الناصح . فهذه عشرة أصناف من انواع الخير ، ولكل واحدة من هذه العشرة اصناف :  
عشرة انواع .

فاما الحلم ، فيتشعب منه : ركوب الجميل ، وصحبة الابرار... الخ ...  
وأما العلم : فيتشعب منه : الغنى وان كان فقيراً ، والجود وان كان بخيلاً ...  
واما الرشد ، فيتشعب منه : السداد والهدى والبر الخ ...  
واما العفاف ، فيتشعب منه : الرضا ... الخ »<sup>(١)</sup> .

(١) تحف العقول ، ص (١٦).

الملحوظ في هذه القائمة ان السمات الرئيسة فيها هي (١٠) سمات تhom جميعاً على ما هو (نفسي) من السلوك ، وان ما يتفرع منها يجمع بين ما هو نفسي وما هو فكري على نحو ما لحظناه من التواشج بينهما في القائمة الأولى.

٥٠٠

وهناك تصنيف ثالث يجمع بدوره بين ما هو نفسي وفكري أيضاً ، كما تنتظمه ايضاً مفردات رئيسة وفرعية ، لكن وفق تصوّر آخر لعملية التصنيف .

القائمة تشتمل على (١٠٣) مفردة من السلوك المتصل بظاهرة (الإيمان) ، حيث تقرر هذه التوصية بان (الإيمان) لا يستكمل الا بائنة وثلاث خصال تقوم على الأسس الخمسة التالية (فعل ، عمل ، نية ، باطن ، ظاهر) .

يقول النص (وهو للإمام علي ع)) :

«لا يكمل المؤمن ايمانه حتى يحتوي على مائة وثلاث خصال : فعل ، وعمل ، ونية ، وباطن ، وظاهر» ...

بعد ذلك : تسرد التوصية مفردات نفسية مثل : الصدق ، الحلم الخ ، ومفردات فكرية تتصل بالسلوك العبادي .

وهناك تصنيفات أخرى لا تخضع السمات لرقم محدد ، بل تسردها على نحو مرسل قد يصل بعضها الى اكثر من مائتين (٢٠٠) من نحو التوصية التي تسرد صفات (المؤمن) ، وهي للإمام علي ع) أيضاً : «المؤمن هو: الكيس ، الفطن ، بشره في وجهه ، وحزنه في قلبه... لا حسد ، لا حقد ، لا وثاب الخ... » (١) حيث تجاوزت السمات مائتي مفردة تجمع بين ما هو نفسي وفكري ...

الملحوظ في هذا التصنيف الأخير ، ان بعض مفرداته : غاذج تطبيقية لسلوك رئيس نفسي أو فكري قد استدعاها سياق خاص دون ان يعني ذلك : حصرًا للسلوك ، وهو أمر نلحظه حيناً في تصنيفات أخرى مصحوبة برقم أو غير مصحوبة بذلك ، حيث يتطلب السياق سرد مفردات باعيانها دون غيرها من مفردات السلوك ، وحيث يمكن لو قمنا بعملية

(١) المحجة البيضاء ، ص (٣٥٨ - ٣٦٣) — طبعة جامعة المدرسين .

احصائية لها أن نصل بها الىآلاف المفردات ، على نحو مانألفه عند بعض علماء الشخصية من أتيح له ان يرصد آلافاً من السمات في نطاق التجربة الأرضية ...  
وأياً كان ، فان التصنيفات المتقدمة سواء كانت مصحوبة بعملية حصر لمفردات السلوك أو كانت على نحو الارسال ، فانها تفترق عن تصنيف آخر للسلوك يتميز بكونه اولاً يحصر السلوك البشري العام في قائمة من السمات ، يتميز ثانياً بكونه يقابل بين السلوك السوي والشاذ حيث يضع قبال كل سمة ايجابية ما يضادها على نحو ما نلحظه في التصنيفات الأرضية التي أشرنا اليها في مقدمة هذا الحقل ...

ويتميز ثالثاً بكونه . مثل التصنيفات المتقدمة . يجمع بين ما هو نفسي وفكري .

التصنيف للامام الصادق(ع) ادرج خلاله (٧٥) مفردة من السلوك السوي مقابل السلوك المرضي مصطلاحاً هما اسم (العقل والجهل) .

ويمكننا ملاحظة التصنيف المشار اليه على هذا النحو:

الكفر	الإيان
الجور	العدل
اليأس	الطعم
الغضب	الرحمة
التهتك	الغفة
الجرأة	الريبة
السفه	الحلم
الخند	العفو
الجزع	الصبر
السهو	التفكير
المنع	المواساة
التطاول	الحضور
الكذب	الصدق
الحرص	القنوع
الشوب	الأخلاق

الانكار	المعرفة
الافشاء	الكتمان
العقوق	البر
الاذاعة	التقية
الخلع	الحياء
الصعوبة	السهولة
المكاثرة	الغواة
الشقاء	السعادة
الفرقة	الآلفة
الجحود	الصدق
السخط	الرضي
الخرص	التوكل
الجهل	العلم
الرغبة	الزهد
الكبر	التواضع
الهدر	الصمت
القسوة	الرقة
الانتقام	الصفح
النسيان	الاحفظ
الغدر	الوفاء
البلاء	السلامة
البطل	الحق
البعي	المهنة
البلادة	الشهامة
المكاشفة	المداراة
النکول	الجهاد
الرياء	الحقيقة
الحمية	الانصاف

العدوان	القصد
الحق	البركة
الهوى	الحكمة
الاصرار	التوبية
البخل	السخاء
التهاون	الحافظة
القنوط	الرجاء
الكفران	الشكر
الغرة	الرأفة
الحمق	الفهم
الخرق	الرفق
التسرع	ال Gould
الاستكبار	الاستسلام
الشك	اليقين
الفقر	الغنى
القطيعة	التعطف
المعصية	الطاعة
البغض	الحب
الاعتراض	الاستغفار
الخيانة	الامانة
الاستككاف	الدعاء
الغاوة	الفهم
المماكرة	سلامة الغيب
النسمة	الصون
المنكر	المعروف
القدارة	النظافة
التعب	الراحة
البلاء	العافية

الخفة	الوقار
الحزن	الفرح
الكسل	النشاط
التبرج <sup>(١)</sup>	الستر

يلاحظ في القائمة المذكورة ، إنها تتناول أصولاً عامة للسلوك السوي وما يقابلها من السلوك الشاذ ، ففي صعيد العصاب مثلاً نجد سمات من نحو: الحقد ، القسوة ، الانتقام ، البغض ، الخيانة ، الغدر ، المماكرة ، النميمة ، ... وهي جميعاً سمات لافتة لـ (الشخصية العدوانية) .

كما ان سمات من نحو: الحزن ، الشقاء ، الجزع ، السخط ، اليأس ، ... تظل طوابع الشخصية (المنطوية) و(المكتبة) ، فضلاً عن أن سمات من نحو: الشك ، الجحود ، الانكار ، النكول ، ... تظل طابعاً للشخصية (القلقة) ، وهكذا .

ولا يغيب عن بنا ، ان بعض السمات التي وردت في القائمة المذكورة ، تمثل سمات عقلية من نحو: الغباء ، النسيان ، الخ ...

المهم ، ان هذه السمات (النفسية) وردت ضمن قائمة تتناول مطلق السلوك بضمته : مفردات من السلوك العبادي من نحو: الایمان مقابل الكفر ، والطاعة مقابل المعصية ، والتوبه مقابل الاصرار ، والدعاء مقابل الاستنكاف ، الخ ، وهذه المفردات العبادية العامة أقل بكثير (من حيث عددها) من السمات النفسية مما نستخلص من ذلك أمراً في غاية الأهمية ألا وهو: ان الارتباط بين ما هو نفسي وما هو فكري لا ينحصر في مجرد الارتباط بل يتجاوزه الى حقيقة أخرى هي : ان الأساس الرئيس للسوية العبادية أو الفكرية يقوم على ما هو (نفسي) في الدرجة الاولى ، وبالمقابل يمكن الذهاب أيضاً الى ان السوية النفسية لا تتحقق الا من خلال السوية الفكرية أيضاً ، ونحن اذا ضئمنا هذه القائمة المتضمنة (٧٥) مفردة من السلوك النفسي والفكري (والعقلي أيضاً) : حيث وردت سمات الذكاء

(١) البحار صفحة (١١٠ - ١١١) ، العقل والجهل .

وغيره ضمن هذه القائمة) الى القائمة الاولى التي صنف الامام علي (ع) من خلالها السلوك الى (٦٠) مفردة ، امكناً أن نفسر ما سبق أن قلناه من أنَّ التصور الاسلامي للسلوك قائم على الحقيقة الذاهبة الى ان الانحراف الفكري يستند الى الانحراف النفسي من جانب (كما لحظنا ذلك في قائمتي الكفر والنفاق) ، والى ان هناك حدة — تترتب على المستند المذكور— بين السلوك النفسي والفكري من جانب آخر والآن : بعد ان عرضنا مجموعة من قوائم السلوك بنحوها المتقدم لا بد ان نتساءل عن السر الكامن وراء تصنيفها القائم بخاصة على ارقام محددة مثل قائمة الـ (٦٠) و (١٠٠) و (٧٥) مفردة ، مضافاً الى كون البعض منها ينتظم في سمة رئيسة واخرى ثانوية وثالثة متداخلة ، ثم ملاحظة ان ما يُعد سمة رئيسية في تصنيف ما نجده سمة فرعية في تصنيف آخر.

ان مثل هذا التفاوت في قوائم السلوك الاربع : ينطوي على دقة ملحوظة في تشخيص السمات دون أدنى شك . فالقائمة المتضمنة (٧٥) سمة متقابلة تظل هي المعيار العام لمطلق السمات بغض النظر عن كونها رئيسة أو ثانوية أو متداخلة ، بمعنى انها تحصر مفهوم (السوية) و (المرض) في مفردات عامة بحيث أنَّ انسلاخ احداها عن الشخصية يظل مؤشرة لنسبة معينة من الاضطراب أو الاسلامة .

اما القائمة المتضمنة (٦٠) مفردة فهي ليست في صدد الحصر العام للسمات بل في صدد تشخيص آخر للسلوك هو: شطره الى ما ينتمي الى الایمان والكفر من جانب ، ثم شطر الآخر الى كفر ونفاق من جانب ثانٍ ، ثم تبيين الجذور الرئيسية (وهي في غالبيتها جذور نفسية) لكل من الایمان والكفر والنفاق .

واما قائمة الـ (١٠٠) مفردة من السلوك ، فتتناول جانبًا ثالثاً من تشخيص السلوك وهو السلوك الايجابي : ليس من خلال الاحصاء العام لمفرداته بل من خلال ما هو رئيس منه وما هو فرعٌ منه ، مضافاً الى ان ما هو رئيس منه ، قد حصرته القائمة في سمات نفسية خالصة ، ثم فرعت على ذلك مفردات عبادية ونفسية ...

واما القائمة المتضمنة (١٠٣) مفردة ، فان تصنيفها عائد الى صعيد آخر من السلوك هو تقسيمها الى عمل ونية وباطن وظاهر ، حيث تدرج تلك المفردات ضمن التقسيم

المذكور: مع ملاحظة ان ما هو مقرون بعمل دون نية، أو بنية دون عمل ، أو بما هو ظاهر فحسب دون ما هو باطن : اغا يسحب آثاره على الشخصية من حيث التقويم العبادي لها .  
إذاً : التصنيفات الاربعة المشار اليها ، يتوجه كل منها الى فرز خاص من السلوك ، مما يتربى على ذلك أن تأخذ كل سمة سياقها الخاص من حيث كونها سمة رئيسة حيناً ، وثانوية حيناً آخر ، ومتداخلة حيناً ثالثاً . فمثلاً يمكننا ملاحظة سمة (الحلم) الواردة في القوائم جميعاً ، فيما وردت سمة رئيسة في قائمة الـ (١٠٠) مفردة ، بل جاءت سمة متميزة بمفرداتها : حيث جعلتها القائمة سمة تتفرع منها السمات الرئيسة والفرعية . ويعkin تفسير ذلك بان (الحلم) يتضمن دلالات كثيرة ، منها : الصبر ، ومنها : الصفح ، ومنها : التؤدة ... فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان هذه الممارسات هي عماد العمليات النفسية القائمة على مفهوم (التأجيل) الذي يشكل الشطر الآخر من السلوك الانساني العام فيما لحظنا ان السلوك قائم على شطرين هما : البحث عن الاشباع ومارسة تأجيل الاشباع في الآن ذاته ، حينئذ يمكننا أن نتبين السر الكامن وراء جعل (الحلم) : سمة تتفرع عنها سائر السمات النفسية في قائمة تتحدد عن مفهوم (العقل) .

فإذا اتجهنا الى قائمة الـ (٦٠) مفردة فيما جعلت (الصبر) (وليس الحلم الذي يتفرع منه الصبر حسب قائمة (١٠٠)) واحداً من اركان (الإيمان) ، امكننا ان نعتبر ان الصبر في التصور العبادي على نطرين : الصبر على الطاعة والصبر على المعصية ، لذلك جاء (الصبر) دون (الحلم) هو السمة الرئيسة ما دام الامر متصلة بتخفيض (الإيمان) فحسب مقابل الكفر والنفاق . من هنا أيضاً نجد ان (الحلم) الذي جعله التصنيف الاول (رئيساً) يحيي فرعياً في التصنيف الثاني ، بل جعله (فرعاً) من سمة أخرى هي (العدل) نظراً لأن العدل ممارسة متصلة بمفهوم (الطاعة) التي ترتبط بقضية (الإيمان) .

لكننا اذا اتجهنا الى قائمة الثالثة (٧٥) ، لحظنا ان (الحلم) جاء سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة عامة ضمن القائمة المذكورة دون ان تتحدد في سمة رئيسة او فرعية : نظراً لأن التصنيف المذكور ناظراً الى مطلق السمات المقابلة وليس تشخيص جذورها أو تحديد مراكزها من الشخصية .

ان ما يعنينا مما تقدم ان نشير الى دقة الملاحظات العبادية لامثلة هذه التصنيفات التي توحد بين السلوك النفسي والفكري بالنحو الذي تحدثنا عنه .

○○○○

النماذج المتقدمة من التصنيف تثلل أحد مستوياته الذي يصنف السلوك وفق التصور الاسلامي القائم على (وحدة) السلوك النفسي والفكري .

وهناك — كما أشرنا — مستوى آخران من التصنيف ، احدها يتناول السلوك من زاويته الفكرية فحسب : أي مفردات السلوك العبادي الصرف دون ان يربطه بالظواهر النفسية ،... والآخر يتناول السلوك من زاويته النفسية فحسب ، دون ان يربطه بالظواهر الفكرية ويمكّنا بالنسبة للتصنيف الفكري أن نتبين نماذجه بوضوح في توصيات متنوعة من نح قوله(ع) : «الإيمان أربعة اركان : الرضا بقضاء الله ، والتوكّل على الله ، وتفويض الأمّ إلى الله ، والتسلیم لأمر الله»<sup>(١)</sup> .

ان امثلة هذا التصنيف يحصر السلوك في مفردات عبادية خالصة سواء أكانت متصلة بالتعامل الوجداني مع الله كما هو شأن التصنيف المتقدم للإيمان متمثلاً في : الرضا والتوكّل ، وتفويض ، والتسلیم لله تعالى ... أو كان متصلة بالتعامل الحركي من صلا وصيام ونحوهما ، أو كان متصلة بالتعامل الاجتماعي بعامة في قضايا التملك والجنس ونحوهما من ظواهر السلوك الملزّم عبادياً : مع ملاحظة ان امثلة هذا التصنيف تظل مرتبة بدلالة نسبيّة فيما نتحدث عنها في حينه .

وأما بالنسبة الى التصنيف النفسي الصرف للسلوك ، فيمكننا ان نتبين نماذجه أيضاً توصيات متنوعة تفرضها سياقات خاصة دون أن تأخذ الطابع الذي لحظناه في قوائم السلوك الذي يوحد بين ما هو نفسي وما هو فكري .

سر ذلك ، ان قوائم السلوك المشار اليها تكفلت بعملية التصنيف لما هو (نفسي) ضد الاحصاء العام لمفردات السلوك ، بصفة ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما

---

(١) الوسائل ، ب (٦) ح (٤) جهاد النفس .

نفي وما هو فكري ، مما تنتفي معه ضرورة فرز السمات النفسية . كما انه حينما يصنف السمات الفكرية انا يصنفها مرتكنةً أساساً الى جذور نفسية كما لحظنا في قائمتي (٦٠) و (١٠٠) ، ويمكن القول بانه حتى في التصنيف الفكري الصرف مثل التصنيف الذاهب الى ان اركان (الإيمان) أربعة ، اما ترتكن هذه المفردات (وهي : الرضا ، التوكل ، التفويض ، التسليم) الى أساس نفسي من نحو (الصبر) و (اليقين) ونحوهما من الأسس النفسية ...

من هنا يمكننا ان نفسر السر الكامن وراء غياب التصنيفات الشاملة لما سمات النفسية الصرف ، او السمات الفكرية الصرف ، وحصر ذلك الشمول في التصنيفات العامة التي توحد بين ما هو نفسي وفكري .

بيد ان ما تحدى الاشارة اليه ، ان المشرع الاسلامي بالرغم من عدم فصله بين المسماة النفسية والعبادية ، الا انه يعني — في الان ذاته — بطرح الظاهرة النفسية منعزلة عن مضمونها العبادي بهدف الافادة من ذلك في نطاق التجربة الدنيوية على نحو ما نلاحظه من التوصيات الاسلامية المتصلة بالطبع الجسماني مثلًا حيث يفيد الاشخاص منها بغض النظر عن موقفهم الفكري من الكون ومبدعه . لذلك نجد في هذا الصعيد توصيات أو تصنيفات تتصل بالظواهر النفسية الصرف من نحو التصنيف الاسلامي للمزاج الى نفطين هما : المرح والاكتئاب ، حيث يقول الامام الصادق (ع) في احدى ملاحظاته العيادية عن التركيب الادمي انه :

« اذا حللت به الحرارة : أشر و بطّر و فجر واهتز و بذخ . واذا كانت باردة : اهتم وحزن واستكان وذبل ونسى وآيس » (١) .

ان هذه الملاحظة تجسّد فيما يسميه علم النفس المرضي بسمة (المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتتصف المريض في الحالة الاولى بالانشراح المطلق والفكاهة والشربة وما اليها ، وفي الحالة الثانية يتتصف بالكآبة والبلادة والخمول و... الخ . وهو تصنيف يتناول

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) / الدار الاسلامية .

عادةً أما ضمن تصنيف ثنائي للمزاج (الانطواء والابساط) الدوريين : في حالات العصاب الشديد أو الذهان ، كما يتناول ضمن تصنيفات عامة للسمات بضمها : سمة الرح قبال الكابة .

ويمكننا ملاحظة امثلة هذا التصنيف الذي يربط بين البنية الجسمية والمزاج (بنحو ما لحظناه في بحوث علم النفس الأرضي) في الملاحظة العيادية للامام الصادق (ع) أيضاً في قوله (ع) :

« خمسة خلقوا ناريين : الطويل الذاهب ، والقصير القميء والازرق بخضرة والزائد الناقص »<sup>(١)</sup> ، فهذه الملاحظة تجسد فيما يسميه البحث الارضي بالشخصية الاهتياجية أو الاندفاعية مقابل الشخصية المتسمة باهدوء ، والنضج والرصانة ، فيما ربطت الملاحظة الاسلامية المذكورة ، بين التكوين الجسمي للشخصية وبين المزاج المشار اليه .

ان امثلة هذه التصنيفات أو الملاحظات العيادية فيما سنقف عليها لاحقاً ، تشكل ما يمكن تسميته بالطرح (الوضعي) للظواهر النفسية : حيث يعرضها المشرع الاسلامي منعزلة عن البعد (الفكري) أو (ال العبادي) لها ، أي : حصر معطياتها في النطاق الدنيوي فحسب بعض النظر عن البعد الآخروي لها .

والمهم هو : ان التصور الاسلامي للسلوك ما دام قائماً على وحدة السلوك النفسي والفكري ، حينئذ تنتفي الحاجة الى تصنيف أحادي (أي : التصنيف النفسي الصرف) الا في نطاق محدود يتناول بعض الأمزجة ، أو السمات ، أو الاعراض ، أو الظواهر النفسية العامة ، على نحو ما تعرض لها في الحقول اللاحقة من هذا الكتاب .

○○○

والآن ، بعد ان وقفنا على التصنيف الاسلامي للسلوك ، يحسن بنا أن نعرض لسمات الشخصية الاسلامية في ضوء التصنيف العام ، أو قائمة السلوك المضمنة (٧٥) سمة (للامام الصادق)<sup>(٢)</sup> ، بصفتها : سمات عامة رئيسة لا تقوم على أساس التداخل أو

(١) الخصال / ح (٤١) .

(٢) انظر (١١٧ - ١٢٠) من هذا الكتاب .

التفسير ، مضافاً إلى كونها شاملة لكل الانماط من جانب ، ومزاوجته بين ما هو نفسي وفكري من جانب آخر ، ومقابلة بين ما هو سوي وما هو شاذ من جانب ثالث .  
ونبدأ أولاً بـ :

## «الفصل الثاني»

### «سمات الشخصية»

#### ١ - السمات الذهنية :

نقصد بالسمات الذهنية طبيعة الادراك البشري وما يكتنفه من مهارات مختلفة تعكس آثارها على الشخصية .

التصور الاسلامي لهذا الجانب يقوم أولاً على تحديد موقع (الادراك) من التركيبة الشخصية ، فيقرر بأن هناك أربع مهارات تطبع الجانب (العقلاني) من الشخصية هي :  
الفهم ، الحفظ ، الذكاء ، العلم (١) .

أما (الفهم) فيقصد به طبيعة الادراك الصرف أو (الوعي) بالشيء .

وأما (العلم) فهو الاحاطة بتفاصيل ذلك الشيء المدرک .

وأما (الذاكرة) فهي اختزان ذلك الشيء فيما نطلق عليه مصطلح (الذاكرة) أيضاً .

واما (الذكاء) فهو - حسب التعريف الارضي له - القابلية على رصد العلاقات بين

الأشياء أو القابلية على التجريد الخ ...

واذا استثنينا سمة (العلم) بصفتها نتاجاً بيئياً صرفاً ، حينئذ فان السمات الثلاث (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) تتخل ذات طابع وراثي عام للبشرية ، ترثه بنحو نقي . وأما الوراثة الطارئة أو البيئة فتتدخل في تحسين أو تشويه المهارات المذكورة .

من هنا نجد ان قائمة السلوك التي قدمها الامام (ع) في تضمنها (٧٥) مفردة من

(١) تحف العقول / ص (٣٧٠) .

أفاط السلوك ، وضعفت كلاً من (العلم) مقابلًا لـ (الجهل) ، و (الحفظ) مقابلًا لـ (النسيان) ، و (الفهم) مقابلًا لـ (الغباء) ، حيث تظل الوراثة الطارئة أو البيئة وراء كل من سمات (الغباء) و (النسيان) ، كما تظل وراء سمة (الجهل) كما هو واضح .  
المهم ، ان المهارات الذهنية المتقدمة تظل أساساً عاماً للبشرية . وفق التصور الاسلامي لها .

٠ ٠ ٠

بيد ان هذه السمات أو المهارات لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة (التوظيف العبادي) لها ، كما ان الممارسة العبادية لا تكتسب طابعاً ايجابياً الا في حالة سلامة الجهاز العقلي ، أي : المهارات المشار اليها (الفهم ، الذكاء ، الحفظ) ...  
ولعل النصين التاليين يوضحان هذا التصور الاسلامي لظاهرة (العقل — الادراك) .

يقول (ع) :

«منْ كان عاقلاً كأنَّ له دين» <sup>(١)</sup> .

ويقول (ع) وقد سئل عن ماهية العقل :

«ما عُبَدَ به الرَّحْمَن» <sup>(٢)</sup> ...

اذًا : التصور العبادي لـ (العقل) أو (الادراك) لا يفصل بين (الادراك) بصفته جهازاً فطرياً يرثه الانسان وبين الادراك بصفته : سلوكاً عبادياً ، فمع افتراض وجود العرض العقلي مثل : الذهان ، أو التخلف الذهني ، أو الغباء ، أو النسيان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العبادي) ، كما انه مع افتراض عدم الایمان لا يمكن ان يستكمل الشخص سمة (الاستواء العقلي) .

ولعل النص الذي سبق الوقوف عليه ونعني به : النص الذي تحدث عن (خلق الانسان وتركيبيته) قد أشار بوضوح الى هذا الجانب : يقول النص : (فإذا كان تأييد عقله من التور : كان عالماً ، حافظاً ، ذكياً ... وعُرِفَ فيما هو ، ومن اين يأتيه ، ولأي شيء هو...) ، والى

ما هو صائر، بـأخلاص الوحدانية الخ).

فهذه التوصية تصل بين (مهارات العقل) وبين توظيفها للعمل العبادي ، وأما في حالة عدم التوظيف فإن المهارات المذكورة تفقد دلالتها الابجافية .

وفي ضوء هذا التصور الاسلامي لـ (الادراك أو العقل) يمكننا أن نتبين دلالة بعض السمات الذهنية التي تضمنتها قائمة السلوك للامام الصادق (ع) حينما وضع سِمة : (التفكير) مقابلـاً لـ (السهو) ، وسمة (الحكمة) مقابلـاً (الهوى) وسمة (الكياسة) مقابلـاً (الحمق) ... فالملاحظ أن هذه السمات ترتبط بالمفهوم العبادي لمهارات الذهن ، فسمة (السهو) هنا لا تعني (آلية النسيان) بل تعني كون الانسان (غافلاً) عن مهمته العبادية ، كما ان (الكياسة) و(الحكمة) تنتسبان للمفهوم العبادي ذاته .

اذًا : ثمة فارق بين التصور الاسلامي للسمات الذهنية وبين التصور الارضي لها : حيث يحصر التصور الاخير مهارات الذهن في سلامـة جهازـه (الوظيفي) فحسب ، أما التصور الاسلامي فيتجاوزـه الى السلوك (العبادي) الذي لا يفصل بين ما هو (مهارة عقلية) وبين ما هو (مهارة عبادية) بالنحو الذي فصلـنا الحديث عنه .

○○○

## ٢- السمات الداخلية أو المزاجية :

يقصد (بالسمات الداخلية أو المزاجية) : الطابع العام للشخصية فيما يغلب سائر سماتها الاخرى ، وهو طابع تربطـ من خلالـه - بعض الاتجاهـات النفسـية - بيـنه وبيـن العنصر الوراثـي الذي يتحـدد في ضـوء غـلبة أحد عـناصر التـكوين الجـسمـي على الآخر ، بحيث يـنعكس في مـزاج عام يـطبع تـصرفـات الشخص ، وهذا من نـحو: الانبسـاط مقابلـ الانطـواء أو المرـح مقابلـ الكـآبة أو النـشـاط مقابلـ الكـسل ، وهـكـذا . وقد لا يـرتبط بالعنـصر الوراثـي الذي يـصل بين التـكوين الجـسمـي والـسمـات ، بل مـطلق الـورـاثـة: عـضـويـة كانت أم وظـيفـية ، ... وقد لا يـرتبط أساسـاً بأـي عنـصر وراثـي بـقدر اـرتـباطـه بـالبيـئة فـحسب .

المـهم ، انـها تـشكل طـابـعاً عامـاً متـجـهاً نحو دـاخـل الشـخصـية اـسلامـياً يمكنـنا ان نـستـخلـص

من قائمة السلوك لللامام الصادق (ع) ، جملة من هذه السمات :

الفرح = الحزن .

الراحة = التعب .

الرجاء = القنوط الخ ...

ولعل الوثيقة الاسلامية التي تحدثت عن (خلق الانسان وتركيبه) فيما أشرنا اليها سابقاً قد توفرت ب نحو ملحوظ على دراسة السمات المزاجية حيث عرضت لسمات عصبية وذهانية من نحو ما وقفنا عليه قبل صفحات عن التكوين الجسمي :

«فإذا حلت به الحرارة : أشَرَّ وبطْر وفجْر واهْتَرَّ وبذَنْخ وإذا كانت باردة : اهْتَم وحزَن واستَكَان وذَبِيل ونَسْي وآيْس» ...

ان هذه الوثيقة العيادية تتحدث — كما أشرنا — عما يسميه البحث الارضي بـ (المرح) مقابل (الاكتئاب) حيث يتتصف المريض في الحالة الاولى : بالانشراح المطلق والفكاهة والثرثرة مقابل اتصافه في الحالة الثانية بالكآبة ونحوها ...

وقد أشارت الوثيقة الاسلامية بوضوح الى جملة من هذه السمات مثل : الاشر، والبطر، والفجور، والبذخ حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الانبساطية) في حالة انسلاخها من حد الاعتدال ، ... ومثل سمات الهم ، والحزن ، واليأس ، والخمول : حيث تطبع الشخصية ذات السمة (الانطوائية) في انسلاخها عن الحد المعتدل ...

والملحوظ ان الوثيقة الاسلامية المُشار اليها يمكن أن تُشير من خلال السمات المذكورة الى كل من الطابع (العصابي) للشخصية والطابع (الذهاني) لها ، فقد تتسم هذه الحالات بنسبة معينة عند الشخصية بحيث تبقى محفوظة بسلامة جهازها العقلي (أي الوعي بحالتها) وقد تتجاوز ذلك فتصل الى (الذهان) فيما يطلق البحث الارضي عليه مصطلح : هوس (المرح) مقابل هوس (الكآبة) ...

المُهم ، ان الوثيقة الاسلامية أشارت الى الاعراض المذكورة دون أن تحدد درجاتها مما يعني أنها تستهدف نفطي المعرض : العصاب والذهان .

والآن اذا تجاوزنا هذا التقسيم الثنائي العام لمزاج الشخصية ، واتجهنا الى قائمة السلوك لللامام الصادق (ع) امكننا ملاحظة مستوى آخر من المعالجة لهذا الجانب المتصل بمزاج الشخصية ، فقد لحظنا ان سمة (الفرح) قد قابلتها — في القائمة المذكورة — سمة (الحزن) ، وهما سمتان احداهما ايجابية والاخرى سلبية .

بينما كانت الوثيقة المحدثة، عن حرارة البنية وبرودتها حائمة على ما هو (مرض) فحسب .

المهم ، أن كلاً من هذه السمات المتقابلة :

الفرح = الحزن .

الراحة = التعب .

الرجاء = القنوط .

إن كلاً من هذه السمات يمكننا أن ندرجها ضمن الشخصية المنبسطة التي ترث نسباً متوازنة أو معتدلة مقابل الشخصية التي يغلب عليها طابع الانطواء حيث تجيء (الكابة) واحدة من ابرز سماتها ...

ان البحث الارضي طالما يشير الى عصاب الكابة بما أنها احساس بالعجز واليأس وفقدان الشقة وما اليها ، وهي سمات اطلقت عليها قائمة السلوك مصطلح (الحزن) مقابل السمات المتمثلة في مصطلح (الفرح) ...

○○○○

إن مصطلح (الفرح) هنا يعني (السرور) أو عدم الكابة ، أي : الفرح هنا يأخذ طابعاً نفسياً مقابل الفرح في دلالته العبادية حيث يكتسب طابعاً سلبياً ، إذ نلحظ أن النصوص وأئمة الاسلامية طالما تشير الى أن المؤمن (حزين) ، كما أنها تشير الى سلبية (الفرح) مقابل ذلك ...

من هنا يتبعنا ان نضع فارقاً بين سمة (الحزن) مقابل (الفرح) من حيث ارتباطهما بالجهاز النفسي وسلامته ، وبين (الحزن) العبادي مقابل (الفرح) : حيث يكتسب (الحزن) طابعاً ايجابياً بعكس (الفرح) : أي : ان الحزن العبادي حزن سوي او

موضوعي تفرضه طبيعة المهمة العبادية وما تتطلبه من مسؤوليات وما يترتب عليها من جراءات أخرى ومهما يواكب ذلك من مفارقات عبادية تقع تحت سمع الشخص وبصره في غمرة النشاط الديني ... فالاحساس بالقصير حيال الله تعالى ، والخشية من العذاب الآخروي ، وملاحظة المفارقات والانحرافات البشرية : كل اولئك يستدعي طابع (الحزن) كما أشرنا .

اذن : ينبغي — في ضوء ما تقدم — أن نفرق بين (الحزن) بصفته عصباً أو مرضًا يتصل باضطراب الجهاز الوظيفي عند الشخصية ، وبين (الحزن) العبادي : بصفته تعبرًا عن الاحساس بالقصور حيال الله سبحانه وتعالى ، وهو (حزن) يكشف عن الطابع الصحي للشخصية . والأمر نفسه بالنسبة لـ (الفرح) حيث ينتظم نفس الفارق المشار اليه .

○○○○

وأما سمة (الرجاء) مقابل (القنوط) فتظل مناسبة أيضًا إلى اضطراب الجهاز الوظيفي في بناء الشخصية ، ... فالشخصية السوية تتسم بنظرتها التفاؤلية للأشياء وتشقّ بذاتها وبالآخرين مقابل الشخصية اليائسة التي تتسم بنظرة تشاؤمية للأشياء ... والملاحظ ان البحث الارضي يضع عنصر (اليأس) أو القنوط ضمن مفردات العصاب المتصل بـ (الكآبة) ، أي أن المكتسب نفسيًا تظل سمة (القنوط) واحدة من الاعراض التي تطبع شخصيته .

وهذا فيما يتصل بسمتي (الرجاء مقابل القنوط) من حيث كونهما سمتين نفسيتين ... وأما عباديًا فإن هاتين السمتين تأخذان نفس الطابع ، حيث يمكن القول بأن (الرجاء) و(القنوط) ينعكسان على موقف الشخص حيال علاقته مع الله تعالى من حيث احساسه بالقصور العبادي . فإذا كان هذا الاحساس (أي : القصور العبادي) يجرّ الشخصية إلى (الحزن) كما أشرنا في حقل متقدم ، فإنه ينبغي عباديًا أن يجرّها إلى (الرجاء) مقابل القنوط .

ان التوصيات الاسلامية طالما تشير إلى ان الملتمز أي المؤمن ينبغي أن يحسن ظنه بالله

تعالى، وذلك بأن يحيى مفهوم (الرجاء) لرحمته تعالى بدلاً من (القنوط) منها ، حتى إن الإمام(ع) حينما وجد شخصاً قد اقترف جريمة (قتل) لأحد الابرياء : حيث دفعه الاحساس بالذنب الى أن يأس من غفران الله تعالى لذنبه : حينئذ خاطبه الإمام(ع) بأن (يأسه) من غفران الذنب أشد جريمة من القتل نفسه .. وهذا يعني ان سمة (الرجاء) لرحمته تعالى ينبغي أن يحيى الشخص بنحو تشكّل أشد الطوابع استواءً للشخصية .

بيد ان سمة (الرجاء) المشار اليها ، ينبغي في الآن ذاته أن توازنها سمة (الخوف) من عذاب الله أيضاً ، ... وهذا ما أكدته النصوص الاسلامية في نحو قوله(ع) : «ليس من عبد الله وفي قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء، لوزن هذا لم يرث على هذا» (١) .

هذا يعني ان كلاً من (الرجاء) و(الخوف) ينبغي أن يتوازنا دون طغيان أحدهما على الآخر، بصفة ان طغيان الخوف يقتاد الى (القنوط) ، وهو سمة سلبية : نفسياً وعبادياً ، ... كما ان عدم طغيان الرجاء يقتاد الى عدم الخوف بما يستتليه من امانة حسن المسؤولية عن الشخص : حيث يظل عدم الخوف من العقاب : تعبيراً عن انحراف الشخصية وتشجيعه على ممارسة الذنوب .

٠٠٠

من السمات المزاجية التي تضمنتها قائمة السلوك للإمام(ع) ، سمتا :

الراحة = التعب .

في تصورنا ان مصطلح (التعب) هنا ، يمكن ان يُقصد منه ما يطلق عليه — في لغة المرض النفسي — بعصاب (الوهن— النيروستانيا) حيث يطبع المريض (وهن) نفسي وعصبي عام : نتيجةً للتغيرات التي يخلفها (الصراع) أو الارهاق في العمل أو (وراثياً) حسب ما تذهب اليه بعض الاتجاهات النفسية .

المُهم ، سواء أكان (التعب) مقابل (الراحة) يعني هذا العصاب الذي أشرنا اليه ، أو في درجته التي لا ترقى الى العصاب المذكور : وفي الحالين : ثمة (تعب) عام نفسي

(١) الوسائل ، ب (١٢) / ح (٤) / جهاد النفس .

وجسمياً ، بيئياً أو وراثياً ، يحتجز الشخصية عن ممارستها الاعتيادية .

○ ○ ○

هنا ، ينبغي أن نضع فارقاً بين (الراحة) ومقابلها (التعب) بمعناهما النفسيين المرتبطين بسلامة الجهاز الوظيفي ، وبين (الراحة - التعب) بمعناهما العباديين ، حيث يكتسب (التعب) دلالة ايجابية تعنى مفهوم (الشدائد) أو (الابتلاء) الذي يجسّد سمة للملتزم أو المؤمن طالما تشير النصوص الاسلامية الى ان المؤمن (مبلي) ، والى تناسب درجة الامان مع الابتلاء ، والى ان (المؤمن) نفسه منه في عناء والناس منه في راحة . الخ ...

كل أولئك ينبغي أن نضعه في الاعتبار مقابل (الراحة) المتمثلة في تحقيق الاشباع للحاجات : حيث يشكل (الاشباع) سمة مبغوضة عند الله تعالى ...  
اذاً : (التعب) مقابل (الراحة) تكتسب دلالتين : احداهما سلبية (في حالة ارتباطها بالجهاز الوظيفي للنفس) والاخري ايجابية (في حالة كونها مرتبطة بالسلوك العبادي) بالنحو الذي تقدّم الحديث عنه .

○ ○ ○

أيضاً : نواجه في قائمة السلوك الاسلامية : السمتين التاليتين :  
«السلامة = البلاء» .

وفي تصورنا ان (السلامة) هنا تعنى : سلامه الجهاز النفسي بعامة ، مقابل الاضطراب ...

يدلنا على ذلك ، ان القائمة الاسلامية تضمّنت سمتين اخريين هما :  
«العافية = البلوى» ...

حيث تشير سمة (العافية) وفق قرائن كثيرة نستخلصها من النصوص الاسلامية : الى (العافية العبادية) مقابل (البلوى) ، أي : (عافية) الدين مقابل (الانحراف) عنه . وهذا يعني :

أن العافية أو السلامه - في التصور الاسلامي للسلوك - تشمل كلّاً من سلامه الجهاز النفسي والديني : من حيث كونهما يشكّلان (وحدة) في السلوك : لا ينفصل ما هو نفسي

منه عما هو عبادي : كما كررنا الاشارة الى ذلك .  
ولعلَّ السمتين الاتيتين اللتين وردتا في القائمة الاسلامية :  
«السعادة = الشقاء» .

تشيران الى الدلاله العبادية أيضاً من حيث ارتباطهما بمفهومي (العاافية — البلوى)؛  
حيث تُجسَد (السعادة) : سمة التوفيق الذي يحالف الشخصية في التزامها العبادي ، وحيث  
يجسَد (الشقاء) عكس ذلك تماماً .

٠٠٠

وإذا تابعنا القائمة الاسلامية ، أمكننا أن نرصد سمات أخرى مرتبطة بمناخ الشخصية  
من نحو :

«النشاط = الكسل» ...

ان هاتين السمتين تظلان على صلة ببعض أنماط العصاب وما يقابلها من أنماط  
الاستواء . فالشخصية (المنطوية) و (الكثيبة) مثلاً يظل (الكسل) واحداً من سماتهما  
كما هو واضح . وقد أشارت النصوص الاسلامية المختلفة الى الانعكاسات النفسية  
والعبادية هاتين السمتين ، مثل قوله (ع) : «اياك والكسل والضجر فانهما مفتاح كل شر  
من كسل لم يؤد حقاً ...» (١) .

ومثل «فانهما ينعننك حظك من الدنيا والآخرة» (٢) . فالإشارة الى (الشر) والى عدم  
اداء الحق ، الى منع الحظ دنيوياً وأخرياً ، تعني مدى الانعكاسات السلبية على السلوك .  
وي يمكننا ان نرصد السمتين التاليتين وهما :  
«النظافة = القدر» .

ضمن السمات المزاجية التي تستقل أو تتدخل أو تتفرع من سمات أخرى من نمط  
(الكآبة) التي تجر الشخصية الى اهمال (الذات) ومنها اهمال النظافة ، ونحو الكسل الذي  
يجرّ الشخصية الى الاهمال ذاته ...

(١) تحف العقول / صفحة (٣٥) .

(٢) الوسائل / ب (٦٦) ح (٤) .

المهم ، ان التوصيات الاسلامية تُعنى بهذه السمة النفسية الى درجة انها تقرر بأن «النظافة من الاعان» ، كما طالب بمارسات متنوعة بعضها يتسم بالالتزام (الوجوب) والآخر بالندب مثل : الاغسال المختلفة والوضوء وغسل اليدين قبل الطعام وبعد ، والمسواك ، والمضمضة والاستنشاق وما اليها من الممارسات التي يتصل بعضها باشباع الحسن الجمالي ، وبعضها بالصحة الجسمية ، وبعضها بالصحة النفسية مثل المطالبة بغسل اليدين قبل وبعد الاكل وصلة ذلك بذهاب الغم مثلاً ...

○○○○

يمكننا أيضاً ، أن نرصد السمتين التاليتين ، ضمن السمات المزاجية للشخص ، وهما (كما وردت في قائمة السلوك الاسلامية) :

«التؤدة—العجلة» .

ان التؤدة أو الاناء تشكل سمة نفسية تطبع الشخصية الناضجة انجعانياً ، على العكس من (العجلة) التي تفصح عن اضطراب الشخصية بخاصة : الشخصية التي تطبعها سمة (القلق) ...

والوصيات الاسلامية حين تعالج هذا الجانب اما تؤكد انعكاسات الطابع المرضي المذكور على سلوك الشخصية ، مثل التوصية الذاهبة الى ان في العجلة الندامة وفي التأني السلامية .. بصفة ان العجلة تقترب بعدم النظر في عواقب الامور مما تجرّ الشخصية الى متاعب مختلفة ...

من هنا وردت التوصية القائلة (النظر في العواقب تلقيح للقلوب) بمعنى أن امعان النظر في شيء يدرّب الشخصية على إنصажها انجعانياً : حيث يُشير (التلقيح) الى عملية التضيّع المشار اليه .

هنا ينبغي أيضاً أن نضع فارقاً بين (العجلة) بصفتها سمة نفسية مرتبطة باضطراب الجهاز الوظيفي وبين العجلة أو الاسراع في إنجاز الشيء بصفتها طابعاً سوياً للشخصية العبادية حيث وردت التوصيات بأن (خير البر عاجله) ، بمعنى : الاسراع في عمل الخير دون التباطؤ عنه ، فالاسراع هنا يعني المبادرة الى الخير: إفصاحاً عن (يقين) الشخصية ، بعكس

التباطؤ عنه حيث يُفصح التباطؤ عن طابع (التردد) أو (الشك) وهو سمة مرضية : كما وردت في القائمة الاسلامية للسلوك بالنحو التالي : «اليقين = الشك» .

إن طابع (الشك) يقف وراء كثير من الاعصبة مثل : عصاب القلق ، والحصر ، والهستيريا ، وغيرها ، كما أن جذوره تردد إلى الإحساس بالنقص : والتبعية ونحوهما ، بل يمكن القول بأن (اليقين) يواكب الطابع العام للشخصية السوية مقابل الشخصية المضطربة التي يواكبها طابع التردد والشك عبر انسحابه على مطلق السلوك : نفسياً كان أم عبادياً ... ولعل التعقيب الآتي للامام (ع) على أحد الأشخاص ممّن كان متبنّياً بتكرار الوضوء والصلوة ، يكشف بوضوح عن انسحاب الشك على السلوكيين النفسي والعبادي ، حيث عقب (ع) قائلاً : «وأي عقل له وهو يطيع الشيطان»<sup>(١)</sup> حيث نفي سمة (العقل) أو (السوية) عن الشخص المذكور ، كما نفي عنه السمة العبادية حينما وصل بين الشك في الوضوء والصلوة وبين عمل الشيطان ...

○○○○

من السمات التي يمكن أن تُنسبُها إلى طابع الشخصية العام ، سمتا : «الوقار = الحفة» .

حيث وردت هاتان السمتان في القائمة الاسلامية للسلوك ، مشيرةً بذلك إلى طابع الشخصية الرصينة انفعالياً مقابل الشخصية المهزوزة التي تعنى بالثرثرة والمزاح والفضول ونحوها من أنماط السلوك المفصح عن عدم نضج الشخصية .

ويمكننا أن نلحق بالسمتين المذكورتين : سمتين آخريين هما : «الحلم = السفه» .

وقد وردتا في القائمة الاسلامية للسلوك ، فيما ترتبطان أيضاً بنضج الشخصية أو هراها ، فالحلم هنا لم يجيء بمعنى (الصفح) حيث تُشكّل الأخيرة سمة إجتماعية ، بل بما يضاف

(١) الوسائل / ب (١٠) / ج (١) / مقدمة العبادات .

السفه أو الطيش أو الخفة مقابل الرصانة والتماسك والنضج . والفارق بين الحلم والوقار من جانب و لخفة والطيش من جانب آخر هو :

ان (الحلم) يبرز فيه : الجانب الداخلي من الشخصية بينما تبرز في (الوقار) : الحركة الخارجية ...

أخيراً : تواجهنا سمتان في القائمة الاسلامية لعلهما تشكلان الهرم لقاعدة السلوك بعامة هما :

«الصبر = الجزع» .

وقد سبقت الاشارة الى ان تجاذب الكائن الآدمي بين (العقل والشهوة) وهو الاصل المحرّك للسلوك : حسب التصور الاسلامي ، إنما يعتمد أساساً على محاولة (التأجيل) للحاجات (الشهوية) ، وعملية التأجيل نفسها تعني : الصبر . بيد أن القائمة الاسلامية عندما تضع (الصبر) مفردة في سياق عشرات المفردات من السلوك إنما تحدّدها في جانب خاص منه هو : (الصبر) مقابل (الجزع) وليس مقابل الانقياد للشهوات ، فهناك فارق بين (الصبر) في أوسع دلالاته وبين الصبر مقابل (الجزع) ، ... ان الصبر مقابل الجزع ينحصر في سلوك داخلي هو فقدان التوازن كما لو جزع الشخص من الفقر أو المرض أو الاهانة مثلاً حيث يتورّ و يتمزّق و يننشرط ...

وقد وردت توصية اسلامية في غاية الخطورة تقول :

«الصبر يناضل الحداثان والجزع من أ尤ان الزمان» <sup>(١)</sup> .

يعنى أن الصبر حيال الشدة تسعف الشخصية وقدّها بالغلبة حينما يصارعها فتهزم أمامه ، يعكس (الجزع) حيث يضاعف من متاعب الشخصية فيكون (عوناً) للشدة ، أي : مضافاً الى كون الشخصية تکابد مرارة الفقر أو المرض أو الاهانة ، تکابد مرارة جديدة ، تضاف الى سابقتها وهي (الجزع) بما يواكبها من توتر النفس وتمزقها ...

المهم ، أن (الصبر) في دلالته المقابلة لـ (الجزع) يظل متميزاً عن الصبر في دلالته

(١) الوسائل ب (٢٥) ح (٨) جهاد النفس .

الواسعة حيث لخصته إحدى التوصيات الاسلامية بأنه صبر على الطاعة وصبر عن المعصية مثل : (الصبر) عن ممارسة الكذب ... ففي هذا المثال من الممكن أن يمتنع الشخص عن الكذب دون أن يكون ثمة ارتباط بين امتناعه عن الكذب وبين (الجزع) منه ، حيث ينتفي موضوع (الجزع) ويحل مكانه موضوع آخر هو: تأجيل الاشباع للحاجة غير المشروعة ، وهو شيء لا يستطلي (جزعاً) مهما اشتدت درجة صراعه مع الممارسة المذكورة ...

وأياً كان ، فإن (الدقة) التي تتسم بها تصنيفات المشرع الاسلامي للسلوك ، ينبغي أن تغيب عنا في غمرة وثوقنا على عمليات التصنيف المشار إليها ، حيث تبرز فوارق من الممكن أن تخفي على الملاحظ العابر لقائمة السلوك الاسلامية التي اعتمدناها في تصنيف السمات ...

○○○○

### سمات أخرى :

«القناعة = الشره» .

هذه السمة وما تضادها تظل مرتبطة بال حاجات الضرورية أو غير الضرورية : حيوانية أو نفسية . إلا أنها ترتبط في الغالب بما هو (حيوي) و(ضروري) مثل : الحاجة إلى الطعام والجنس أو إلى ما هو ضروري من المسكن والملبس ، وما هو وسيلة إلى تأميم الحاجات مثل (المال) ... ويمكن القول بأن الرغبة حيال تناول الشيء أو تملكه هي التي تفرز مثل هذه السمة عن سمات الشخصية الأخرى .

وأياً كان ، فإن سمة (القناعة) مثل : الطرف السوي من السلوك حيال تناول أو تأميم الحاجات المشار إليها ، وتقابلاً لها سمة (الشره) أو (الحرص) حيال ذلك .

وقد ألقى الامام علي (ع) انارة كاملة على هذه السمة حينما صاغها في صورة فنية هي «القناعة كنزاً لا ينفد» ، وهذه الصورة ليست تعبيراً جمالياً بقدر ما هي تجسيد تقريراً عياً لاحدى الحقائق النفسية .

فالشخصية التي تمتلك (كنزاً) لا تنفد أمواله لا تحيا أي توتر بالنسبة إلى تأمين حاجاته

انها تتجه الى الكنز كلما احست بال الحاجة الى المال ، والأمر نفسه بالنسبة الى القناعة ، فعندما تكتفي الشخصية بما يسد الرغب منها لا تحيا أي توتر البتة لان الحاجة قد تم اشباعها فعلاً ، وهذا بعكس (الشره) أو (الحرص) حيث تتحسس الشخصية على نحو مستمر بال الحاجة الجديدة مما يدعها في توتر لا نهاية له .

وأما صلة كل من القناعة وما يقابلها من (الشره) ، باستواء الشخصية وشذوذها : فمن الواضح بمكان ، طالما نعرف بان البحث عما هو زائد عن الحاجة يمثل حول (الذات) ، وهذا التمحور حول الذات يمثل أبرز سمات الشذوذ كما هو بين .

○ ○ ○

هنا ينبغي ان نشير الى انه قد وردت قائمة السلوك الاسلامي مفردات تندرج ضمن السمة النفسية المشار اليها (القناعة : الشره) الا انها تحمل دلالة عبادية ، منها :

- الرضى = السخط .
- التوكل = الحرص .
- الزهد = الرغبة .

هذه السمات تظل ذات محتوى (عبادي) كما قلنا ، فالرضى هو القناعة بما يقسمه الله ، و(الزهد) هو القناعة بما يسد الحاجة دنيوياً ، والتوكل هو القناعة بما سوف يمنحة الله ... فالسمات الثلاث تحوم جميعاً على مفهوم (القناعة) ، الا ان كلّاً منها تأخذ مساراً مختلفاً عن الآخر ، فالرضى بما هو مقسوم غير الزهد بمتاع الحياة ، وهو غير (التوكل) على الله بما هو لاحق من الرزق ، لكنها تصب جميعاً في مفهوم (القناعة مقابل الشره) ، كما انها تكتسب طابعاً عبادياً ، في حين يظل الطابع (النفسي) هو المميز للقناعة ، في دلالتها المطلقة ...

○ ○ ○

وما يمكن ان يدرج ضمن السمات التي تمثل الرغبة أو عدمها حيال تناول الشيء وقلّكه ، ما ورد في قائمة السلوك من سمات مثل :

- السخاء = البخل .

فالسخاء هو: عملية تصدير وهة للممتلكات تقابلها سمة البخل فيما تمثل عملية توريد

وحزن لها . وصلة كل منهما بالسواء والمرض تتضح تماماً حينما نأخذ بنظر الاعتبار ان (الحب) وهذا ما تجمع الاتجاهات النفسية عليه يمثل أبرز سمات الشخصية السوية ، وعندما (تسخو) الشخصية اما تقوم بعملية تصدير (للحب) الى الآخرين . وأما (البخل) فيمثل ما يطلق عليه في اللغة اليومية بـ (الانانية) التي تعني التمحور حول (الذات) والحرص على اشباعها ، وهو ما يطبع الشخصية المرضية كما هو بين .

ويلاحظ ان التوصيات الاسلامية تشدد بنحو ملحوظ في السمة المشار اليها ، حتى انها لتشير مثلاً الى أن الشاب السخي المرهق في الذنوب احب الى الله من الشيخ المتبدد البخيل ، مما يفصح مثل هذا التشدد عن مدى حرص التوصيات الاسلامية على ظاهرة (السخاء) بصفتها ذات جذر نفسي مجسد لأهم سمات الشخصية الاسلامية وهي (محبة) الآخرين ما دامت التركيبة البشرية ما تقوم أساساً على جوهر (الحب) كما سنوضح ذلك في حقل لاحق .

○○○

هنا ينبغي ان نضع في الاعتبارأن عملية التصدير للممتلكات مقابل خزنها تعد مؤشراً للسوية في مطلق الحالات بل ثمة استثناء لهذه القاعدة حيث يظل العكس هو المؤشر لسمة السوية ، وهذا ما عرضته قائمة السلوك الاسلامي ممثلاً في سمة :  
القصد = السيرف .

فالقصد هنا عملية (تحفظ) حيال الممتلكات مقابل (الاسراف) الذي يعني تصدير الممتلكات دون (تحفظ) أو قيد .

ان (السرف) بالرغم من كونه يشتراك مع (السخاء) في عملية التصدير أو البذل ، الا ان الفارق بينهما هو ان (السرف) تبذير للشيء من غير ضرورة ، كما ان (القصد) بالرغم من كونه يشتراك مع (البخل) في عملية الحزن ، الا ان البخل عملية خزن لا ضرورة لها ... وهذا يعني ان المعيار هو الضرورة وعدمها ، لذلك نجد ان الآية الكريمة تطالب بعدم بسط اليد كما تطالب بعدم جعلها مغلولة الى العنق لأن احدهما افراط والآخر تفريط بالرغم من ان اولهما بذل والآخر خزن ...

ويكenna معرفة السر الكامن وراء جعل (السرف) ظاهرة شاذة هو: ان الاسراف تمحور حول الذات أيضاً على نحو ما يكون البخل (وهو مضاده) تمحور حول الذات ، الا انهما مظهران مختلفان للشذوذ :

فالسرف ينطلق في سلوكه من احساس بالنقص ، ويعوضه على نحو ما نلحظه عند المتكبر بسلوك مضاد هو التعالي عند المتكبر ، والافراط بالمال عند المسرف بصفة ان البذر الزائد عن الحاجة تحسين للذات المريضة بعدم اكتسابها للاشياء أية قيمة ، وبهذا يختفي المريض من خبراته المؤلمة التي يحياها .

### ٣ - «السمات الاجتماعية»

نقصد بـ (السمات الاجتماعية) : السلوك الذي ينسحب من داخل الشخصية على الخارج من حيث تعاملها مع الآخرين . وهو سلوك يأخذ طابعين وهما : الحب وما يقابلها من الكره ، ثم بما يتربت على ذلك من تقويم (الذات) مقابل تورّتها ، عبر التعامل مع الآخرين .

الملاحظ — فيما يتصل بالطبع الاول — ان قائمة السلوك تضمنت عدداً كبيراً من السمات المرتبطة بنزعات المسالمة وما يقابلها من العدوان ، وهذا من نحو:

الحب = البعض .

الرفق = الخرق .

الرق = القسوة .

الوفاء = الغدر .

الصفح = الانتقام .

الالفة = الفرقة .

الانصاف = الظلم .

المداراة = المكاشفة .

صون الحديث = النمية .

سلامة الغيب = المماكرة .

المواساة = المنع .

الكتمان = الافشاء .

ان هذه المفردات — وهي متنوعة — تمسّ جوهر التركيبة البشرية القائمة أساساً على دلالة (الانسان) ، أي : الحب ثم ما يقابلها من الكره . ونظراً لارتباطها بهذه الدلالة نجد طابع التنوع للسمات المذكورة . بيد ان ما تجدر ملاحظته هو : ان كل سمة بالرغم من تداخلها مع الاخرى الا ان بينها من الفروق ما يتضح حيناً وما يدق حيناً آخر . ف(الغلوظ) مثلاً اضئال حجماً من (القصوة) مع ان كليهما تعامل عدواني مع الشيء ، فعندما (تغلوظ) في القول مع أحد الاشخاص مثلاً فان حجم عدوانك يضُؤ اذا قيس (بشتوك) اي مثلاً ... كما ان (الغدر) — وهو عدم الالتزام بما هو متفق عليه — يفترق عن (الانتقام) دلالته . وبالرغم من ان كليهما يجسّد (عدواناً) الا ان (الغدر) هو : مبادأة بالاذى ، بينما يمثل (الانتقام) ردًا وليس مبادأة ...

اما ما تتوضح من الفوارق بين هذه السمات فيمكننا ملاحظتها في مفردات من نحو المكاشفة والنمية والمماكرة والمنع ، فالاولى تعني عدم المجاملة ، والثانى تعنى : الافشاء بين شخصين ، والثالثة تعنى : المخادعة ، والرابعة تعنى : عدم المساعدة ... ولكنها جميعاً تنتسب الى جذر واحد هو : العداون ...

○ ○ ○

طبعياً ، ثمة سمات عدوانية تظلّ موضع تشدد التوصيات الاسلامية لا نجدها في هذه القائمة من نحو (الغيبة) مثلاً ...

لكننا لو دققنا النظر للحظنا ان سمة (الافشاء) مقابل (الكتمان) تظل طابعاً يندرج ضمنه (الغيبة) .

○ ○ ○

أما ما يتصل بالطابع الآخر من السمات الاجتماعية ونعني به : تقويم (الذات) مقابل (توريها) في التعامل مع الآخرين : فقد وردت أكثر من سمة تتناول هذا الجانب ، في مقدمتها :

التواضع = الكبر.

التواضع هو: تقدير واقعي للذات من خلال عملية (تنازل) عنها عبر تعاملها مع الآخرين . وبالرغم من أن الشخصية قد تمتلك امكانات ذات تفوق فعلى على الآخرين ، إلا أن هذه الامكانيات ترتبط بممارسة الانسان لوظيفته ولا علاقة لها بفهم (الذات) من حيث كونها مناسبة الى جوهر يشتراك الآدميون جميعاً من خلاه . لذلك وضع المشرع الاسلامي معياراً هو (التقوى) لفرز ظاهر التفوق . بيد انه حتى في نطاق (التقوى) فإن التفوق لا يشكل مسوباً للتعالي أو الكبر بل على العكس فان تحسس الانسان بقصوره عبادياً (وهي الوظيفة الرئيسة للأدميين) يجعله (متواضعاً) وليس (متكبراً) ...

من هنا جاءت السمة المقابلة للتواضع وهي (الكبر) مؤشراً مرضياً للسلوك وقد أجمعـت الاتجاهات النفسية على ان (الكبر) هو (تورم) للذات أي اكتسابها قيمةً منسلخة عن البعد الانساني بحيث يتمالكها زهو وتعالٍ واحساس بعظمة موهومه ، يعود سببها الى احساس بالنقص ، حيث يغوص المتكبر احساسه المشار اليها بسلوك يخفف من أزمته النفسية . أما المشرع الاسلامي فقد أشار الى هذا الجانب بوضوح حينما وصلَ بين التكبر وبين احساس صاحبه بالذل الذي يحياه . يقول الامام الصادق(ع) في احدى ملاحظاته العيادية : « لا يتکبر المتكبر الا لذلة يجدها في نفسه » وهي ملاحظة ذات قيمة كبيرة من حيث كونها تشير الى الفعالية اللاشعورية أو الشعورية بظاهرة التكبر فيما انتبه علم النفس الارضي عليها مؤخرأً ...

وأياً كان ، فإن الحديث عن هذه السمة سوف تأخذ تفصيلاً في المعالجة في حقل لاحق ، الا أنها استهدفتنا الاشارة هنا عابراً اليها في سياق التصنيف الاسلامي للسلوك ...

وقد وردت في قائمة السلوك مفرداتان تتصلان بهذا الجانب وهما :

الخضوع = التطاول .

الاستدلال = الاستكبار.

ان الفارق بين التكبر ، والتطاول ، والاستكبار يتمثل في ان التكبر أوسع نطاقاً منهم فيما يشكل سلوكاً حركيأً في الدرجة الاولى مثل :

تصعير الخد ، والشيء مرحأً (حسب دلالة الآية : ولا تصعير خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحأً) والتزمت حركيأً ولفظياً الخ ، بينما ينحصر (التطاول) أو يكاد في سلوك لفظي (ذي نزعة عدوانية) أي : تجريح الآخرين وتخسيسهم بالضمة من خلال الكلام ؛ حيث يفصح مثل هذا التطاؤ عن نفس (تورم الذات) أي الاحساس بالزهو والتعالي على الآخرين ...

واما (الاستكبار) فهو عدم الانصياع للحق من خلال نفس الاحساس بالزهو ...

○○○

وقد تحدث الامام علي (ع) في نطاق هذه السمة عبر تصنيفه لاصول (النفاق) عن أربع سمات ترتد بجذورها جميعاً الى تورم الذات حيث لحظنا – في حقل سابق – ان الامام (ع) أرجع النفاق الى اصول اربعة احدها (الحفيفة) وفرع عليها اربع سمات هي :

الكبر =

الفخر =

الحمية =

العصبية =

(الحفيفة) في هذا التصنيف تظل سمة عامة يجيء (التكبر) واحداً من مفرداتها ، في حين ان قائمة السلوك العامة للامام الصادق (ع) جعلت (الكبر) دون (الحفيفة) فضلاً عن الفخر والحمية والعصبية ، هي السمة العامة .

سر ذلك ، ان التكبر او الاستكبار ايضاً حسب تقرير عيادي آخر للامام الصادق (ع) يشكل واحداً من اصول ثلاثة<sup>(١)</sup> .

(١) الوسائل / ب (٦١).

ما يعني فاعلية هذه السمة في التركيبة البشرية ، مما يسوغ جعلها سمة عامة في قائمة السلوك . وهذا لا يضاد كونها فرعاً من سمة شاملة تدرج تحتها سمات الكبر والفسر والحمية والعصبية ، طالما تنطلق قائمة السلوك العامة من فاعلية واللحاج وقوة هذه السمة أو تلك ، بينما ينظر التصنيف الرباعي للنفاق إلى السمات من حيث خطوطها الرئيسية وما يتفرع عنها .

ومهما يكن ، فإن هدفنا الآن هو : ملاحظة الفوارق بين سمة (الكبر) والسمات الثلاث (الفسر، الحمية، العصبية) .

أما (الفسر) فيعني الزهو أو (التعالي) أيضاً لكن من خلال الانتساب إلى سمة ينتسبها الشخص لذاته الفردية ، والاجتماعية : كما لو يزهو بعلمه ، وموقعه مثلاً ... وأما (الحنية) فتعني : الأنفة بشكل عام من حيث عدم الانصياع للحق . وأما العصبية : فتعني الحماسة أو الانفعال حيال شيء الذي ينتمي إلى (ذاته) غير حق . وقد عرّفها الإمام السجّاد (ع) (في احدى مفرداتها) بأن يرى الشخص شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين<sup>(١)</sup> ، وهي تشمل جميع ممتلكات (الذات) فردية كانت أم اجتماعية : مثل التعصب لرأي علمي أو التعصب للإمام الذي أشار الإمام (ع) إلى أحد نماذجه .

#### ٤ - «السمات الفكرية»

يقصد بالسمات الفكرية أو العبادية : السمات المتصلة بالموقف الفلسفية من الكون فيما اشرنا إلى أن التصور الإسلامي للسلوك لا يفصل ما هو نفسي منه مما هو فكري .

السمات الفكرية لا تتحضر في عدد خاص بل تشمل جميع الأوصي والتواهي في مستوياتها : الواجبة والمندوبة والمحرمة والمكرروحة حتى أنها تتصل – كما أشرنا سابقاً –

(١) الوسائل / ب (٥٧) / ح (٧) جهاد النفس .

الى الاف المفردات من السلوك . بيد ان قائمة التصنيف التي اعتمدناها ألمحت الى المفردات العامة لها ، وفي مقدمتها :

الإيمان = الكفر .

الطاعة = المعصية .

ان هاتين السمتين تمثّلان مُجمل السلوك الاسلامي الملزם ، (أي : السلوك السوي بشكل ما تعنيه كلمة (السواء) من دلالة : ما دامت السوية النفسية لا تستكمل دلالتها الا بالسوية الفكرية) .

(الإيمان) : يجسّد مفهوم (التوحيد) ، وهو مفهوم سنتحدّث عنه في حقل لاحق ، حيث يُعدّ ضمن الجهاز الفطري الذي ترثه الشخصية الى جانب الجهازين الفطريين الآخرين وهما : الجهاز النفسي والجهاز العقلي .

اما (الطاعة) فتجسّد مفهوم (الالتزام) بمبادئه (التوحيد) وهي المباديء المتمثلة في مجموعة الأُوامر والتواهي الاسلامية .

و يُلاحظ ان قائمة السلوك الاسلامي أشارت الى مفردات اخرى بالرغم من ان مفهومي (الإيمان) و (الطاعة) تندرج ضمنهما أمثلة هذه المفردات ... ومنها :

الاخلاص = النفاق .

الشکر = الكفران .

السهو = التفكير .

التوبة = الاصرار الخ ...

ان درج هذه السمات الفرعية دون غيرها في القائمة المشار اليها ، تمثّل درجة ثالثة من سلّم السمات . (فالإيمان) يعني : الاقتناع نظرياً بظاهرة (التوحيد) ، و (الطاعة) يعني : الالتزام بمبادئه ، وأما المفردة الثالثة فتجسّد : درجة الالتزام وليس مطلق الالتزام ... فالشخصية قد (لتلزم) بمبادئ الله كما لو أنفقت المال في سبيل الله مثلاً ، الا انها قد تمنّج ذلك بطلب التقدّر الاجتماعي : حيث تتوقع أن يشكّرها الآخرون مثلاً ، وهو أمر يتنافي مع

(الاخلاص) التي ادرجتها القائمة ضمن السمات الفكرية ... لذلك عندما تدرج القائمة مثل هذه (السمة) اما تتحدث عن نمط ثالث من السمات العبادية هو (درجة الالتزام) والأمر نفسه بالنسبة الى سمات (الشكر) و(التفكير) ... فالشخصية قد تلتزم بجموعة الاوامر والنواهي (في نطاق الواجب والمحرم) لكنها قد تمارس المكروه أو تتکاسل عن المندوب ، أو تقف عند درجة منه دون أن تتجاوزها الى درجة الاستواء الكامل ، ومنه : (التفكير) حيث يعني : اهتمام الشخصية بالنظر المتواصل حيال الله تعالى وظواهره الابداعية بحيث لا تغفل عن وظيفتها العبادية التي اوكلتها السماء اليها فلا تُشغل بما لا فائدة عبادية فيه .

والامر نفسه بالنسبة لسمة (الشكر) مقابل (الكفران) ، و(التوبة) مقابل (الاصرار) و(الصمت) مقابل (المهدر) الخ ...

حيث تعبّر هذه السمات عن (درجة) الالتزام بعبادیة الله تعالى ...

○○○○

وأياً كان ، فإن هذه السمات بكل مستوياتها : الذهنية والمزاجية والاجتماعية والعبادية : تظل في صعيدها الايجابي مؤشرًا لاستواء الشخصية عبر التصور الاسلامي لمفهوم (الستواء) ، كما انها في الصعيد السلبي ، تظل مؤشرًا لشذوذ الشخصية ، فيما نحاول في الفصل اللاحق أن نتناول جانب الشذوذ من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين : الارضي والاسلامي .

الفصل الثالث

## «الاصول النفسية والامراض»

تحدثنا عن الاصول النفسية وتصنيفها الى ما هو (شاذ) و(سويء)، مع تشخيص كل منها وفق التصور الاسلامي والارضي.

أما الآن فنتحدث عن السلوك (الشاذ) أو ما يطلق عليه اسم (المرض النفسي) : من حيث نشأته وعلاجه في ضوء التصورين المشار اليهما ، على أن نتجه بعد ذلك إلى الحديث عن السلوك (السويء) .

وهذا من حيث نشأة المرض ...

اما من حيث العلاج ، فهناك جملة من الطرائق التي يستخدمها البحث الارضي ، له المهمتها ذيوعاً ثلاثة طرائق هي : العلاج التحليلي ، العلاج السلوكي ، العلاج الارشادي . (الاما العلاج التحليلي فيتمثل في تبصير المريض بمصدر حالته المرضية ونقلها من خارج العقل (اللاشعور) الى سطح (الشعور) ، ... فإذا كان الخوف من الظلام مثلاً هو: (الحالة) التي يغ

يعاني منها المريض ، حينئذ يمكن تبصيره بمصدر خبرته الانفعالية : كما لو افترضنا انه قد مرت في طفولته بخبرة مؤللة هي تركه وحيداً ذات يوم في غرفة مظلمة مما جعله يمُرّ في تلك اللحظات — بانفعال مؤلم هو (الخوف) ، ثم نسي الطفل هذه الحادثة ، الا ان (لا شعوره) قد احتفظ بها : نظراً لما صاحبها من الانفعال المؤلم وكنته ايامه منذ ذلك الحين .

العلاج يتمثل هنا في ان نجعل المريض (يتذكر) — بوسيلة ما — تلكم الحادثة وما صاحبها من الانفعال ، وبهذا يتحرر من الخوف : من خلال تبصيره بالتجربة المشار إليها . وأما العلاج السلوكي فينطلق من وجهة النظر القائلة بان المرض هو (تعلم مخاطئ) والى ان علاجه يتمثل في (إطفاء) التعلم المذكور ، وتكونين تعلم جديداً حيال ذلك . ففي المثال المتقدم : يعرض المريض بشكل غير مباشر للظلم ، وتكرر هذه التجربة حتى تتم ازالة الخوف تدريجياً .

واما العلاج (الارشادي) فيتمثل في توعية المريض بمبادئ عامة (في المثال المتقدم) عن الخوف والظلم ، والى ان ظاهرة الظلم لا تنطوي على أي خطر ذي بال ، فلا اشباح ولا حيوانات ولا أفراد يتعرضون له بالاذى ، تماماً كما هو الحال فيما يتصل بالاماكن غير المظلمة ... طبيعياً ، ثمة (علاج عضوي) أيضاً ، يتوجه الارضيون اليه في بعض الامراض سواء أكانت نفسية المنشأ او عضوية ، وسواء أكانت بثابة العلاج الخامس او بثابة العلاج المساعد ، مثل العقاقير ، وغيرها ، ومثل النوم (في الاتجاه الشرطي) بخاصة ، ومثل الاسترخاء العضلي في الاتجاه السلوكي بعامة ، والخ ...

هذا هو مجمل التصور الارضي للامراض النفسية من حيث نشأتها وعلاجها ...

واما (اسلامياً) : فبالرغم من ان الاسلام لا يصاد التصورات الارضية حيال نشأة المرض وعلاجه من حيث صلة ذلك بالعنصر الوراثي والتكتويني والبيئي ، وبطائق العلاج المشار اليها ، الا انه لا يحصر ذلك في نطاق التفسير (الوضعي) بل يتجاوزه الى التفسير (العبادي) ايضاً ... وفي نطاق التفسير الوضعي يربط الاسلام بين نشأة المرض وبين العناصر الثلاثة : الوراثة ، التكتوين ، البيئة من حيث كونها عناصر تساهم في نشأة المرض : بغض النظر عن السلوك العبادي للشخص . فيما يتصل بالوراثة مثلاً يوصي المشرع

الاسلامي بالانتقاء الزوجي ، وبرحلة انعقاد النطف ، وبرحلة الحمل : بصفتها تتسبب في وراثة امراض ذهانية وعصبية وانحرافية وغيرها مثل : الجنون ، الصرع ، التخلف العقلي ، العدوان ، الجبن .. الخ ، أو على العكس من ذلك : من حيث كونها تتسبب في وراثة السمات (السوية) مثل الذكاء ، الحلم ، الشجاعة ... الخ ...

والامر نفسه بالنسبة الى العنصر (التكويني) حيث يقدم المشرع الاسلامي توصيات تتناول — على سبيل المثال — ظاهرة (التغذية) وأثرها في نشأة المرض النفسي من نحو لين المرضعة وانعكاساته على الشخصية . كما تشير التوصيات الاسلامية الى البعد البيئي من شدائد وتنشئة وثقافة مثل تأكيده على التنشئة الطفالية والراشدة ونحو ذلك مما نعرض له لاحقاً ...

وأما من حيث (العلاج) ، فان الاسلام يتقدم باكثر من طريقة (وضعية) في ممارسته لهذا الجانب ، فمثلاً نجد ان التوصية الاسلامية القائلة (اذا حفت شيئاً فقع فيه) تجسد ما اصطلح الارضيون عليه بـ (العلاج السلوكي) ، ... كما انه لا يضاد (العلاج التحليلي) واستحضار مفاهيم (اللاشعور) في هذا الصدد ، طالما تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية اللاشعور من حيث صلته ببعض الاعراض مثل (التكبر) وعلاقته بالاحساس بالنقص ، و(المزاح) وعلاقته بالنزعية العدوانية ، وزلات اللسان وعلاقتها بالنشاط اللاشعوري مطلقاً ...

بيد ان الاسلام يعتمد — أساساً — النمط الثالث من العلاج ، وعني به (العلاج الارشادي) حيث تنصب توصياته على هذا الجانب غالباً ، ... حتى ان بعض الانماط الخطيرة من العصاب مثل (الوسواس) يظل علاجه خاصعاً للطريقة الارشادية أيضاً . المهم ، ان (الطريقة الارشادية) تظل في العلاج الارضي الحديث أيضاً أشد الوسائل فاعلية حيث شدد عليه حتى لدى (السلوكيين) ، واخذت العيادات النفسية تتوجه اليه بعد ان وجدت ان العلاج السلوكي وحده أو العلاج التحليلي وحده لم يعد كافياً ... فالعلاج التحليلي قد ينجح في تحرير المريض من بعض المخاوف (مثل الخوف من الظلم في المثال الذي استشهدنا به) ، الا انه قد لا ينجح في كثير من الحالات ، حيث نجد ان المريض

بالرغم من استبصاره بمصدر مخاوفه (حيث يتذكر مصدر الخوف والانفعال المصاحب له سخف مثل هذا الخوف) دون ان يستطيع الانفكاك عنه .

طبعياً ، قد يكون ذلك عائداً الى بنائه النفسي المضطرب أساساً ، أو كونه ناجماً من اضطراب عضوي ، أو تعتقد خبراته المؤلمة وتشابكها وتجذرها ، الا انه حتى في الحالات التي لا تطبعها هذه الاسباب : فان مجرد استحضار المفاهيم اللاشعورية لا يشكل اداة وحيدة للعلاج ، بل من الممكن ان يزيد ذلك من تفاقم حالته المرضية اذا كان الاستحضار اللاشعوري يتصل بخبرات مخجلة مثلاً أو بتفسير لا واقع له في الطبيعة البشرية ، ... فالمريض الذي يعاني من غسل يديه مرات عديدة من الصعب ان يتحرر من هذه الممارسة مجرد تبصيره بأنه يعاني (عقدة ذنب) ، والى ان مصدر هذه العقدة هو (رغبة محارمية) أو كراهية للأب كُبّت في لا شعوره ، أو انها نتيجة (ثبتت) عند المرحلة الثانية من مراحل النمو الطفلي (مرحلة النظافة) ..

ان هذا التبصير فضلاً عن سخفة من حيث كونه تفسيراً لحالة مرضية ، فإنه من الممكن ان يرطم مقاومة أشد من قبل المريض .

والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي ، حيث ينبع هذا العلاج في ازالة اعراض خاصة مثل (المخاوف) أو (النجل ونحوهما) . أما سائر الأعصاب فمن المتذر (إطفاؤها) من خلال محاولات (التعلم) الجديد ...

والحق : يمكننا ان نفسّر السر الكامن وراء تشتد الاسلام على العلاج الارشادي وخاصة ، هو ان كلّاً من العلاجين التحليلي والسلوكي عائدٌ - بشكلٍ أو باخر - الى مفهوم (الارشاد) أو (الوعي) ، ففي العلاج التحليلي عندما يتعرف المريض مصدر خبرته المؤلمة : اما تكون لديه حالة (وعي) بمشكلته ، ومن خلال فاعلية (الوعي) يتخلص من المشكلة المذكورة . صحيح انه من الممكن ان يُمهّد لهذا النمط ، بعلاج عضوي مثل تناول بعض العقاقير المنبهة أو المنومة ، الا ان (الوعي) أولاً وأخيراً هو المتكفل بجسم المشكلة . والامر نفسه بالنسبة الى العلاج السلوكي حيث يعتمد (الوعي) أخيراً في اطفاء السلوك المخطئ ، بصفة ان التدريب على تعلم عدم الخوف مثلاً يفضي الى (وعي) الشخصية بوقفها ، وهذا

الوعي من الممكن من خلال الارشاد المتكرر أن يحسّن المشكلة منذ البداية ، فالتوصية الاسلامية القائلة (اذا لم تكن حليماً فتحلم) أو التوصية التي أشرنا إليها سابقاً (اذا خفت شيئاً فقع فيه) ، إنما تعتمد (الوعي) في (التدريب) على التعلم الجديد وهو: اصطناع الحلم ، والتعرض الى المجالات المخيفة ...

وأياً كان ، فإن العلاج الارشادي يظل هو العلاج الاشد فاعلية من سواه في إزالة الاعراض النفسية ... وفي حالة عدم نجاح الشخصية في تعديل سلوكها (سواء أكان ذلك من خلال الارشاد أو التحليل أو السلوك) حينئذ لا بد ان تكون الحالة مرتبطة بسبب عضوي أو نفسي متجلّر مما يتربّب عليه العلاج العضوي وهو ما يتوفّر الطب النفسي الاسلامي عليه (في نطاق العلاج الوضعي) حيث نجد اشارات طبية في هذا الصدد تتصل بتناول أغذية خاصة ، كما نجد اشارات متنوعة تتصل بمختلف الاعراض — خطيرةً كانت أم خفيفة ، عضوية أم نفسية — توصي بتناول الاغذية التي تعالج أعراضًا ذهنية مثل النسيان والغباء أو اعراضًا نفسية مثل الكآبة والخوف و .. الخ ، كما نجد اشارات الى العلاج بالنوم في أوقات خاصة لازحة بعض الاعراض الذهنية والنفسية<sup>(١)</sup> ...

حصيلة القول : ان التصور الاسلامي للمرض نشأة وعلاجاً ، يظل — في واحد من اماماته — وهو (التفسير الوضعي) للمرض متوافقاً مع التفسير الذي اهتدى الارضيون الي مؤخرًا : مع افتراقه عن التفسير الارضي في تصديه لظواهر لا زالت غائبةً عن البحث الارضي مثل : العلاج بالنوم في اوقات خاصة على سبيل المثال ، ونحو ذلك مما نعرض له في حقول لاحقة ...

بيد ان الاسلام — كما أشرنا — لا يقف عند تحوم التفسير الوضعي للمرض (طالما يظل وهذا هذا التفسير منحصراً في اسباب دنيوية صرف) بل يتجاوزه الى التفسير (العبادي) بصفته تفسيراً للحقيقة المطلقة لوجود الانسان على هذه الارض ونعني بها : ممارسة الانسان للوظيفة التي أوكلها الله تعالى اليه «ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون» «الذي خلق الموت

(١) انظر : الفصل الآخر من هذه الدراسة.

والحياة ليبلوكم ايكم أحسن عملاً»، حيث تمثل هذه الوظيفة في التعامل مع الله تعالى من خلال الالتزام بالمبادئ التي رسمها تعالى ...

من هنا ينقدم الاسلام (مضافاً لتفسيره الوضعي الذي لحظناه) الى التفسير (العبادي) حيث يصل ايضاً بين نشأة المرض وعلاجه وبين السلوك العبادي للشخصية من حيث الالتزام بمبادئه تعالى أو الانحراف عنها.

ولعل مفهوم (المعصية) أو (الذنب) الذي يعني عدم التزام الشخصية بمبادئ الله تعالى : يجسّد معاذلاً لمفهوم (المرض) كما لحظنا ذلك في فصل سابق أشرنا من خلاله الى بعض الآيات القرآنية التي تستخدم مصطلح (المرض) لممارسات جنسية منحرفة أو لممارسات فكرية تتصل بالنفاق ... وبالمقابل ، فإن مفهوم (الطاعة) التي تعني الالتزام بمبادئه تعالى يجسّد : معاذلاً لمفهوم (السوية) ...

وقد سبق ان لحظنا في فصل متقدم أيضاً ان (وحدة) هناك بين العصاب الفكري ( وهو عدم الالتزام بمبادئه تعالى) وبين العصاب النفسي (في مفهومه الوضعي والارضي ) ، : يعني ان كل معصية أو ذنب اما يرتد بجذوره الى اصل (عصابي) ، فشارب الخمر مثلاً يُعد عاصياً مذنباً من الزاوية العبادية حيث يمارس عملاً محظوراً اسلامياً . وهذه الممارسة ترتد بجذورها — وهو موضع وفاق بين علماء النفس — الى اصل عصابي يرتبط باضطراب الشخصية التي تلفها احساس النقص والعجز ، فضلاً عن ضآلته حس المسؤولية لديها فيما يطبع سمات الشخصية المنحرفة ، أو ما يطلق عليها اسم (الشخصية السيكوباتية) ...

المهم ، ان هذه الامراض قد تنشأ بسبب وراثي ، أو تكتويني ، أو بيئي (أي بسبب وضعي) ، بيد انها تشكل جذوراً تفضي الى ممارسة (المعصية) أو (الذنب) كما قلنا.

بالمقابل : اذا كانت المعصية أو الذنب ترتد بجذورها الى اصل عصابي كما لحظنا ، فإنها تتسبب أيضاً في نشأة مستويات أخرى من العصاب أو في تضخيم حجمه ، فمثلاً ثمة نص اسلامي يُشير الى ان (المؤمن) أو (الملتزم بمبادئ الله) لا يصاب بأية عاهة عقلية ، ... وهذا يعني بوضوح ان صدور الشخص عن المعصية قد يتسبب في نشأة المرض العقلي أو النفسي لديه : كما لو افترضنا ان أحد الاشخاص مارس سلوكاً محظوراً

اسلامياً مثل الخيانة والغدر والكذب (وهي اغاط من السلوك العدواني والدافعي) ، حينئذ من الممكن ان يتسبب هذا السلوك في نشأة مرض خطير اشد شذوذًا من الاغاط المشار اليها وهو: الاضطراب العقلي مثلاً ... وهذا الامر يمكننا ان نتبينه بوضوح حينما نتابع النصوص المشيرة الى هذا الجانب ، ومنها : نص سبق ان وقفت عليه فيما تحدث عن مرض الكآبة والمرح <sup>(١)</sup> معقبًا على ذلك بقوله (ع) : « فهي العوارض التي تكون منها الاسقام ، ولا يكون ذلك الا بخطيئة عملها ... » حيث وصل هذا النص بين (الذنب) واقترانه ينبع من الطعام الذي يستتلي العرض المذكور.

أيضاً ، يمكننا ان نتبين ذلك من خلال النصوص القرآنية الكريمة التي تشير الى المنافقين ومطلق الكفار من نحو قوله تعالى : « فاعقبهم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون » حيث رتب سمة (النفاق) — وهي سمة مرضية معروفة — على المعصية متمثلة في عدم التزامهم بما عاهدوا الله عليه من الانفاق ، وفي كذبهم بنحو عام ... اذاً : ثمة ارتباط واضح — في التصور الاسلامي — بين نشأة بعض الامراض النفسية وبين (المعصية) : كما لحظنا .

كما انه ثمة ارتباط بين (المعصية) وبين كونها حالة مرضية كما لحظنا أيضاً في المثال الذي قدمناه عن تناول الخمر ، مما يعني — من ثم — ان هناك تأثيراً متبادلاً بين (المعصية—المرض) و (المرض—المعصية) أي : ان المعصية تقتاد الى المرض ، والمرض يقتاد الى المعصية في ضوء الحقائق المشار اليها .

○○○

والآن في ضوء هذا التصور الاسلامي المجمل لنشأة المرض وعلاجه : مقارناً بالتصور الارضي المُجمل لهما ، هل يمكن القول بان كلاً من التصورين بمقدوره ان يقدم تفسير صائباً وشاملاً للطبيعة البشرية ، وموقع المرض والسوية منها ، وطرق العلاج والوقاية من المرض ؟

ان التصور الارضي ما دام — أساساً — منعزلً عن السماء ، حينئذ فان تفسيره للظواهر النفسية لا بد ان يتسم بالخطأ (ولونسبياً) من جانب وان يتسم بعدم الشمولية من جانب آخر

سر ذلك ، ان السماعي التي صاغت الكائن الآدمي ، وركبت فيه الدوافع ، ورسمت طرائق اشباعها : وعندما يعزل الاتجاه الأرضي نفسه من هذا الارراك العبادي ، لا بد ان يكون تفسيره للظواهر النفسية مبتسراً لا يتناول الحقيقة بنحوها الكامل ، لأن تجاهل السماء (صفتها المصدر الوحيد الذي يصوغ الانسان ودوافعه وطرائق إشباعها) يعني : تجاهلاً لواقع الطبيعة البشرية ما يترب عليه بالضرورة تفسيرٌ مختلطٌ لها .

صحيح ، ان السماء قد أودعت الكائن البشري قدرات عقلية يستطيع من خلالها الوصول الى بعض الحقائق (وهو ما نلمسه في الملاحظات الصائبة في حقل علم النفس الارضي) الا ان ذلك يمثل جانباً من الحقائق التي أشار اليها الاسلام ذاته في تفسيره (الوضعي) للظواهر حيث كان كلا التصورين الاسلامي والارضي متوفقاً في تفسيرهما الوضعي لبعض الظواهر المنحصرة في نطاق السلوك الدنيوي الصرف ، دون ان يجسّد ذلك : الحقيقة المطلقة التي ينحصر ادراكتها في الوقوف على نفس المصدر الذي أبدع الكائن البشري وركب الدوافع فيه ورسم طرائق إشباعها .

ويكفي القول : انه حتى في نطاق التفسير الارضي المحدود لا يمكن للملاحظ ان يطمئن الى صحة التفسير المشار اليه الآنسبياً ، ما دمنا نعرف بوضوح ان العقل البشري عرضة للخطأ من جانب ، والى تطور معرفته من جانب آخر ... ولا ادل على ذلك : من هذا التفاوت الملحوظ بين الاتجاهات النفسية ، فلا يكاد يمرّ عقد أو عقدان أو ثلاثة عقود من السنتين الا ويبرز اتجاه جديد في علم النفس : مما يفصح هذا بوضوح ان الوصول الى حقيقة ثابتة في هذا الميدان أمر لا سبيل اليه . ويكتفينا — على سبيل المثال — ان نلحظ مدى التضاد بين الاتجاه التحليلي — في بعض خطوطه — في تفسيره للعصاب بأنه أمر لا مناص منه والى انه ثمن التقدم الحضاري (نظرية فرويد) ، وبين (الاتجاه الانساني) في علم النفس فيما يرى أحد ممثليه (ماسلو) ان العصاب مسخ لفطرة الانسان . فالاتجاه الاول ينطلق من نظرية سوداء لطبيعة الانسان ، بينما ينطلق الاتجاه الآخر من نظرية بيضاء لطبيعة الانسان من حيث كونها طبيعة (خيرية) ، حيث يترب على هذا التفاوت في تشخيص الطبيعة البشرية تفاوت في علاج امراضها بطبيعة الحال . ولا ادل على ذلك أيضاً من أن نجد اتجاهين

متضادين – على سبيل المثال – بين من يذهب الى ان علاج الأعصبة أو علاج بعض امراض الشخصية يتم (عضوياً) (عقار، عملية جراحية ، صدمة كهربائية) وبين من يذهب الى انه يتم (نفسياً) ، ... وحيال مثل هذا التفاوت الخطير بين اتجاهين متضادين في العلاج ، يظل المريض هو (الضحية) التي تدفع ثمن التفاوت المشار اليه . والحق ان هذين النموذجين من التفاوت بين وجهات النظر التشخيصية والعلاجية ، يظلان مجرد نموذج لفارقـات البحث الارضي ، والاـن التفاوت بين وجهات النظر النفسية من الصخامة بمـكان كبير . ويـكفيـنا ان نـجدـ التـفاـوتـ ليسـ بـینـ المـدارـسـ فـحسبـ (المدرسة التحليلية ، السلوـكـية ، الجـشـطـالـتـية ، الانـسـانـيـة ، الـوـجـوـدـيـة ، التـلـفـيـقـيـة ... الخـ) بلـ دـاخـلـ المـدرـسـةـ الواحدـةـ أـيـضاـ . فالـتـحـلـيـلـيـونـ أـنـفـسـهـمـ يـتـفـاـوتـونـ فـيـ وجـهـاتـ النـظـرـ ، حيثـ نـجـدـ انـ فـروـيدـ اوـ اـدلـرـ اوـ بـوـنجـ ، اوـ جـونـزـ اوـ ايـزنـكـ اوـ هـورـنـيـ يـتـفـاـوتـ كلـ وـاحـدـ مـنـهـ عـنـ الـآـخـرـ فـيـ تـفـسـيرـهـ مـثـلاـ لـنـمـطـ (الـلـاشـعـورـ) اوـ الـخـبرـاتـ الطـفـلـيـةـ ، اوـ ...ـ الخـ ، كماـ انـ (الـاتـجـاهـ السـلوـكـيـ) مـطـبـوعـ بـنـفـسـ التـفـاـوتـ دـاخـلـ خـطـوـطـهـ : فـسـلـوكـيـةـ وـاطـسـونـ اوـ باـفـلـوفـ اوـ سـكـيـنـرـ اوـ السـلوـكـيـةـ الـمـعـاصـرـةـ فـيـ الـاتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ ، تـظـلـ مـنـ التـفـاـوتـ بـمـكـانـ مـلـحوـظـ فـيـماـ بـيـنـهاـ ...ـ بلـ يـمـكـنـ القـوـلـ ، بـاـنـ الـعـالـمـ الـنـفـسـيـ الـواـحـدـ يـدـخـلـ – خـلـالـ عـمـرـهـ الـعـلـمـيـ – أـكـثـرـ مـنـ تـعـدـيـلـ عـلـىـ نـظـرـيـةـ الـنـفـسـيـةـ ...ـ

انـ أمـثلـةـ هـذـاـ التـفـاـوتـ بـمـسـتـوـيـاتـ المـشارـ اليـهـ : كـافـ فيـ التـشـكـيكـ بـقـيمـةـ النـظـريـاتـ التيـ يـقـدـمـهاـ عـلـمـ الـنـفـسـ الـأـرضـيـ فيـ تـفـسـيرـهـ لـلـطـبـيـعـةـ الـبـشـرـيـةـ ، وـلـأـمـراضـهـ وـلـعـلاـجـهاـ . طـبـيـعـيـاـ ، منـ المـمـكـنـ انـ يـجـبـ الـبعـضـ بـاـنـ التـفـاـوتـ المـذـكـورـ لاـ يـعـنيـ عـدـ صـوـابـ أحـدـ التـفـسـيرـاتـ ، أوـ إـلـىـ انهـ مـنـ المـمـكـنـ انـ يـفـيدـ الـبـاحـثـ أوـ الـعـالـجـ مـنـ جـيـعـ الـاتـجـاهـاتـ الـنـفـسـيـةـ فـيـأـخـذـ مـنـهـاـ ماـ هـوـ صـائـبـ وـيـطـرـحـ ماـ هـوـ مـخـطـئـ مـنـهـاـ وـهـوـ مـاـ نـلـحـظـهـ فـعـلـاـ فيـ الـاتـجـاهـ التـلـفـيـقـيـ أوـ التـكـامـلـيـ فـيـ عـلـمـ الـنـفـسـ .

إـلـاـ انـ هـذـهـ الـاجـابةـ تـتـسـمـ بـالـصـوـابـ فـيـ حـالـةـ ماـ اـذـاـ ثـبـتـ عـلـمـيـاـ بـاـنـ أحـدـ الـاتـجـاهـاتـ قدـ نـجـحـ فـعـلـاـ فيـ تـشـخـصـ أوـ عـلاـجـ الـأـمـراضـ بـحـيثـ فـرـضـ فـاعـلـيـتـهـ عـلـىـ الـاتـجـاهـاتـ الـأـخـرىـ ، وـهـوـ أـمـرـ لـمـ يـتـحـقـقـ حـالـيـاـ ، ...ـ كـماـ انـ اـزـديـادـ نـسـبـةـ الـأـمـراضـ الـنـفـسـيـةـ – حـسـبـ الـاحـصـاءـ

الارضي ذاته — بالرغم من انتشار المؤسسات العيادية وذريعها يؤكّد الحقيقة المشار إليها وهي :

إخفاق البحث الأرضي في تقديم التفسير الصائب للطبيعة البشرية وأمراضها وعلاجها : وما ذلك إلا بسبب — كما أشرنا — من عزلته عن السماء التي تشكّل المصدر الوحيد في صياغة الطبيعة البشرية وتركيب دوافعها وطرائق إشباعها .

ويمكّنا التدليل على ذلك ، حين نستشهد بنموذج أو أكثر من نماذج البحث الأرضي المنعزل عن السماء حيث نتبين مدى انعكاسات هذه العزلة على حقل الامراض وعلاجها ودفعه بالفشل وبعدم الفاعلية . فمثلاً ، نجد ان علم النفس الأرضي يقرّ بأن الطبيعة البشرية قائمة أساساً على (البحث عن اللذة) ، كما يقرّ في الآن ذاته بأن الاحباط أو الحرمان أمر لا بد منه : نظراً لعدم تحقيق الاشباع المطلق لحاجات الانسان ، مما يعني ان (تأجيل الاشباع) يظل مبدئاً لا مناص منه أيضاً مقابل مبدأ (البحث عن الاشباع) ، معنى ان هناك مبدأين لا ينفصل أحدهما عن الآخر : هما مبدأ (البحث عن اللذة) ومبدأ (تأجيل اللذة) في الآن ذاته . وفي ضوء هذه الحقيقة التي لا يتخاصم فيها اثنان يتقدم البحث الأرضي برسم المباديء المتصلة بهذا الجانب متمثلاً في ضرورة تحمل الشدائـد ، ومن ثم ضرورة التعامل (واقعيًا) مع امكانات (الذات) و(البيئة الخارجية) ، أي : ضرورة ان تسلّك الشخصية بنحو تحقق من خلاله : التوافق الداخلي والخارجي .

والسؤال هو : اذا كان مبدأ (البحث عن الاشباع) هو المحرك الأساس للسلوك ، حينئذ كيف يمكن للشخصية ان تمارس (تأجيلاً) لاشباعها ؟ ان عملية (تأجيل الاشباع) لا بد ان تقترب بالضرورة بـ (التوتّ) أي عدم إمكانية تحقق التوافق أو التوازن النفسي ، ... فالباحث مثلًا عن (التقدير الاجتماعي) — وهو أحد الدوافع الملحة في تركيبة الشخصية : كما يقرّ الأرضيون — كيف يمكننا أن نطالبه بالـ (يتوت) نفسياً : في حالة حرمانه من هذا (التقدير) ؟ ان مطالبته بذلك يظل (حلًا مثالياً) الا في حالة واحدة هي : (تعويضه) باشباع آخر . أما مطالبته بـ (التأجيل) دون (التعويض) فأمرٌ يتناهى أساساً مع طبيعة التركيب البشري الباحث عن اللذة .

ان الفارق بين التصورين الاسلامي والارضي ، ان التصور الاسلامي لطبيعة الدوافع قائم على تقديم (التعويض) مقابل (تأجيل) اللذة ، وهو تعويض اخرولي أو دنيوي أيضاً على نحو ما نتحدث عنه لاحقاً ، بينما لا يملك البحث الأرضي مثل هذا التعويض ما دام - أساساً - لا يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر والتعويضات المترتبة على ذلك : نفسياً ومادياً ... وهذا يعني ان خطأ المطالبة الأرضية بـ (تأجيل الاشباع) لا يمكن في عملية (التأجيل) بل في (مباديء) التأجيل ذاتها ، والا فان (التأجيل) أمر لا مفر منه كما أشرنا . كل ما في الأمر ان المطالبة الأرضية بالتأجيل حينما لا تقتربن بتعويض للإشباع المؤجل : حينئذ تظل المطالبة (مثالية) لا تتطابق مع (واقع) التركيبة البشرية الباحثة عن اللذة ... لذلك نجد - على سبيل المثال - ان الباحثة النفسية المعروفة (هورني) تضطر الى أن تنفي مثلاً مفهوم (الصداقة أو الحب الحالص) الا اذا كان قائماً على التبادل بين طرفي العلاقة ، فهي تسم الشخص (العصابي) بأنه يعني بجلب محبة الآخرين حياله دون أن يكون لديه استعداد مماثل لتقديم محبته حيال الآخرين ، ولكنها (أي الباحثة) تقرر أيضاً بأن المحبة من قبل الشخص دون مقابل لا تعد محبة صادقة بل لا بد ان تقتربن بتوقع مماثل من الطرف الآخر ... وهذا يعني ان الباحثة المشار اليها تطالب بعملية (تعويض) للمحبة التي يغدقها الطرف الأول .

سر ذلك : ان الحاجة الى الحب والتقدير من قبل الآخرين يظل - في تصور الباحثة المذكورة - أمراً طبيعياً في التركيبة البشرية ، كل ما في الأمر ان الشخص العصابي يبالغ في البحث عن إشباع هذه الحاجة .

والسؤال هو : اذا كانت الظروف الاجتماعية لا تسمح باشباع الحاجة الطبيعية للحب (والباحثة المذكورة تشدد على الصلة بين العصاب والمحيط الاجتماعي) حينئذ لا بد ان يُحدث هذا الحرمان أو الاحتباط (توتراً) أو (قلقاً) - وفق المصطلح الذي تستخدمنه هذه الباحثة) لدى الشخص ، ومن ثم تفشل هذه التوصية المطالبة بتبادل المحبة بين طرفي العلاقة : في حالة عدم تحقق ذلك ، ... سر هذا الفشل هو : ان الباحثة المذكورة (منعزلة) - كما هو شأن علماء النفس الارضيون - عن السماء ومبادئها المرسومة في هذا الصدد ،

فالسماء طالب الشخص بأن يصادق وحباً ويتزاور في الله وتطلب بأن يكون اليد العليا بالنسبة للطرف الآخر، أي ألا يتوقع أي (تعويض) عن المحبة أو المساعدة التي يقدمها، بل ينحصر (تعويض) ذلك من الله تعالى فحسب . وحينئذ سوف لن يحدث أي (توتر) عند الشخص في حالة حرمانه من التعويض البشري بل انه — أساساً — لا يعمل من أجل التعويض البشري حتى يتواتر نتيجة الحرمان بل يعمل من أجل التعويض الذي يقدمه الله تعالى .. وهذا على العكس تماماً من السلوك الأرضي الذي يضطر إلى المطالبة بالتعويض البشري ما دام غير مؤمن بالله واليوم الآخر والتعويض المترتب على ذلك : معنوياً أو مادياً ، ومن ثم يضطر إلى الواقع في هوة التوتر أو المرض النفسي في حالة عدم تسلمه التعويض البشري .

○ ○ ○

طبعياً ، يترب على مثل هذا الخطأ الأرضي في تفسيره للطبيعة البشرية (في أحد ماذجها المتصلة بمبادئ التأجيل) : خطأ في تفسير المرض والصحة أيضاً ، ومن ثم : خطأ في تقديم العلاج أو الوقاية .

ويمكننا التدليل على خطئه في تفسير المرض والصحة أو الشذوذ والسوية : حينما نجده يحصر (المرض) في الاضطراب الذي يصيب جهازي الشخصية (العقلي) و(النفسي) ، أي : الاضطراب الذي يصيب آلية العقل من نحو اضطرابات الذاكرة أو التفكير وغيرهما ، والاضطراب الذي يصيب الجانب (الوظيفي) للنفس .

ان هذين الجهازين اللذين نرثهما (فطرياً) وفق آلية خاصة ، لا ينفصلان عن جهاز ثالث نرثه فطرياً أيضاً هو (الجهاز الفكري) أي : الآلية الفكرية القائمة على (فطرة التوحيد) و(إلهام مبادئ الخير والشر) : تبعاً لنصوص القرآن ونصوص الحديث التي تؤكد هذا الجانب ، فضلاً عما تفرزه التجربة اليومية التي يحياها الكائن الآدمي في هذا الصدد ، حيث نتحسس هذا الجانب ونحياه في أكثر من موقف أو تجربة من تجاربنا اليومية .

البحث الأرضي يتتجاهل فطرية هذا الجهاز تماماً ، ومن ثم يمكن القول بأن التفسير الأرضي للمرض لا يقوم على الفهم المتماسك لهذا الجانب ، طالما يحصر (المرض) في

الاضطراب (الوظيفي) للعمليات النفسية والعقلية ، دون ان يتجاوزه الاضطراب (الفكري) أيضاً : حيث يعزل الموقف الفلسفى حال الكون من دائرة المرض أو السوية . ان علماء النفس ذواتهم يحيون بعزل عن السماء ، فيما لا نتوقع منهم أن يطروا ظاهرة (المرض الفكري ) ، بل انهم يخضعون الموقف الفلسفى من الكون لمفهوم (النفسية) ولا يعتدونه معياراً للصحة أو المرض .

صحيح ان (الموقف الفكري) في نطاق خطوطه التفصيلية (مثل : الاختلاف في تفريعات الموقف) خاضع للنسبية ، إلا ان الموقف (الرئيس) من طبيعة الكون والمجتمع والانسان أي : الموقف من (الله تعالى) ، يظل خاصعاً لحقيقة (مطلقة) مماثلة لحقيقة كل من الجهازين العقلي والنفسي ، فكما ان الجهاز العقلي قائم على آلية خاصة هي : التفكير، التذكرة، النسيان الخ وكون ذلك حقيقة (مطلقة) بحيث اذا اضطررت هذه (الآلية) تصبح مؤشراً لـ (المرض) ، ... وكما ان الجهاز النفسي قائم ايضاً على آلية خاصة هي : الاستجابة للمنبهات وفق عملية طبيعية خاضعة لقوانين ثابتة مطلقة بحيث اذا اضطررت هذه الآلية أصبحت (مؤشرأً) للمرض ، ... فكذلك : الموقف الفلسفى من الحياة يظل خاصعاً لآلية خاصة هي (التوحيد) بحيث اذا اضطررت هذه الآلية ، كما لو أحدثت او شركت او هربت الشخصية من مواجهة ذلك أصبحت (مؤشرأً) للمرض ...

لقد أوضحت النصوص التشريعية ان الله فطر البشرية جمعياً على (التوحيد) ، ومعنى (الفطرة) هو: ان البشرية ترث جهازاً (فكرياً) قائماً على آلية (التوحيد) وادراك مبادئه ، مما يعني ان أي موقف لا يصدر عن هذه الآلية لا بد ان يتسم بالاضطراب بنفس المستوى الملحظ في كل من الاضطراب العقلي والنفسي ، فكما ان الاضطراب الوظيفي أو الارثي لجهازي (العقل والنفس) مثل : الذهان والتخلّف العقلي واعراض القلق والكتابنة والاحصر والهستيريا الخ ، تعد مؤشراً لشذوذ أو انحراف أو مرض : فان الاضطراب في الموقف الفكري (أي : التوحيد) يظل موسماً بنفس الطابع ما دامت الاجهزة الثلاثة (العقلية ، النفسية ، الفكرية) خاضعة جمعياً لطابع واحد من (الارث) .

ويمكننا التدليل على ذلك (ليس من خلال المنطق الاسلامي طالما لا يؤمن المنعزلون عن

السماء بهذا المنطق) بل من خلال اللغة الأرضية ذاتها في معايرها للسوية والمرض . ان البشرية التي استطاعت ان تخطو هذه المراحل من الكشف العلمي والتقيّ بحيث دفعها الفضول الى ان تغزو غالبية مجالات الحياة ، كيف يمكن ان نفسر صمتها حيال اهم الكشوفات وهو : ادراك دلالة وجودها البشري من البدء والنهاية والهدف ، بل ان عالم النفس ذاته حينما يعني بالبحث عن الاصول المحرّكة للسلوك وطرائق تنظيمها واسبابها : كيف يصمت حيال (مصدر) هذه المحرّكات او ينسبها إلى المجهول وهو أمرٌ يتناقض مع أبسط مقومات النشاط العقلي الذي لا يتحرك في بحثه عن الحقائق المختلفة الا وفق (سببيتها) وليس عزلاً عن القانون المذكور (قانون السبيبية) ...

ان عدم الظفر بالتجربة الحسي لمعرفة (المصدر) للكون ، لا ينفي (وجوده) ، كما ان انتهاء هذا (المصدر) الى ما هو (مصدر ذاتي) لا سبب سابق عليه لا ينفي (وجوده) أيضاً : حينئذٍ فان أبسط مبادىء الآلية الذهنية أن نسب ما هو (منظّم) في ادراكتنا الحسي للكون والانسان الى مصدر (واعٍ) ، وليس الى مصدر مجهول أو ننسج الصمت حياله أو نسبه الى مجرد حدوث أعمى أو نفيه أساساً ...

ان عملية النفي أو المروب تشكّل مفارقة ذهنية لا يتخاصل اثنان في حقيقتها ... ونحن اذا نقلنا هذه الحقيقة الى معاير علماء النفس عن الصحة والمرض وادركتنا بأن الاتجاهات النفسية بأكملها تقرّ بـ (التعامل مع الواقع) يظل في مقدمة المعاير التي تحدد مفهوم السواء أو الصحة مقابل (المروب) من الواقع فيما يعد مؤشراً للشذوذ أو المرض ، حينئذٍ يمكننا بسهولة ان نقرر بـ (الباحث النفسي الذي (يهرّب) من مواجهة (المصدر) للكون (ومنه : السلوك البشري) : اما يتعامل (مرضياً) مع هذه الظاهرة ، لأن التعامل السوي هو (مواجهة الواقع) الفلسفية وليس (المروب) منه من خلال تجاهله أو نفيه أو تشكيكه بمصدر الحياة ...

وهذا كله فيما يتصل بـ (المعيار الارضي الذي يقرّ بـ (التعامل مع الواقع) هو المحل لفرز السوية عن الشذوذ ...) .  
واذا اتجهنا الى معيار (الذكاء) الذي يقرّ الارضيون بـ (القدرة على التجريد) أو

(رصد العلاقة بين الاشياء) أو (القدرة على التكيف) : امكاننا من خلال هذا المعيار الارضي ذاته ان نستكشف بان الشخصية الملحدة أو المشككة أو الهاربة من مواجهة الموقف الفلسفي من الحياة (اي الشخصية غير الموحدة) تفتقد عنصر (الذكاء) في مواجهتها لهذا الجانب الفطري (التوحيد) .

ففيما يتصل عنصر (التجريد) أو (رصد العلاقة بين الاشياء) نجد ان الشخصية غير الموحدة ترصد طرفاً واحداً من الظاهرة الكونية (وهو عدم التجريب الحسي في معرفة (مصدر) الكون) وتغفل عن الطرف الآخر (وهو قانون السببية) أو قانون النظام الكوني ، ... وعندما ترصد قانون السببية فانها تغفل عن الطرف الآخر وهو ضرورة كون السبب متنهاً الى مصدر ذاتي لا سبب له ، ... وعندما ترصد هذا المصدر الذاتي تغفل عن الطرف الآخر وهو ان النظام الكوني لا بد ان يقترن بسبب له فاعلية (الوعي) : لكنها تغفل عن هذا الجانب وتعزي النظام الى الصدفة أو الفوضى أو تنزع صمتاً حياله أو تخيم تشكيكاً حيال ذلك ...

اذًا في الحالات جميعاً ترصد الشخصية غير الموحدة طرفاً واحداً من العلاقات بين الاشياء وتتجاهل الطرف الآخر، وهو ما يشير بوضوح الى انعدام (الذكاء) في مثل هذه الشخصية، حسب تعريف الارضيين أنفسهم للذكاء من حيث كونه : القابلية على التجريد أو رصد العلاقات الكاملة بين الأشياء . ولعل النصوص الاسلامية التي تقرر بأن «من لا دين له لا عقل له» انا تضع هذه الحقيقة في اعتبارها بصفة ان انخفاض الذكاء لدى الشخص يقف وراء عدم ايمانه كما هو واضح .

واما اذا اتجهنا الى التعريف الآخر للذكاء (وهو التكيف) حينئذ امكاننا بسهولة ان نقرر بان الشخصية غير الموحدة لا تمارس أي (تكيف) في سلوكها : طالما تضع في اعتبارها تحقيق الاشباع في نطاق زمني محدود هو (الحياة الدنيا) ، ولا تضع في اعتبارها : الاشباع الابدي الخاضع للاحتمال . ان معنى (التكيف) هو: ان تضع الشخصية كافة الاحتمالات الممكنة او المانعة من الاشباع ، فاذا تجاهلت هذا الجانب فهذا يعني انها عاجزة عن ان تمارس عملية (التكيف المذكور) ...

وأيًّا كان الامر، إن استخدامنا للمعايير الأرضية ذاتها يدلل بوضوح على أن الشخصية غير الموحدة يطبعها الشذوذ النفسي والعقلي في ضوء الحقائق التي أشرنا إليها... بيد ان الأهم من ذلك كله هو ما سبق ان أكدناه في صدر هذا الحقل من ان الكائن البشري يرث ثلاثة اجهزة تعمل وفق آلية لا دخل لرادته فيها هي :

- (١) - الجهاز العقلي في آيته المتمثلة في ظواهر مثل التفكير، والذاكرة ، والنسيان الخ.
  - (٢) - الجهاز النفسي في آيته المتمثلة في قوانين الاستجابة لمختلف المنبهات .
  - (٣) - الجهاز الفكري في آيته المتمثلة في كونه (مفترضاً على التوحيد)، بحيث اذا مارس عملية تشكيك فهذا يعد مؤشراً خللي في جهازه الوظيفي المذكور، على نحو ما نلحظه تماماً بالنسبة لمن يضطرب لديه الجهاز العقلي حيث يفقد ذاكرته أو يتخلّف ادراكه أو تطبعه سمة البله أو العته ونحوهما ، وعلى نحو ما نلحظه ايضاً بالنسبة لمن يضطرب جهازه النفسي حيث تطبعه سمات الكآبة أو القلق أو الحصر أو المستيريا الخ ...
- اذًا : الجهاز (الفكري) القائم على فطرة التوحيد لا يختلف البنة عن الجهازين العقلي والنفسي القائمين على مهارات فطرية خاصة في الادراك والاستجابة ، على نحو ما تقدم الحديث عنه .

وحيينما يتغاهل البحث الأرضي هذا الجهاز: عندئذ تتوقع ان يغفل عن ظواهر كثيرة من (الامراض) المتصلة بهذا الجانب ، وفي مقدمتها : الأمراض الفكرية المعاصرة متمثلة في تيارات العبث واللامعقول ونحوهما من التيارات التي يرافقها الاحساس بالضياع والتمزق والقلق ... بل يمكن القول ان ما تطالب به توصيات علم النفس الارضي من ان يرسم كل شخص (هدفًا) خاصاً يخلع من خلاله (معنى) على حياته ، اىما تعتبر مثل هذه التوصيات عن الحاجة الفطرية الى الاعيان ، ... كل ما في الامر، ان البحث الارضي بصفته منعزلًا عن السماء يضطر الى مثل هذه التوصيات التي تطالب باصطناع الاهداف في غمرة فقدانها للهدف الفطري (الاعيان) ...

طبعياً، من الممكن ان نلحظ اشخاصاً منعزلين عن السماء دون أن تنتابهم احساس الصراع والانشطار النفسي ، بيد ان هذا لا يعني انهم (أسواء)، لأن الشذوذ أو المرض

لا ينحصر في مجرد عدم التوازن الداخلي للشخصية بل في الخلل الذي يصيب أحد الأجهزة الوظيفية ، وهو خلل قد يستجرّ الشخصية الى التوتر والتمزق والشعور بالبؤس والعجز مثل امراض الكآبة والخدر والوهن العصبي الخ ، وقد لا يستجرّها الى ذلك مثل امراض التخلف العقلي من نحو العته والبله وغيرها ، ومثل بعض امراض الشخصية التي يصاحبها عدم الاهتمام بمعايير الثواب والعقاب الاجتماعيين ، حيث يُجمع علماء النفس بان هذه النماذج (مرضية) بالرغم من عدم معايشة بعض منها لأعراض الانشطار أو التمزق أو التوتر الداخلي .

إذاً : عدم التوافق الداخلي (أي خلو الشخصية من الصراع أو التوتر) لا يشكل معياراً للمرض بفروده ، بل ان المعيار هو: الاضطراب الوظيفي للأجهزة التي نرثها فطرياً ، ومنها: (الجهاز الفكري) القائم على فطرة التوحيد أو الامان ، مضافاً إلى الجهازين العقلي والنفسي ينحوهما الذي يخبرهما علم النفس .

ان الاضطراب الوظيفي لجهاز الفكر ، فضلاً عن انه مفصح عن انه كون الشخصية (تهرب) من مواجهة الحقائق بدلاً من التعامل (الواقعي) ، وفضلاً عن فقدانها لعنصر (الذكاء) في هذه المفردة من سلوكها ، فانها تفتقد حس (المسؤولية) من جانب ، ويفيم لديها الحس (الانساني) من جانب آخر ، مما يمكن ادراجها ضمن السلوك المنتسب الى امراض الشخصية) حيث يقر علماء النفس بان هاتين السمتين في مقدمة الاعراض التي يتبرّع (الشخصية المنحرفة) ، وهي شخصية — حسب التشخيص العيادي لها — لا تحمل العذر مؤشراً لامراض عضوية او وظيفية بل كما يشير البعض من علماء النفس بان انحرافها (أخلاقي) صرف . ويكننا ان نعقب على هذا التشخيص الارضي لمفهوم (الانحراف الاخلاقي) بالقول : هل هناك غيمومة للحس الانساني او حس المسؤولية اكثر من ان كه تتتجاهله الشخصية (مبدع الكون) الذي أمدّها بالحياة وبمختلف المعطيات التي تتحرك من يقين خلاها . إن القرآن الكريم حينما يخلع سمة (الأنعام) على امثلة هذه الشخصية «انهم كالانعام بل افضل سبيلاً» إنما يشخص بوضوح مدى غيمومة الحس الانساني وغيمومة حس المسؤولية لدى هؤلاء التجاهلين لعظمة الكون والانسان من خلال تجاهلهم لمدعهم تعالج

تعالى ... وأيًّا كان الامر، ان ما نعتزم لفت النظر اليه هو: ان علم النفس الارضي في عزلته عن السماء (يتجاهل امراضًا باعيانها هي انحرافات الشخصية فكريًا) كما يخبط في تشخيص امراض باعيانها ايضاً حتى في نطاق الطرح الارضي لها :

من ذلك مثلاً: نظرته لبعض (امراض الشخصية) وفي مقدمتها : (الادمان على المشروبات) و(الانحراف الجنسي) حيث يملأ حيالهما تصوراً خاصاً . فالاول منهما (أي: المشروبات) يخلع عليه طابع (المرض) من خلال سمة (الادمان) وليس مجرد التناول الذي لا يفضي الى الادمان أو الاعتياد . صحيح ان الادمان تعبير عن حالة مرضية ترتد بجذورها الى احسانات الشخصية بالنفس ، وبعدم ثقتها بذاتها ، وأنها هروب او انسحاب من الواقع ومشكلاته ، الا ان عملية الهروب أو الانسحاب بغض النظر عن حجم جذورها المرضية تظل باقرار علماء النفس ذواتهم — سلوكاً عصبياً ما دام المعيار السوسي للشخصية هو: التعامل الواقعي مع المشكلات ومواجهتها وليس الهروب منها ، حينئذٍ فان اللجوء الى تناول الخمر يجسد عملية (هروب) من الواقع : يستوي في ذلك ان يكون على مستوى التناول العادي أو الادمان ، كل ما في الامر ان الادمان تعبيرٌ عن ضخامة العرض .

ولعل معالجة البحث الارضي للانحراف الجنسي تُعدّ في القمة من المفارقات في هذا الميدان . ان مفهومه عن الدافع الجنسي ووظيفته أساساً مضطرب لا يتحدد في مفهوم ثابت مما يترتب على ذلك اضطراب في تشخيص ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، وهو أمر يقرّ به المعنيون بهذا الجانب ، حيث يعرضون لنا تفاوت وجهات النظر في تشخيص السواء والانحراف . طبيعياً ، ثمة وجهة نظر ثابتة تشير الى أن (التناسل البشري) يظل (هدفًا) لا سبيل الى التشكيك به ، بيد ان خطأ التشخيص يبدأ من تحديد طرائق المنظمة للتناسل المشار اليه ، كما يبدأ من تحديد طرائق الاشباع الخارجية عن اطار الوظيفة التناسلية ، إنَّ البحث الارضي يقع في خبط ملحوظ حينما يخضع الوظيفة التناسلية الى العرف الاجتماعي : مع ان بعض الاعراف واضحة في انتسابها الى ما هو شاذ باجاع الاتجاهات النفسية . كما انه يقع في خبط ملحوظ عندما يحدد أو يتفاوت في تحديد طرائق الاشباع الخارج عن اطار التناسل من نحو تردد او أباحتة للممارسة الجنسية لدى البالغين ، وتردد او اباحتة للعادات السرية في

مراحل معينة من العمر أو بمحضها يقترن بالافراط ، ثم اباحته لمختلف اشكال التعامل بين الجنسين من نحو الممارسات غير التنازلية بمختلف أشكالها ، فضلاً عن مستويات التعامل التي يعتبرونها عادية وملوقة من نحو: المغازلة والصداقه والنظر و .. الخ ...

أما مفهومه عن الانحراف فلا يتجاوز بعض طرائق الاشباع من نحو: التلبيس ، الاستعراض ، السادية ، الماسوشية ، احلام اليقظة ، الشبقية الخ ... لكن حتى في هذا النطاق نجد ان انحرافات من نحو: الممارسة باليد ، أو الجنسية المثلية — كما سبقت الاشارة الى ذلك — بدأت — في تصور بعض الباحثين — تكتسب طابعاً عادياً لا شذوذ فيه ، في حين يتصور البعض ان أي سلوك لا ينتهي بالقذف يعتبر عادياً أيضاً ، ويتصور اتجاه آخر ان آئنه ممارسة تأخذ طابعاً شبيقاً استمرارياً هي التي تحدد طابع الشذوذ ، وهناك تصور بأن عدم الاحساس بال الحاجة الى الجنس الآخر هو المعيار في الانحراف ، الخ ... ان هذا الخطأ في تحديد الانحراف من جانب ، وحصر الانحراف في بعض الممارسات دون غيرها من جانب آخر ، كافٍ في ترسیخ القناعة بأن تحديد ما هو عادي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، امّا لا سبيل الى اليقين العلمي به عبر هذا الخطأ المشار اليه في علم النفس الأرضي ، مما يتربّط على ذلك خبط في تحديد العلاج او الوقاية أيضاً ... كل أولئك — بطبيعة الحال — عائد الى عزلة علم النفس الأرضي عن مبادئ السماء التي تحدد بوضوح ما هو سوي وما هو شاذ من السلوك الجنسي ، بالنحو الذي سنفصل الحديث عنه في الحقل المتصل بتنظيم الدافع الجنسي ، في الفصل لاحق من هذه الدراسة .

○○○○

نخلص مما تقدم الى ان التصور الاسلامي للمرض نشأة وعلاجاً يظل مرتبطاً بالتصور العبادي للسلوك (مضافاً الى تصوراته : وضعيفاً) على العكس من التصور الارضي الذي يعزل السلوك عن مفهومه المرتبط بالسماء ، مما يتربّط على ذلك : خطأ في التشخيص والعلاج كما لحظنا . والمهم ، ان نتجه الان الى التصور الاسلامي للسلوك السوي من خلال تنظيمه للأصول المحركة للسلوك : أي طرائق اشباعها ، سواء أكان ذلك متصلةً بالاصول النفسية او كان متصلةً بالاصول (الحيوية) .

**«الباب الرابع»**

«الفصل الأول»

## «الاصول النفسية وتنظيمها»

حين نتحدث عن الاصول أو الدوافع أو الحاجات ، وطرائق تنظيمها (من خلال التصور الاسلامي) ، فاننا سنواجه بالضرورة منهجاً متميزاً عن المناهج الأرضية ، في طبيعة تصورها لطرائق التنظيم .

فالتصور الاسلامي للدowافع ، قائم ، على الغاء بعض الدوافع التي اعتاد علم النفس الارضي تسميتها دوافع ، واقرار البعض الآخر منها .

وهذا يعني ان منهج التناول (في تنظيم الدوافع) سيقتصر على ما هو مشروع فيها حسب فمّا اعتيد — على سبيل المثال — تسميته دافعاً (عند علماء النفس الأرضيين) نزعات من نحو:

العدوان ، السيطرة ، التفوق ، التقدير الاجتماعي ، الانتماء الاجتماعي الخ ، ... هذه النزعات يتوجه البحث الارضي الى تسميتها بـ (دوافع) ويرى الى هذه الدوافع وكأنه حاجات بشرية لا مناص من اشباعها بنحو وبآخر: وفقاً لطبيعة المناخ الثقافي الذي يغلف الباحث الارضي ومجتمعه .

وتبعاً لذلك ، يضططر البحث الارضي بمعاجلة هذه الدوافع ، ويخضعها لتنظيم خاص بغية تحقيق التوازن للكائن الآدمي .

أما الباحث الاسلامي ، فان وجهة نظره عن الدوافع المذكورة تختلف أساساً عن وجه النظر الأرضية ، انه قد يقرّ مشروعية بعضها في نطاق محدد ، الا انه خارجاً عن ذلك لا يرى اليها — وكأنها حاجات لا مناص من اشباعها ، بل يرى اليها مجرد (ميول) أو (رغبات

شاذة ، لا تعبر عن أصل وراثي أو اكتسابي سليم ، بقدر ما تعبر عن اشباع زائد عن الحاجة . لذلك يجد الباحث الاسلامي نفسه ، بحاجة الى صياغة مفهومات جديدة عن (الد الواقع) و(تنظيمها) ، بحيث يدرجها في (عنوانين) تتافق مع طبيعة التصور الاسلامي للد الواقع : وذلك بأن يكون الد الواقع (مشروعًا) أولاً ، حتى يعالج طريقة (تنظيمها) ثانياً .

فالد الواقع الحيوية — على سبيل المثال — تعد حاجات مشروعة كالحاجة الى الطعام ، وال الحاجة الى النوم ، وال الحاجة الى الجنس ... الخ . أمّا الحاجات النفسية التي اعتاد البحث الأرضي على عدّها حاجات مشروعة من نحو: الد الواقع التي أشرنا اليها ، هذه الحاجات ، لا يرى المشرع الاسلامي — كما قلنا — الى انها حاجات مشروعة حتى يبحث عن طرائق تنظيمها . بل سيبحث عن الحاجات المشروعة فحسب ، ... وهي حاجات تكاد تكون مضادة تماماً للتصور الأرضي : من نحو (ال الحاجة الى وأد الذات) بدلاً من الحاجة الى (السيطرة) ، و(ال الحاجة الى المسالمة) بدلاً من الحاجة الى العداوة ، وال الحاجة الى تقدير السماء بدلاً من الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، وال انتماء الى الله ، بدلاً من ال انتماء الاجتماعي ، وهكذا .

إذن : الباحث الاسلامي ، سيختار منهجاً آخر في معالجته لقضية الد الواقع وتنظيمها . هذا المنهج : يقرر أولاً وجود د الواقع حيوية لا مناص من اشباعها بنحو ترسمه مبادئ السماء : وهو أمر يختلف مع أبحاث الأرض ، الا في طرائق تنظيمها .

ويقرر ثانياً : وجود د الواقع نفسية ... لكنها متميزة تماماً عن أبحاث الأرض بحيث لا تكاد تلتقي بها الا في نطاق محدد .

على أية حال نبدأ أولاً بدراسة الأصول النفسية وطرائق تنظيمها :

### «ال انتماء الاجتماعي وال انتماء لله تعالى»

تُعد (ال الحاجة الى ال انتماء الاجتماعي) في مقدمة الد الواقع أو الحاجات البشرية ، بحيث

يدرجها اكثر من عالم نفسي في المرتبة التي تلي الحاجات الحيوية (البيولوجية) مثل الطعام والنوم ونحوهما . وبالرغم من ان بعض الابحاث الارضية التي اجرتها (علماء الاقوام) أثبتت ضالة مثل هذه الحاجة لدى بعض الاقوام المنعزلة عن الحضارة المادية ، الا ان ذلك يظل حالة استثنائية لا يمكن الركون الى فاعليتها ما دام الكائن الارضي مشدوداً بالضرورة الى بيئه بشرية يتوقف اشباع حاجاتها النفسية والمادية على التعامل بعضاً مع الآخر . ولعل المقوله المعروفة بان الانسان (اجتماعي) بالضرورة ، تفصح بوضوح عن الحاجة وفاعليه الدافع المذكور .

اما اسلامياً : فان تأكيد المشرع الاسلامي على الانتماء الاجتماعي يظل من ابرز اهتماماته في هذا الميدان .

بيد انه ينطلق من تصور خاص لهذه الحاجة تفترق تماماً عن التصور الارضي لها الآتي نطاق (توصياته الوضعية) التي أشرنا الى ان الاسلام يعني من جانب ما هو (وضعي) تنحصر فائدته في نطاق اشباع الدنيوي العابر ، ويتجاوز ذلك — من جانب آخر — الى صعيد التصور العبادي الذي يحقق اشباع الحالد أو الحقيقى للحجاجات .

ان التوصيات الاسلامية المؤكدة للتعارف ، والتعاون ، والاخوة : تفصح بوضوح عن مفهوم (الانتماء الاجتماعي) ، كما ان التوصيات المؤكدة لاحتياج البشر بعضهم للآخر مثل « المؤمنون خدم بعضهم البعض ... يفيد بعضهم بعضاً »<sup>(١)</sup> ، ومثل ما ورد عن الامام الباقي من انه سمع رجلاً يقول : « اللهم اغتنى عن خلقك » فاوصاه بان يقول : « اللهم اغتنى عن شرار خلقك »<sup>(٢)</sup> ... ان امثلة هذه التوصيات تؤكد فاعليه (الانتماء الاجتماعي) وضرورته التي لا سبيل الى التشكيك بها . كما ان مفهوم (التكيف او التوافق الاجتماعي) الذي يشدد المشرع الاسلامي عليه من نحو قوله (ع) :

« اکثروا من الاصدقاء في الدنيا ، فانهم ينفعون في الدنيا والآخرة ، اما الدنيا فحوائج

(١) الاصول / الایان والکفر / بـ اخوة المؤمنين / ح (٩) .

(٢) تحف العقول / ص (٣٠١) .

يقومون بها ... »<sup>(١)</sup> ونحو قوله (ع) :

«اما اخوان المكاشرة ، فانك تصيب منهم لذتك فلا تقطعن ذلك عنهم ... »<sup>(٢)</sup> فالصداقة والمجاملة اللتان وردتا في التوصيتين : تُعدان مظهراً من مظاهر الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) كما هو واضح . فإذا أضفنا الى ذلك كله ، توصيات تنهى عن بعض اشكال الانفراد في السفر أو المبيت ونحوهما ، حينئذ ندرك ان الانتماء الاجتماعي يوفر للائدن الآدمي بعض اشكال (الحماية) ، فضلاً عن ان التوصيات المطالبة بتلقي المعرفة ومارسة العمل ، والتوصيات المتصلة بالتنشئة الاجتماعية في مراحل الطفولة والرشد جميعاً ... كل اولئك يجسد نطاً من (الحماية) التي يفتقر الايدن الآدمي اليها من خلال عملية (الانتماء) للجماعة البشرية .

بيد ان الفارق بين التصورين الارضي والاسلامي لهم (الانتماء الاجتماعي) يبدأ من تحديد نط وحجم (الانتماء) او (الحماية) التي توفرها الجماعة البشرية .

ان التوصيات الاسلامية تؤكد بان (السماء) هي المصدر الوحيد لـ (حياة) الكائن الآدمي ، وتوكل بان الانسان لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ، وتوكل بانه « اذا أراد احدكم أن لا يسأل ربه شيئاً الا اعطاء : فليأس من الناس كلهم ولا يكون له رجاء الا عند الله »<sup>(٣)</sup>

ان اليأس عما عند الناس والرجاء حيال الله فحسب : يعني (الباء) لمفهوم (الانتماء الاجتماعي) من حيث كونه مصدراً لتوفير (الحماية) النفسية أو الأمنية أو المادية .. لكن ان الغاء مفهوم (الانتماء الاجتماعي) هنا ، لا يعني الغاء لمظهره الخارجي ، بل الغاء لفاعليته البشرية واستبدال ذلك بفاعالية (الانتماء الى الله تعالى) ... ، يعني ان البشر لا يملكون (امكانات مستقلة) في توفير (الحماية) للآخرين بل ان الله تعالى يمد بذلك فيصبح البشر بمثابة (اداة) تتحرك من قبل الله تعالى فحسب ، مما يتربّط على ذلك ان يصبح (الانتماء لله)

(١) الوسائل / ب (٧) / ح (٥) / المعاشرة .

(٢) الوسائل / ب (٣) / ح (١) / المعاشرة .

(٣) الأصول / ج (٢) / الاستغناء عن الناس / ح (٢) .

هو الانتماء الحقيقى عند الشخصية الاسلامية ، أما (الانتماء الاجتماعى) فيظل مجرد (وسيلة) لتحقيق الحماية التي يوفرها الله تعالى بصفة المصدر الوحيد الذى يمتلك ناحية الوجود جيئاً ...

بالمقابل ، مادام الآخرون الذين ينتخبهم الله (وسيلة أو أداة) (حماية) ، نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يصبحوا هم موضع (حماية) للآخرين ، وفي مقدمتها: المطالبة بقضاء الحاجات ، وان يكون الشخص هو اليد العليا ، وأن يعني بزيارة الاخ وعيادة المريض وتشييع الجنازة الخ ... ومن الواضح ان زيارة الاخ ، أو عيادة المريض لا تتحقق (حماية) للزائر والعاشر بل للمزور والمريض ، ... وبكلمة اخرى : التوصيات الاسلامية تعنى بان يصبح الشخص مسبباً لـ (حماية) الآخرين لأن تتوقع بان يكون الآخرون هم (الحماية) لنا ، ... وهذا هو الفارق بين التصور الارضي الذي ينسج من مفهوم (الانتماء الاجتماعى) مصدرأً لحماية الشخص في اشباع حاجاته النفسية والحيوية والأمنية من نعما يتحققه الانتساب الى الاندية والجامع ونقابات ومؤسسات التأمين وسواها من حل مشكلة او تصريف لطاقة جسمية ، ومن نحو ما يتحققه الانتماء الى الجماعة البشرية من توازن للشخصية تفتقد تماماً عندما تعيش منعزلة عنهم : اذ تلفّها الوحشة والفراغ والضجر وما الى ذلك .

صحيح ان التوصيات الاسلامية تضع أمثلة هذه التوصيات في الاعتبار (كما أؤمنا الى ذلك في صدر هذا الحقل) الا انها تعنى — في المقام الاول — بتدريب الشخص على ان يتحرك ليصبح (اداة) حماية للآخرين ، لا انه يبحث عن (اداة) بشرية لحمايةه .  
الحالة الاولى تحسس الشخصية (من حيث الاستواء النفسي) باستقلالها وثقتها وكفاءتها (وحاجتها الله فحسب) ، اما في الحالة الثانية فتحسس الشخص بالضعف والتبعة والا تكالية وسائل السمات التي تطبع مرض النفس .

اذاً : مفهوم (الانتماء الاجتماعى) في التصور الاسلامي يظل (ملغى) من جانب ، وموضع توصيات من جانب آخر . التوصيات تنحصر في الذهاب الى ان (الآخرين) مجرد (اداة) لحماية الشخص . واما (الالغاء) فيترتب على التصور المذكور بحيث لا تتحسس

الشخصية بالحاجة الى الانتماء الاجتماعي بل بالحاجة الى الانتماء لله فحسب : مع ملاحظة ان حجم الوعي العبادي يتدخل في تحديد نسبة الالغاء لهذا المفهوم ، فالامام علي (ع) — على سبيل المثال — حينما يقرر — في احدى ملاحظاته — من ان تجمع الناس حوله لا يزيد عن (الآلفة) وان تفرقهم عنه لا يزيد (وحشة) انا يفصح عن ذلك عن أقصى درجات الوعي العبادي بحيث لا يحس بالوحشة عندما ينعزل عن الآخرين ولا يحس بالألفة عندما يجتمع بهم ، بينما يتحسس الشخص العادي بالوحشة أو الألفة في حالة العزلة أو الاجتماع . لذلك نجد ان التوصيات الاسلامية تطالب بان يتواصل الشخص مع الله تعالى من خلال الذكر والمناجاة والصلوة والتأمل ، مؤكدة ان ذلك يتحقق للشخص متعة وتوازناً وأمناً لا يتذوق حلاوته الا من خبر ذلك ، حتى ان هذه النصوص تشير الى ان الفرد يبدأ (الاستيحاش) من الناس بقدر تواصله مع الله تعالى ...

○○○○

والآن : في ضوء هذا التصور الاسلامي لمفهوم (الانتماء لله) يحسن بنا ان نعرض لأهم مبادئ (الانتماء) المشار اليه ، وفي مقدمتها صياغة :

### الهدف أو النية :

من التوصيات المألوفة في حقل علم النفس الارضي هي : المطالبة بان ترسم الشخصية (هدف) لتحركتها في الحياة ، حتى تقنح الحياة (معنى) و (معقولية) تدفع الشخص الى مواصلة حركته بنشاط . بصفة ان غياب او غيمومة (الهدف) يطبع الحياة بشاعر الرتابة والملل واللامعنى والعيث الخ مما تجربه هذه الاحاسيس من صراع وتوتر ، وبما تستليله من الاعراض النفسية المختلفة .

اما اسلامياً : فان مفهوم (الحياة) و (الشخصية) قائمان أساساً على (هدف عبادي) محض هو : (الخلافة في الارض) ، أي ان الكائن الآدمي (موظف) لأن يمارس عملاً عبادياً هو : التعامل مع الله تعالى وفق المبادئ المرسومة له . وهذا يعني ان الفارق بين التصور الارضي والاسلامي لهذا الجانب ان (الهدف) موجود أساساً في ذهن الشخصية الاسلامية ،

بينا تحاول الشخصية الارضية ان تنسج لها هدفاً من الممكن ان تنبع في صياغته أو تتحقق فيه ، مما يتربى على ذلك (في حالة الانفاق) توتر وصراع نتيجة الاحساس باللامعنى واللامعقولة الخ ، بينما لا تنسحب مثل هذه الحالة على الشخصية الاسلامية ما دامت مرتبطة بـ (هدف) عبادي لا تحيى عنه ، يستوي في ذلك ان تنبع في تحقيق مفردات الهدف المذكور أو تتحقق فيه .

ففي نطاق السلوك الفردي اذا افترضنا ان (مريضاً) أو (عاهة) حجزته عن ممارسة الصلاة بكمالها أو الصوم أو الحج أو الزكاة : حينئذ لا حرج عليها في ذلك ، كما انه في نطاق السلوك الاجتماعي اذا افترضنا اخفاقيها في تحقيق اهداف علمية أو سياسية أو اصلاحية بسبب من عدم استجابة الجمهور لها أو بسبب قصور لا يدها فيه : حينئذ لا حرج عليها أيضاً ما دامت قد وضعت في حسابها أساساً (هدف) عبادياً ، اما نجاحها أو اخفاقيها فامر آخر يرتبط بمبدأ عبادي خاص هو: (النية) التي تحركت من خلاتها ، حيث تشير النصوص الاسلامية الى فاعلية هذا المبدأ بقولها : «الاعمال بالنیات»<sup>(١)</sup> أي : المهم هو ان يستهدف الشخص عملاً عبادياً من الممكن ان ينجح في انجازه (كما هي في غالبية الممارسات (صلاة ، اتفاق ، قضاء حاجة الخ) كما يمكن الا ينجح في انجازه (كما لو اخفق في تحقيق الاصلاح الاجتماعي . في المثال المتقدم) حينئذ فان اخفاقيه ما دام غير مرتبط به بل بالآخرين : سوف يقترب بنفس التقدير الذي تمنحه السماء للشخصية المشار اليها . اكثر من ذلك ، تشير التوصيات الاسلامية الى مبدأ آخر هو «نية المرء خير من عملة»<sup>(٢)</sup> بمعنى ان الشخصية المذكورة لولم يتع لها بسبب المرض أو أي عائق آخر من ممارسة الاصلاح الاجتماعي الذي اعتزمت القيام به : حينئذ سوف تحظى بتقدير تمام من الممكن الا يتم ذلك لو أتيح لها ان تمارس العمل الاصلاحي : نظراً لامكان ان يقتربن بهذا العمل (في لحظة من الضعف) بمقارنات عبادية من نحو (الرياء) أو البحث عن (موقع اجتماعي) أو طلب التقدير من الآخرين ...

(١) الوسائل / ب (٥) / ح (٦) مقدمة العبادات .

(٢) نفس المصدر / ب (٦) / ح (٤) .

ونظراً لأهمية الفاعلية التي ينطوي عليها مبدأ (النية) في حقل (الانتماء لله) ، حيث نجد  
يمسن بنا ان نعرض لهذا المبدأ من حيث انعكاساته على حقل الصحة النفسية .  
(النية) تعني في التصور الاسلامي : ان يستحضر الشخص في ذهنه (هدف) يعمل على  
انجازه من اجل الله تعالى فحسب .

ان التوصيات الاسلامية تطالب بتوفير هذه (النية) في جميع الممارسات ، ... انها  
تطالب بها في الصلاة والصيام والحج الخ ، كما تطالب بها في صياغة العلاقات  
الاجتماعية : كأن تتم الصداقة مثلاً من أجل الله ، وتتم زيارة الأخ وعيادة المريض وتشييع  
الجنازة واجابة الدعوة للطعام : من أجل الله ، وتطالب بان يكون الحب والبغض من اجل  
الله ، ... بل تطالب بأن تتوفر (النية) حتى في تناول الطعام والذهاب الى النوم مثلاً عبر  
التوصية القائلة : « ليكن لك في كل شيء نية حتى في النوم والأكل » (١) .

من الواضح ، ان امثلة هذه (النية) تجعل السلوك باكمله مرتبطاً بـ (هدف) ، بحيث  
لاتصبح لدى الشخصية الاسلامية مسكة من الفراغ الذي يضفي معنى الرتابة أو العبيضة في  
السلوك ، ... وهذا على العكس من الشخصية الارضية التي لا يتيح لها ان تصوغ مثل هذا  
(الهدف) ما دامت منعزلة عن السماء ومبادئها التي تضفي دلالة ثرة على هذا الجانب .  
المهم ، ان المبدأ المذكور يظل مرتبطاً بالفاعلية التي ينطوي عليها مفهوم (الانتماء لله)  
مقابل (الانتماء الاجتماعي) الذي يصوغه عالم النفس الارضي ، فيما لا يمكن ان يتحقق  
للفرد اشباعاً حقيقياً ، أي : ان الصحة النفسية التي يسعى البحث الارضي الى اشاعتھا في  
الكائن الآدمي : من خلال محاولاته المتنوعة في تنظيم (الدافع) المذكور .

والسبب في ذلك ، عائد — ببساطة — الى عجز (الآخرين) من توفير (الحماية) النفسية  
أو الأمانية أو المادية ، مما يترك لدى الساعي نحو (انتماء اجتماعي ما) رد فعل سلبي ،  
يساهم في تضخيم حجم المرض أو العصاب لديه .  
انه — من المتعذر — ان تتحقق الحياة ، اشباعاً كافياً للأدميين ، وهذه حقيقة يجمع

(١) نفس المصدر / ب (٥) / ح (٨) .

الباحثون النفسيون عليها ، ... ولذلك نجدهم يطالبون الأسواء وحتى المرضى بمارسة الكف حيال الاشباع ، والتقبل للاحباط الذي يواجهونه حتى يحتفظوا بتوازنهم الداخلي .  
بيد ان هذه التوصية — كما سبقت الاشارة اليها في حقل سابق — تظل حللاً مثالياً لا يمكن للفرد أن يستجيب له بنحو واقعي الا اذا كان ساعياً نحو (الانتماء الاهي) يوفر له الحماية النفسية أو الامنية أو المادية ، أو على الاقل : يوفر له الحماية النفسية التي تزهد لديه الحاجات الامنية والمادية ما دامت تمثل متعاماً عابراً مؤقتاً بالقياس الى الاشباع الآخر الذي لا حدود له .

اما الكائن الارضي المنفصل عن السماء ، والوعي بحمایتها ، فلا ينفع له أن يقتنع بشروعية الاحباط ، ولا قدرة لديه على تحمل ذلك ما دام لا يملك الا متعاماً واحداً هو: الحياة . فكيف نطالبه بمارسة الكف عن الحياة وهو لا يمتلك سواها ؟ ثم نطالبه بأن يبقى محتفظاً بتوازنه الداخلي ؟ .

انها توصية غير واقعية ، تفسر لنا أسباب شيوخ العصاب على الأرض بالرغم من سعة انتشار العيادة النفسية ، ومحاولاتها الدائبة في بسط مفاهيمها وتوصياتها العقيمة .

○○○

على أية حال ، يظل الانتماء الى الله ، بدلاً من (الانتماء الاجتماعي) هو الصياغة المشروعة التي تألف مع طبيعة التركيب الادمي : من حيث دوافعه التي يتحرك من خلاتها ثم : تنظيمها وفق ما تحدثنا عنه مفصلاً : بال نحو الذي يتحقق للكائن الادمي توازنه الداخلي . ولسوف تتضح دلالته (الانتماء الى الله) بنحو أشد جلاء عندما نتجه الى معالجة دافع آخر وربق الصلة بدافع الانتماء الاجتماعي ونعني به : الدافع او الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) فيما يكسبه علماء النفس أهمية بالغة المدى أيضاً . لكنه يظل بدوره — من خلال التصور الاسلامي — ملغى — أساساً — من الحساب : حيث يطالبنا المشرع ابداله (بتقدير) آخر ، هو : (التقدير من الله) فحسب . ولنببدأ بالحديث عن هذا الجانب :

## «التقدير الاهلي ... والتقدير الاجتماعي»

هذا المصطلح نطلقه قبال ما يسميه البحث الأرثي بـ(التقدير الاجتماعي) ويقصد (التقدير الاجتماعي) : الحاجة الى (تمين) يصدر من (آخرين) حيال الشخصية : سواء أكان هذا التمرين يتصل بمشاعر ودية حياله ، أو تقديرأً لخدمات أداها الى مجتمعه .

ويلاحظ ان بعض لباحثين يشدد على أهمية هذا الدافع بنحو يجعله مشروعأً كل المنشرونية ، مؤكداً أحقيه الفرد الذي قدم انجازاً ما ، ان يصدر عن رغبة جادة في مكافأته على انجازه ، أو في تحقيق المنزلا الاجتماعية التي تتناسب وانجازه المذكور .

ونحن بعد أن أوضحنا انتفاء الحاجة الى (الانتماء الاجتماعي) وهو أشد لصوقاً بحاجات الفرد : حسب لغة الأرض ، من (التقدير الاجتماعي) ، حيث يسهل الأمر حيال الحديث عن هذا (التقدير) الاجتماعي .

ان الحاجة الى (التقدير الاجتماعي) تقترب — في تصور علماء النفس — بظاهرتين هما : الحاجة الى (الحب) وال الحاجة الى المكافأة، وأما الحاجة الى الحب فتعني ان الرد يحس بال الحاجة الى ان يكون موضع حب من الآخرين يحسسهونه بأدミته، بكيانه، بشخصيته: لأن يكون موضع نفور وكرابية أو اهمال. وأما الحاجة الى (المكافأة) فتعني : ان الفرد يحس بال الحاجة الى ان (يتمن) الآخرون انجازاته التي يحتفظ بها لنفسه أو يقدمها الى (آخرين) ، ويعنده (المكافأة) المعنوية لإنجازه ، متمثلة في تحقيق السمعة أو المكانة الاجتماعية التي تتناسب وحجم الانجاز الفكري أو التقني الذي قدمه .

ان هذين المبدئين الارضيين : الحب والمكافأة يقرّهما التصور الاسلامي ، ولكن في نطاق محمد ضمن شروط خاصة تماثل ما سبق ان أوضحناه عند حديثنا عن (الانتماء الاجتماعي) .

أما (الحب) ، فإن المشعر الاسلامي يشدد عليه بحيث أكدت النصوص الذهاب الى أن

سمة المؤمن «ان يألف ويؤلف»<sup>(١)</sup>. أي : ان يحب الآخرين وان يحبه الآخرون ، وهي مقوله فطن البحث الارضي مؤخرًا اليها ، حينما رسم معياراً للشخصية السوية من انها هي التي ... (تحب وتُحَبْ) .

بيد ان ما يميز التصور الاسلامي عن التصور الارضي في ظاهرة (الحب) هو: تحديد مصدر (الرغبة في الحب) .

ان عالم النفس الارضي يحدد (الرغبة في الحب) من خلال الباحث عن الحب بصفته حاجة او دافعًا يتطلع الى اشباعه أي : ان الفرد يرغب في ان يخلع (الآخرون) الحب عليه ، حتى يتحسس أهمية وقيمة ذاته او كيانه او شخصيته .

التصور الاسلامي الذي يطالب بأن يتحقق الحب (لا من خلال رغبة الفرد) بل من خلال (الآخرين) ، فيما يخلعون عليه (الحب) نتيجة لسلوكه التوافقي مع الآخرين ، لأنه (راغب) في اشباع حاجته الذاتية فحسب .

وبكلمة أشد وضوحاً : ان الشخصية الاسلامية (تألف وتألف) أو (تحب وتُحَبْ) ، نظراً الى انها تسلك سلوكاً قائماً على المرونة واللين والبشاشة . ولأنها ، تسلك مثل هذا السلوك المرن ، فان (الآخرين) يحبونها بالضرورة ، لا انها (ترغب) في ان يحبها الآخرون لكي تشبع حاجتها الى الحب ، وتحقق بذلك تأكيداً على الذات ، الا من خلال محبتها لله تعالى .

ومن بين ان التصور الارضي لظاهرة (التقدير الاجتماعي) ينتمي الى النمط الأخير من (الحب) أي : الرغبة في انتزاع الحب من الآخرين : تحقيقاً لـ (الذات) ، ... ومن هنا أطلق الباحثون النفسيون على الرغبة المذكورة مصطلح (الدافع) او (الحاجة) الى التقدير الاجتماعي .

ومن بين أيضاً ان مجرد الرغبة الى انتزاع التقدير يمثل سلوكاً مرضياً وليس سلوكاً سرياً لأنه حومان على (الذات وتمرکز حولها) ، بعكس التصور الاسلامي للظاهرة ، لأن هذا

(١) الوسائل ، باب (١٠٥) حديث (٢٥١) احكام العشرة .

التصور لا يحوم على (الذات) وتأكيدها ، بل يحاول ابعاد النزعات الذاتية واحلال (الموضوعية) مكانها .

ولذلك لم يقرَّ مشروعية (الرغبة في انتزاع الحب أو التقدير) ، بل جعل (الحب) نتيجة سلوك توافقي ، يخلعه الآخرون على الشخصية المتفقة اجتماعياً ، لأنَّ مصدر رغبة أو حاجة يتحسسها الفرد لأشباع ذاته أو كيانه أو شخصيته .

وهذا كله فيما يتصل بـأحد وجهي (التقدير الاجتماعي) ، وعني به (الحب) .  
اما الوجه الآخر من (النهاية الى التقدير) ، وعني به (المكافأة) . فان التصور الاسلامي يلغيه أساساً ولا يجد له أية مشروعية على الاطلاق ، بل يظل ظاهرة مرضية صرفة .  
ولكى نحدد بوضوح ، السمات المرضية لهذا الوجه من النهاية الى (التقدير الاجتماعي) ، وغيابها عن ذاكرة علماء النفس ، ثم : تحديد التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ... يتبع ان نطرح جملة من الحقائق ، ومنها :  
أولاً: ان البحث عن (المكافأة) ينطوي على الاحساس بـما قدمه الفرد من (إنجاز) ،  
هو: عمل له قيمة وأهميته .

ثانياً: ان الفرد هو (مصدر) الانجاز المذكور .  
ثالثاً: ان منح (المكافأة) يظل مقترباً بم المشروعية (الرغبة في الحصول عليها) ، أي تمثل حاجة) أو (دافعاً) الى استلام (التقدير) من الآخرين .

والحق ، ان هذه الظواهر الثلاث ، لا تجسـد (واقعاً) مشروعـاً ، بقدر ما تجسـد سلوـكاً مرضـياً قائـماً على ادراكـ واهمـ بـحقـائقـ التـركـيبـ البـشـريـ ، مـقـرـونـاً بـالـبـحـثـ عنـ اـشـبـاعـ (الـذـاتـ) وـالـتـمـرـكـ حـوـلـهاـ .

ولنبـدـأـ منـ الحـقـيقـةـ الثـالـثـةـ وهـيـ : مشـروعـيـةـ الرـغـبـةـ فيـ الحصولـ عـلـىـ استـلامـ (التـقـدـيرـ) :  
لـقـدـ سـبـقـ التـوضـيـحـ ، بـاـنـ المـشـرـعـ اـلـاسـلـامـيـ ، يـطـالـبـ الفـرـدـ بـاـنـ يـحـضـ كـلـ نـشـاطـهـ للـهـ : وـاـنـ  
يـلـغـيـ (الـآـخـرـينـ) مـنـ حـسـابـهـ تـمـاماًـ ، بـاـنـ لـاـ يـشـرـكـ الـآـخـرـينـ فـيـ مـارـسـاتـهـ ، وـاـلـاـ (يـرـائـيـ) بـهـ ،  
بـلـ يـصـوـغـهـ خـالـصـةـ لـلـسـمـاءـ .

وـهـذـاـ يـعـنـيـ انـ (الـشـوـابـ) اوـ (الـمـكـافـأـةـ) يـنـبـغـيـ انـ تـكـوـنـ أـيـضاـ مـلـفـةـ مـنـ حـسـابـهـ ، بـاـنـ

يكون لسان حاله متوافقاً مع الآية :

«لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً» .

والسؤال هو: هل ان عدم المطالبة بمكافأة الآخرين ، قائم على عدم فاعلية الآخرين في تقديم المكافأة؟ أم ان المطالبة تتحجّز الفرد من الاستمرار في انجازاته عند غياب المكافأة؟ أم ان الانجاز ذاته لا يستحق مثل هذه المطالبة لانتفاء أهميته أساساً؟ .  
ما لا مرء فيه ، ان الحقائق المذكورة تظل قائمة وراء عدم مشروعية المطالبة : اذا أخذنا بنظر الاعتبار حقيقة التركيب الآدمي وحقيقة (الإنجاز) الذي قدمه .

ان المطالبة بالكافأة تقتربن مع الافتراض الذاهب الى ان الفرد يمتلك امكانيات داخلية لا يمتده أي مصدر خارجي بها . اما مع افتراض المصدر الخارجي (وهو: السماء التي تمد الكائن بالامكانات المتنوعة) حينئذ لا قيمة حقيقية لأي (إنجاز) تنسبه الشخصية لنفسها .  
ان الآية الكريمة التي تقرر ان الكائن الآدمي لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا صرفاً ، ومن ان ما بنا من (حسنة) فمن الله ، وما بنا من (سيئة) فمن أنفسنا ، ... هذا التقرير كاف ، في تحسيننا بان أي (إنجاز) يصدر منا اما يستمد ايجابيته من مصدر خارج عن (ذاتنا) هو: السماء وليس (الذات) التي تبحث عن تقدير زائف لإنجازاتها .

ان عالم النفس الارضي ، بحکم غيابه عن السماء ، لا يملك ادراكاً حقيقياً بواقع الشخصية من حيث صلتها بالسماء ، بقدر ما يمتلك ادراكاً قاصراً يحوم على (الأرض) وافرازاتها منفصلة عن الخلفية التي تربط الأرض بالسماء . انه - أي : عالم النفس (الارضي) - يتسلّم كائناً آدمياً يخضعه لامكانات فطرية أو بيئية تسعفانه في تقديم (إنجازاته) : ناسجاً ، اما صمتاً حال القوة التي تمده بامكاناته ، أو: اخضاعها للداخل (ذات الشخصية) من هنا يواجه البحث الأرضي تناقضاً بين اقرار بعض اشكال التأكيد على الذات (المطالبة باستلام الثمن) ، وبين انكاره لبعض اشكال (التأكيد) الأخرى فالتأكيد على الذات بعامة ، يشكل سمة عصبية في تصور البحث الأرضي ، الا أنها في اطار (إنجاز ما) تنتفي سمة (العصاب) وتتحول الى سمة سوية ، مع ان الأمر في الحالتين يحيط وجهين لعملية واحدة هي : البحث عن الذات .

ان الأرضيين من الممكن أن يستندوا في اكتسابهم طابع السوية لهذا البحث عن (التقدير الاجتماعي) ، الى (واقعية) (الإنجاز) وما يصاحبه من الاحساس المشروع . مقابلًا للتضخيم أو التهويل الذي يصاحب احساس (المرضي) بحجم واقعهم .  
بيد أننا ينبغي أن نتساءل ، هل ان مجرد (الواقع) ، كاف في اكتساب الاحساس به ، صفة (السوية) ؟ .

ان (الزهو) مثلاً ، يعد (لدى كل الاتجاهات النفسية) سمة عصبية . فاذا افترضنا ان الاحساس بالزهو نابع من (واقع) ما تتميز به الشخصية المزهوة من تفوق علمي أو اجتماعي ... فهل ان هذا (الواقع) المتميز ، يسوغ لصاحبه أن يمارس (الزهو) ، ونعد الممارسة ذات طابع سوي ؟ .

طبيعي ، لا : باقرار الاتجاهات النفسية بأكملها ، ما دامت تعد (الزهو) سمة مرضية .  
إذن : مجرد اكتساب الظاهرة سمة (الواقع) لا يسوغ جعلها سمة سوية .

والأمر نفسه بالنسبة الى الرغبة في استلام (التقدير) من الآخرين . لأن الرغبة المذكورة تجسد زهواً داخلياً تتحسسه الشخصية واقعاً ، وتطالب — في ضوئه — بتسلم المكافأة .  
فما هو الفرق بين الحالتين ، ما دام كل منهما مرتكباً الى (واقع) (وليس الى وهم أو تضخيم للواقع) واقع هو: الاحساس بالتفوق . كل ما في الأمر ان الشخصية المزهوة أو المتكبرة تصطنع مظهراً حركياً للتعبير عن احساسها الداخلي بالزهو . أما الباحث عن (التقدير) فان مطالبه بالمكافأة ، تعد تعبيراً عن الاحساس الداخلي بالزهو ذاته .

نخلص مما تقدّم ، ان عالم النفس الأرضي ، يقع في تضاد علمي (وعياً أو غير واع) حينما يكسب (التمرکز حول الذات) طابعاً مرضياً ، وحينما يُسلّح الطابع المذكور عنه في بعض أشكال (التمرکز حول الذات) ومنه : الذاتية القابعة وراء المطالبة بتسلّم (التقدير) .

٥٠٠

هكذا كله مع افتراض ان الفرد الباحث عن التقدير قد ارتكن انجازه الفكري أو المادي الى امكانات داخلية ، لم يدها بها مصدر خارجي هو: السماء .  
وأقى مع الافتراض الأخير ، فإن الاحساس بالزهو أو الاعجاب بالإنجاز ، ينتفي أساساً ،

على نحو ما يقرره المشرع الاسلامي .

على اننا بغض النظر عما تقدم ، نجد انَّ (الاعجاب) بالعمل الذي انجزته الشخصية ، وطالبت — في ضوئه — بتسلُّم التقدير ، ينطوي (ليس على سمة عصبية فحسب) بل يستتبع ضياعاً للعمل المنجز ذاته . فضلاً عن انه يستتبع (في حالة غياب التقدير) اماتة الحس بالمسؤولية ، وترشح الفرد للوقوع في مرض آخر من امراض الشخصية .

من هنا ، طالب المشرع الاسلامي ، الشخصية ان تتحرك من خلال الاحساس بالقصر (مهما كان الانجاز خطيراً) بدلاً من التحرك خلال الاحساس بالعجب .

ولنقرأ هذا النص :

«ان الرجل ليذنب الذنب فيندم عليه . ويعمل العمل فيسره فيتراجى عن حاليه : فلا يكون على حاليه تلك خير له مما دخل فيه »<sup>(١)</sup> .

ان ما يهمتنا من هذا النص هو: الاشارة الى (التراجع) في العمل ، نتيجة اعجابه به ، اذ يتحسس المرء بأنه قد أدى مهمته على الوجه الأكمل ، مما يحتجزه هذا الاحساس من متابعة العمل .

ولعل النص التالي للامام علي (ع) أشد وضوحاً :

«الاعجاب يمنع الازيداد »<sup>(٢)</sup> .

فهذا النص بدوره ، يوضح كيف ان الاعجاب يمنع الشخصية من أن تتبع عملها مكتفية بقدر محدد منه أيًّا كان حجمه في تصور الشخصية .

○○○○

مضافاً الى ذلك ، ان مثل هذا الاحساس يقترب بنظرية مريضة لدى الشخصية ذاتها ، غير منحصر في التوقف عن الممارسات اليمانية فحسب ، بل يتجاوز ذلك الى وقوعه في هوة المرض النفسي ، على هذا النحو الذي يشير الامام علي (ع) أيضاً اليه :

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٤) مقدمة العبادات .

(٢) نهج البلاغة ، صفحة (١٨٣) ، جلد (٢) .

«اعجاب المرء بنفسه ، يدل على ضعف عقله»<sup>(١)</sup>.

فهذه السمة (ضعف العقل) ، لا تعني مرضًا عقليًا مثل (التخلف العقلي) أو انخفاض درجة الذكاء الفطري ، بقدر ما تعني : التصور الواهم للشخصية عن (ذاتها) ، وهو تصور تطبعه سمة (المرض) ما دام قائماً على الاحساس بالرضى ، وبالاعجاب ، وبالتفوق وسواء من أشكال التورم الذاتي .

على أن أشد أنماط هذا الاحساس خطورة ، هو: ما اذا صاحبه غياب (التقدير الاجتماعي) : حيث يتربّب عليه وقوع الفرد في هوة مرض آخر هو: اماتة الحس المسؤول لديها . فلو افترضنا ان عالماً أو موظفاً قد اقرن نشاطه بـ (التقدير) من قبل المؤسسة الاجتماعية التي ينتمي اليها ، ... . فان نشاطه سيأخذ حجمًا بقدر حجم (التقدير) الذي تسلمه .

وفي حالة غياب التقدير تماماً — على سبيل المثال — فان النشاط يبدأ بالضمور تدريجياً حتى ينعدم الحس بالمسؤولية لديه ، في نهاية المطاف : ما دام الحس بالمسؤولية مرتبطة بمشروعية الرغبة في تسلّم الأجر أو المكافأة أو التقدير .

○ ○ ○

من هنا ، فان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، يأخذ منحى آخر في معالجتها هو تدريب الشخصية على تنمية الاحساس بـ (القصور) بدلاً من (الاعجاب) .  
ثُمَّ : تدريبيها على ان تحض نشاطها لله ، معلقة ذلك على تسلّم التقدير منه تعالى وليس من ( الآخرين ) .

○ ○ ○

ونحن إذا دققنا النظر في كل من وجهتي النظر: الاسلامية والأرضية لظاهرة التقدير ، أمكننا أن ندرك مدى الفارق بينهما (في حقل الصحة النفسية) فيما تقتادنا الأولى إلى صياغة شخصياتنا متوافقة سوية... بينما تقتادنا الثانية إلى صياغتها مريضة ، منشطة ، متصارعة .

(١) الوسائل ، باب (٢٣) حديث (٦).

والسر في ذلك ، ان البحث عن (التقدير الاجتماعي) يعده — من حيث المبدأ — سمة مرضية مادّة حائماً على (الذات) ، كما ان درجة المرض تأخذ بالتضخم حينما تقترب بـ (الاعجاب) بما انجزته الشخصية من عمل .

وفي حالة (الاحباط) أي غياب (التقدير) ، فان المرض يأخذ طابع الخطورة : ما دمنا نتوقع — في احد وجهي التقدير (وهو: الحب) — ان الآخرين ليسوا — في الحالات جميعاً — على استعداد لمنح (الحب) مما يدع الشخصية نهباً للصراع والخيبة ، كما اننا (في الوجه الآخر من التقدير: وهو المكافأة) نتوقع ان الآخرين ليسوا أيضاً على استعداد — في الحالات جميعاً — على تقديم (المكافأة) ، مما يقتاد الشخصية الى التراخي في انجازها ، ثم: ما يستتبع هذا التراخي من فقدان الحس بالمسؤولية ، مما يضاعف من خطورة المرض بما يصاحبه أولاً من مشاعر التوتر والصراع عند الاحباط ، وبما يجرّه ثانياً من خلخلة لجهاز القيم لديه .

على العكس من ذلك ، نجد انَّ الشخصية الاسلامية عندما تلغى الحاجة الى التقدير الاجتماعي ، فأنّها تعوضه بتقدير من السماء . وعندما تلغى ( الآخرين ) من حسابها ، وتقبل على متابعة انجازها دون أن تعني بالاحباط ونتائجـه . فالاحباط وحده ( وهذا ما تقرره الاتجاهات النفسية بأكملها ) هو الذي يقتاد الشخصية الى الواقع في هاوية المرض النفسي ما دام يحتبس الشخصـية أولاً بخيبة أمل في اشباع حاجاتها ، وما دامت خيبة الأمل تتجهـ إلى التوتر والصراع ثانياً . أمّا الشخصية الاسلامية ، فأنّها لا تواجهـ (الاحباط) أساساً ، ما دامت قد ألغـت الآخرين من حسابها ، وما دام اشباع حاجاتها موكولاً الى (تقدير السماء) التي ستسدّ حاجاتها من حيث لا تخـسب : وتنـحـها — في اليوم الآخر — (تقديراً) لا حدّ له ، مما يجعلـها — وهي تمارس انجازـاً مـا — آمنـة ، راضـية ، متـوافـقة ، متـوازنـة : لا تـحـيا صـراعـاً ، ولا توـترـاً ، ولا خـيبة أـملـاً .

### التقدير الاجتماعي ، والحب :

في غمار الحديث عن الدافعين (الانتفاء والتقدير الاجتماعيـين) يُـشار أكثرـ من تـسـاؤـلـ ،

من ذلك :

ان الكائن الآدمي بطبيعة تركيبه ، لا مناص له من الانتماء الى الآخرين ، حتى من خلال ارتباطه بالسماء (بخاصية حاجته الى الحب) ومن ذلك : ان الكائن الآدمي (والشرع يشدد على هذه الظاهرة) بحاجة الى تقدير الآخرين من خلال ظاهرة (العز) التي تفرزها مقوله (المؤمن عزيز) . والحق ، انَّ كُلَّاً من التساؤلين المذكورين ، يحملان مسوغاً لثارتهم على النحو المذكور .

فالحب والعز يجسدان حاجة لا مناص من اشباعها ، مهما حاولت الشخصية الاسلامية أن تنسلخ عنهم .

ففيما يتصل بظاهرة (الحب) ، فإن الكائن الآدمي ما دام مُطالبًاً بأن (يُحب) الآخرين ، فإن حبه ايام يعني : حاجته ليس الى ان يُحب فحسب ، بل : حاجته الى أن يجسدد الحب في ممارسة عملية هي : التقاوء بالآخرين ، وعقد بعض أنمط العلاقة بينه وبينهم . ولعل الوحشة التي يتحسسها الفرد عند فقد الأقربين (وفي طليعتهم أهل البيت (ع) تجسيد حيٍ للانتماء الى الآخرين) .

ان الإمام علياً(ع) نفسه حينما شدَّد على أنَّه لا يزيده تجمع الناس أُلفة ، ولا تفرقهم عنه وحشة ، يقرر بوضوح أنَّ «فقد الأحبة ، غربة» (١) .

وهذا يعني ان الكائن الآدمي يتحسس الوحشة والاغتراب حينما ينسليخ الآخرون عنه .

بيد أننا بالرغم من اقرارنا بهذه الحقيقة ، يمكننا أن نكرر ما سبق أن أوضحناه من أنَّ الشخصية الاسلامية الوعية ليست بحاجة الى الآخرين ، بقدر حاجتها الى (السماء) فحسب ، وان الاحساس بالوحشة والاغتراب ناجم : ليس من حاجتها الى ان يخلع الآخرون الحب عليها ، — في المقام الأول — بل من حاجتها الى ان تخليع الحب عليهم .

(١) نهج البلاغة ، صفحة (١٥٦) . جلد (٢) .

ولنحاول تقديم الأمثلة على ذلك :  
عاطفة الامومة أو الابوة أو البنوة .

هذه العاطفة تجسّد واحداً من الدوافع البشرية التي لا مناص من اشباعها .  
فالاب يتحسّن بحاجته الى طفله منذ اللحظة التي يولد فيها . والأم تحسّن بالحاجة  
ذاتها .

بيد أنّا حين نتأمل بدقة مستويات هذه العاطفة ، نلحظها ذات دلالتين :  
الدلالة الأولى : حائمة على (الذات) ومحاولة اشباعها من خلال ما يقدمه الطفل من  
استجابات مختلفة : بعضها (في حالة عدموعي الطفل) لا ينطوي على أية دلالة من (الحب)  
المتبادل . وبعضها الآخر ، ينطوي على تبادل الحب في حالة بلوغ الطفل مرحلة معينة من  
التميز .

ومما لا شك فيه أنّ الحالـة الأولى لا تتحمل معنى (ال الحاجـة الى الحـب ) لأنّ الطفل غير  
الواعي لا يستطيع تقديم العاطفة المذكورة ، حتى يُشـعـح حاجـة الأب أو الأم الى الحـب ، ...  
بل يظلـ الطفل في مثلـ هذهـ الحالـةـ (جزءـ)ـ منـ (ذاتـ)ـ الأـبـ أوـ الأمـ ، أيـ : جـزـءـ منـ الذـاتـ  
الـكـلـيـةـ الـتـيـ تـشـمـلـ كـلـ مـتـلـكـاتـ الأـبـ أوـ الأمـ : سـوـاءـ أـكـانـتـ هـذـهـ المـتـلـكـاتـ عـيـنةـ مـادـيـةـ  
مـثـلـ : الدـارـ ، وـالـمـكـتبـ ، وـالـنـقـودـ ، أوـ مـعـنـيـةـ مـثـلـ : أـفـكـارـهـ ، وـمـؤـلـفـاتـهـ ، أوـ اـجـتمـاعـيـةـ مـثـلـ :  
عشـيرـتـهـ وـقـومـهـ وـبـلـدـهـ الخـ .

ووأـضـحـ ، أـنـ هـذـاـ النـمـطـ مـنـ الـعـلـاقـةـ الـقـائـمـةـ بـيـنـ الـأـبـ وـطـفـلـهـ تـقـلـلـ أـحـادـيـةـ الـجـانـبـ ،  
أـيـ : تـجـسـدـ حـبـ الأـبـ لـطـفـلـهـ ، وـلـيـسـ حـاجـةـ الأـبـ إـلـىـ أـنـ يـحـبـهـ طـفـلـهـ . وـبـكـلـمـةـ أـخـرىـ : أـنـ  
الأـبـ بـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ يـحـبـ (ـالـآـخـرـينـ)ـ ، لـأـنـهـ بـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ يـحـبـهـ (ـالـآـخـرـونـ)ـ .

وـمـعـ فـوـالـطـفـلـ ، وـبـلـوـغـهـ مـرـحـلـةـ (ـالـتـمـيـزـ)ـ ، يـبـدـأـ الـأـبـ بـالـتـحـسـسـ إـلـىـ عـاطـفـةـ  
الـطـفـلـ ، ... يـبـدـأـ بـالـتـحـسـسـ بـالـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ يـحـبـهـ طـفـلـهـ . غـيرـانـ هـذـهـ الـحـاجـةـ فـيـ وـاقـعـهـاـ  
(ـامـتدـادـ)ـ لـحـاجـتـهـ إـلـىـ أـنـ (ـيـحـبـ)ـ الطـفـلـ ، لـأـنـهـ (ـجزـءـ)ـ مـنـ مـتـلـكـاتـ (ـذـاتـهـ)ـ الـتـيـ تـعـاملـ  
مـعـهـاـ مـنـذـ الـولـادـةـ فـيـمـاـ لـاـ قـدـرـةـ لـدـيـهـاـ عـلـىـ تـقـدـيمـ عـاطـفـةـ نـحـوـ أـبـ عـهـدـئـ ، ... وـلـأـنـ أـبـ  
بـحـاجـةـ إـلـىـ أـنـ يـحـقـقـ ذـاتـهـ مـنـ خـلـالـ حـبـ ، يـظـلـ بـحـاجـةـ إـلـىـ عـاطـفـةـ الطـفـلـ التـمـيـزـ ، لـأـنـ هـذـهـ

العاطفة تشبع حاجته الى أن يحب (ممتلكاته) : فيما يظلّ الطفل جزءاً منها . وهذا يُشبه تماماً حاجة الفرد الى الطبيعة الجميلة مثلاً : من شمس وقمر ونجوم ونهر وشجر وظل ... الخ . فالطبيعة لا تملك (عاطفة) نحو المرء ، لكن المرء هو الذي يمتلك عاطفة نحوها ، أي : أنه يُحبّها . ولأنَّه يُحبّها ، يُحس بالحاجة اليها .

وحين ننقل هذه الحقيقة الى صعيد الشخصية الاسلامية الوعية وصلتها بـ (الله) من جانب ، وبـ ( الآخرين ) من جانب آخر ، نجد أن الأمر محكم بنفس الطابع الذي لحظناه عند الشخصية العادلة في تعاملها مع طفلها غير المميز ، ومع طفلها المميز ، ومع الطبيعة الجميلة .

فالشخصية الاسلامية الوعية (تنتمي) الى (الله) فحسب ، وتحس الحاجة الى أن يحبّها (الله) فحسب ، ... لكتّها تملك (طاقة حب) نحو ( الآخرين ) ، دون أن تتحسس الحاجة الى ان يحبّها ( الآخرون ) .

ان حاجتها الى ان تحبّ الآخرين ، هو الذي يحسّسها بالحاجة اليهم ، بصفة أن تجسيد الحب لا مناص له من (وجود الآخرين) وإلا لبقي مجرد طاقة ، مجرد (قوة) وليس تجسيداً في ( فعل ) .

من هنا ، حين يقرّ الإمام علي (ع) من أنَّ « فقد الأحبة غربة » يعني بذلك : إن الفرد والحديث عن الشخصية الاسلامية الوعية يتحسس الوحشة أو الاغتراب ، نتيجة لغياب المصدر أو المنبه الذي يجسد (حب) الفرد للعزيز المفقود ... ، تماماً على نحو غياب الطبيعة الجميلة عن أنظار المشاهد الذي ألفها .

بيد ان الفارق بين الطبيعة الجميلة وبين فقد العزيز ، أن الأخير يبادر الحبّ بعاطفته ، بينما تظلّ الطبيعة صامتة عن ذلك .

وهنا يُشار السؤال :

إنَّ (تبادر العاطفة) يعني : حاجة الشخصية الاسلامية الى عاطفة الآخرين ، ولو لاها لما كان للاغتراب والوحشة أية دلالة !! .

الاجابة على هذا السؤال ، تتحدد بوضوح حين نضع في الاعتبار ان عاطفة الآخرين ،

تماثل (العطاء) الذي تقدّمه الطبيعة الجميلة للمُشاهد ، وهو عطاء يتمثل في (التناسق) الجميل الذي تنطوي الطبيعة عليه . وهذا (الجمال) حين ننقله الى صعيد التعامل مع الآدميين نجد أنه يجسّد (الحب) الذي يقدّمه الآخرون الى الشخصية ، مما يعني ان (تبادل الحب) هو الذي يسم تعامل الآدميين ، ومما يعني — من ثم — أن كلاً من طرفي التعامل بحاجة الى الآخر.

غير أنَّ هذه الحقيقة تظل محفوظة بصوتها في حالة افتراضنا عزلة الآدميين عن السماء ، أمّا مع الانتماء اليها ، فان الحاجة الى (حب) يخلعه الآخرون على الشخصية ، يبدأ بالتضاؤل بقدر حجم الانتماء الى الله : تماماً بالنحو الذي يتحقق الاشباع للشخصية عندما تظفر بجموعة من الاحبة أو المؤسسات الاجتماعية التي تمنح الشخصية كل ما تحتاج اليه من حب وتقدير ، فيما لا تحس — من ثم — بأي توّر أو صراع .

انَّ المنتمي الى السماء ، لا يحس بأي توّر أو صراع حين يفقد الأحبة ، ... إنه لا يحس بالاغتراب حين يفتقدهم ، بقدر ما يتمثل الاغتراب في فقدانه للمثير أو المتباهي الذي يهيء له فرصة (الحب) الذي تحمله الشخصية للعزيز المفقود .

وبعبارة أشد وضوحاً : ان الشخصية الاسلامية بما أنها (تحب) الآخرين ، فإنَّها تحس بالاغتراب حينما تفتقدهم لأن طاقة الحب الذي تحمله الشخصية تظل خبيئة لا تجد من تجسدها في التعامل معه .

نعم : تتحسّس الشخصية بالاغتراب الحقيقي عندما يكون الفقيد منتبأً بدوره الى السماء . وعندما يظل الاغتراب مرتبطاً بالسماء وليس بالفقيد ، بصفة أن الفقيد يجسّد الصلة بالسماء التي تتحسّس الحاجة اليها فحسب .

من هنا ، فان الأب (نوحأ(ع)) لم يتحسّس بالاغتراب عن ابنه عندما جرفه الطوفان بعد أن نبهته السماء الى انه ليس من أهله . كما ان (ابراهيم(ع)) لم يتحسّس بالاغتراب عن أبيه بل تبرأ منه ، مع ان عاطفة البنوة فيما يتصل بابراهيم ، وعاطفة الابوة فيما يتصل بنوح تفرضان على الابن والأب أن يتحسّسا بالاغتراب أو الوحشة من فراقهما . لكن ، بما ان نوحأ وابراهيم ينتميان الى السماء ، حينئذ لا يتحسّسان بال الحاجة الى (حب) يخلعه الأب

أو الابن عليهما . بل لم يتحسّسا حتى بالحاجة الى ان يخلعوا (الحب) على الابن والأب . والسر في ذلك : ان السماء هي المصدر الوحيد للحب الذي يتحسّسان بالحاجة اليه . وبما ان السماء تأمرهما بأن (يحبها) الآخرين ، فانهما تبعاً لذلك يمارسون ظاهرة (الحب) ، ويتحسّسان بالحاجة الى الآخرين ، حتى يجسدا حب السماء فيهم .

من هنا أيضاً ، يمكننا أن نفسّر حتى حالات الاحساس بالحاجة الى (الحب) الذي يخلعه الآخرون على الشخصية ، لأن الحاجة الى حبّهم مرتبطة بالحب الذي يحمله الآخرون نحو السماء . وتبعاً لذلك نجد ان المؤمنين بحق ، يتزاورون : يحن بعضهم الى الآخر ، يتحسّس بالوحشة والاغتراب من فقدانهم .

وهذا التبادل القائم بين طرفي التعامل ، ناجم — في ضوء ما تقدم — من الحب (في الله) ، وليس من الحاجة الى (آخرين) يخلعون الحب عليهم ، الا اذا كان (آخرون) مرتبطين بـ (الله) أيضاً . وحينئذ يتم التبادل بين الأطراف : أحدهما يحب الآخر ، وكلاهما يحس بالحاجة الى ان (يحبه) الآخر ، أيضاً ، لأن الحاجة الى (الآخر) — في مثل هذه الحالة — حاجة الى (السماء) ما دام الآخر منتسباً اليها : وعندما ، تظلّ الاطراف ينتظمهما حب واحد هو (الله) .

ولا يغب عن بالنا ، ان محبة الانسان لأخيه الآخر ، يظل — مضافاً لما تقدم — مرتبطاً بطبيعة التركيبة الادمية التي نفخ الله من روحه فيها ، مما يعني ان الروح الادمية تظل بالضرورة متواصلة مع الآخرين ، لانها جمعاً من (الروح) مما يفسّر لنا بوضوح سرّ المحبة التي يحملها الكائن الادمي للآخرين . وحاجة كل منهم الى ان يحبه الآخر أيضاً . (وهو أمر نتحدث عنه مفصلاً في الحقل المتصل بـ (المسلمة والعدوان) ؛ لكننا حسبنا ان نشير هنا الى انه بالرغم من ان الكائن الادمي يحس بالحب حيال الآخرين ويحس بالحاجة الى محبتهم ايضاً ، الا ان ذلك يظل في نطاق خاص ، دون ان يلغى الحقيقة الرئيسة التي أشرنا اليها وهي : ان (الله تعالى) يظل هو الملتقي لممارسات الحب بالنحو الذي تقدم الحديث عنه .

## «التقدير الاجتماعي والعز»

حينما يشدد المشرع الاسلامي على ظاهرة (العز) ، فان هذا التشدد لا يعني البحث عن (التقدير الاجتماعي) الذي أوضحنا ان الشخصية الاسلامية لا تُعني به بقدر ما تُعني بتقدير السماء ، بل يعني أنها — أي الشخصية الاسلامية — بحكم موقعها من السماء ، ونفط يدها عن الآخرين ، تتحسّس بقيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مُذلّ) يحط من قيمتها أمام الآخرين .

والفارق بمكان كثرين شخصية أرضية متزنة الذات تبحث عن (حب) أو (مكافأة) اجتماعية : كأن يحترمها الآخرون ، أو يهبونها سمعة أو مكانة اجتماعية لاشباع دافع السيطرة والتتفوق لديها ، أو اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق الثناء ، ... وبين شخصية اسلامية لا تعنى بالسمعة أو المنزلة أو الثناء وكل أشكال التأكيد على الذات ، بل تعنى بصياغة شخصيتها على نحو يتاسب مع خطورة السماء ، بأن تنأى عن كل أشكال الخطأ الاجتماعية التي لا تتناسب والخطورة المذكورة .

من هنا فان الامام زين العابدين (ع) حينما يخاطب الله سبحانه وتعالى :

«أعزني ولا تفتني بالكبر»<sup>(١)</sup>.

اما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر ، بصفة ان (التكبر) مفصح عن الدافع الى السيطرة والتتفوق (وهو ظاهرة مرضية) ، بينما يظل (العز) مفصحاً عن تقدير الذات ليس بنحو مرضي — بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب ، وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب آخر .

○ ○ ○ ○

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء مكارم الاخلاق — رقم (٢٤) .

أما الجانب الموضوعي المرتبط بالسماء، فيتمثل في خطورة (المذهب الإسلامي) وأकسابه القيمة التي تتناسب مع المذهب المذكور. وبما أن الشخصية الإسلامية تحب رسالة السماء، فحينئذ تتحرك من خلال البحث عن (العز) الذي يسم السماء ذاتها.

ويمكننا ملاحظة هذا بعد في موقف الإمام الصادق (ع) مع أحد المتحدلقين الذي لاحظ الإمام الصادق (ع) قد ارتدى زياً ناعماً (دون أن يعرف أن الإمام (ع) قد ارتدى من الداخل زياً خشنأً) فابتدره بالاعتراض، قائلاً له بما مؤداه: إن جده عليه (ع) كان يرتدي اللباس العادي. وقد أجباه (ع) بأن السياق الاقتصادي هو الذي يفرض (الفارقية) المذكورة بعد أن فضح المتحدق في نفسه المصطنع: حينما أبان له أن الثياب الناعمة التي يرتديها يخفي خلفها ثياباً خشنة، على العكس من المعترض فيما كان يرتدي لباساً خشنأً، بينما أخفى تحته اللباس الناعم<sup>(١)</sup>.

إن هذا الحوار بين الإمام (ع) وبين المتحدق ، بغض النظر عن كشفه لواقع الشخصية الأخيرة (من حيث تأكيدها على الذات) ، وبغض النظر عن كشفه للسياق الاقتصادي الذي يفرض هذا التكيف أو ذاك ، ... بغض النظر عن ذلك كله ، فإنه ينطوي على حقيقة متصلة بـ (التقدير الاجتماعي) من خلال ظاهرة (العز) وعلاقتها بقيمة السماء: فالإمام (ع) بصفته يحمل دوراً (رياديًّا) أو لنقل دور (القائد) الممثل لطائفة إسلامية كبيرة ، حينئذ فإن التقبل أو التقدير الاجتماعي لسمات القائد تعكس أثراها على رسالة السماء نفسها ما دام المناخ الثقافي (وهو مناخ متختلف فكريًّا : حيث يعني بالبهرج ، والزخرف ، والمظهر الخارجي) يتدخل عملاً حاسماً في تقويم الشخصية وتقبل أفكارها ، مما يعني أن الإمام (ع) حينما تكيف مع المناخ المذكور ، إنما استخدم التكيف بمثابة (جسر) لتمرير الأفكار الخيرة لديه ، وليس لتأكيد (الذات) والبحث عن (التقدير) لها . والامر نفسه حين نقله إلى الإمام علي (ع) حينما حاول بعض المتحدلقين تقليل قيمة الاجتماعية من خلال اظهاره بظاهر المعدم (مالياً) ، مما اضطر الإمام (ع) إلى أن ينشر

(١) الوسائل ، باب (٨) حديث (١) أحكام الملابس .

المئات من العملات النقدية امام المتحذلتين ، حتى يحتفظ بـ (التقدير الاجتماعي) الذي حاول المحذلون أن يسجّوه عن شخصية الامام (ع) <sup>(١)</sup>.

ويمكّنا أن ننقل الظاهرة ذاتها الى الامام الرضا (ع) عندما نجده (يتزّين) للآخرين ، ويلبس ثياباً فاخرة عندما يخرج اليهم ، بينما يرتدي اللباس الخشن في داره <sup>(٢)</sup>.

كل أولئك يفصح عن ان (التقدير الاجتماعي) الذي يبدو وكأن قادة التشريع يُعنون به ، ... إنما يتخدنه (الرؤاد) وسيلة لتمرير الافكار الخيرة لديهم من جانب ، ولا ظهار (عز) السماء للآخرين : من خلال العز الذي يصوغونه لشخصياتهم ، من جانب آخر.

على أن الامر يتعدى حتى نطاق الشخصيات الرائدة ، الى الشخصيات العادية ، ما دام الأمر مرتبطاً بعز الرسالة الاسلامية نفسها . فثمة نصوص اسلامية تنهي الشخصوص الاسلاميين عن مباشرة الاعمال الوضيعة (اجتماعياً) ، وطالبهم بأن (يترفعوا) عنها ، حتى يكتسبوا (تقديرأً اجتماعياً) يتناسب مع رسالة الاسلام ذاتها ، ما دام المناخ الثقافي للمجتمعات الارضية تنسج تقديرأً اجتماعياً (يعنى بالمؤشر الخارجي) حول الشخصية .

طبيعي ، ينبغي ان نفرق بين البحث عن (تقدير اجتماعي) موضوعي يفرضه سياق محدد ، وبين (مواقف) أخرى لا يقيم المشرع الاسلامي لعارضتها الاجتماعية ، أي وزن ، بل يعلن بصراحة عن ضرورة الانسلاخ من (المجتمع) ما دام هذا الانسلاخ يحفظ للشخصية الاسلامية كيانها ، واستقلالها ، وسمتها المميزة الحقة : مما يعني ان السياق هو الذي يفرض علينا : البحث عن التقدير الاجتماعي ، وحينما آخر : الانسلاخ عنه . لكنه في الحالات جميعاً يظل التقدير الاجتماعي مرتبطاً بـ (أهمية الرسالة الاسلامية) ، وليس بالبحث الذاتي الصرف عن التقدير : لأن البحث الذاتي للتقدير ، يظل -- كما سبق التوضيح -- معلناً عن سمة (المرض) وليس عن السمة السوية .

وانطلاقاً من الفارقية بين المرض والصحة ، يشدد المشرع الاسلامي على ظاهرة (العز) على نحو يكسب بعض أشكال (التقدير الاجتماعي) سمة ايجابية : حتى في نطاق السلوك

(١) الوسائل ، باب (٣) حديث (٢) احكام الملابس .

(٢) الوسائل ، باب (٢٩) حديث (٣) احكام الملابس .

الفردي الصرف : غير المرتبط بال موقف الاجتماعي .

ويمكننا ملاحظة هذا الطابع ، حينما يقترب البحث عن التقدير الاجتماعي ، بالانسلاخ من مواقف الذل أو الحطة التي تسم المرضى والعصابين من يتحسّسون بمشاعر الدونية والنقص لديهم ، وانعكاس ذلك على التعامل الاجتماعي لديهم ، فيما يتبعه أن نقف عنده الآن :

○ ○ ○ ○

### «الاستقلال الذاتي» أو «احترام الذات»

حيينما نقابل بين (العز) و(الذل) نجد ان الأول منهم يسمى طابع (السوية) ، بينما يسم الثاني طابع (المرض) .

بيد ان الملاحظ أن كلّاً منهما — العز والذل — عبر التصور الاسلامي لا صلة له بظاهرة (التقدير الاجتماعي) وعدمها ، بقدر صلته بالاتتماء والتقدير الاهلين .

ان النصوص الاسلامية تشيد على ظاهرة (العز) مؤكدة ان (المؤمن عزيز) مما تثير تساؤلاً حول ما اذا كان البحث عن مثل هذا العز مرتبأً بعملية التقدير الاجتماعي الذي تلغيه الشخصية الاسلامية من حسابها .

والحق ، ان البحث عن العز لا صلة له بالتقدير الاجتماعي بقدر ما تنحصر صلته بالانسلاخ من (الآخرين) أساساً : كما سبق التلميح ، وبالاتجاه نحو السماء لاشباع الحاجات بدلاً من الاتجاه نحو الآخرين .

اننا ينبغي ان نضع فارقاً بين جملة من أنماط البحث عن العز :

١ - ثمة بحث عن (العز) مرتب بالحاجة الى (التقدير الاجتماعي) ، بصفة ان العز هو: تسلّم تقدير أو ثناء أو مكافأة من الآخرين ، تجد الشخصية أنها بحاجة اليه : بغية اشباع (الذات) وتأكيد هويتها ، والتمرکز حولها .

وهذا النمط من البحث عن العزّسمة عصابية سبق توضيحيها مفصلاً ، مما تطبع سلوك الشخصية الارضية .

٢ — ثمة بحث عن العز ، مرتبط بالموقف الفكري ، أي : الاتجاه أو المذهب الذي تنتسب الشخصية اليه ، غير أن هذا الارتباط يحمل سمتين من الاحساس حياله ، السمة الأولى : سمة عصابية في حالة تحرك الشخصية من موقف الحطة الذاتية التي تتحسسها بحيث تعوض عن الحطة الداخلية المذكورة ، تعوضها بانتماء الى ( الآخرين ) : سداً للنقص ، وليس اشباعاً موضوعياً للحاجة . وهذا تميّز عن نمط آخر من البحث عن ( العز ) هو :

٣ — البحث عن العز من خلال القيمة الموضوعية التي يحملها المذهب أو الاتجاه الفكري الذي تنتسب الشخصية اليه .

وهذا النمط من البحث عن العز لا صلة له اطلاقاً بالحاجة الى التقدير الاجتماعي بقدر صلته باكساب المذهب أو الاتجاه قيمته الحقة ، فيما لحظنا قادة التشريع يندبون اليه ( من خلال عملية التوافق أو التكيف الاجتماعي ) بغية تمرير ( الأهداف ) التي يحملها المذهب أو الاتجاه . وهو بحث سوي عن التقدير الاجتماعي ، على العكس من النمطين الأسبقين ، فيما يمثلان سمة عصابية . كما قلنا .

٤ — ثمة نمط رابع من البحث عن العز ( وهو موضوع حديثنا الآن ) فيما يمثل بدوره سمة سوية ، ما دام غير مرتبط — أساساً — بأية عملية تقدير اجتماعي ، بقدر انسلاخه تماماً عن ( الآخرين ) ، واتجاهه نحو مصدر آخر هو ( السماء ) في اشباع حاجات الشخصية . وهو ما نطلق عليه مصطلح ( الاستقلال الذاتي ) أو ( احترام الذات ) .

ولننقدم بمثال في هذا الصدد ، يتصل بـ ( الحماية ) التي تنشدها الشخصية الاسلامية من السماء بدلاً من حماية ( الآخرين ) فيما أشرنا اليها عند حديثنا عن الانتماء الى ( الله ) بدلاً من ( الانتماء الاجتماعي ) .

ثمة فرد جائع ، لا مناص من اشباع حاجته الى الطعام . وسنفترض ان إشباع حاجته منحصر في : الالتحاق بدائرة رسمية أو أهلية ، أو الالتحاق بأحد أرباب العمل ، ... ان

( الآخرين ) وهم في المثال المذكور ( رئيس الدائرة ، ورب العمل ، والوسطاء ) هم الذين يتلکون وسائل الاشباع .

غير ان الالتحاق بالدائرة أو العمل لا يتم في الحالات كلها : وفقاً لاستجابة سوية من قبل مالكي وسائل الاشباع ، بل يتم في حالات كثيرة عبر ( تنازل ) و ( ذهاب ماء الوجه ) و ( خضوع ) يتعارض أساساً مع الدافع الى احترام ( الذات ) ، وفي أفضل الحالات ، فإن الاحساس بأن ( الآخرين ) ذوو ( متن ) و ( فضل ) عليه ، كاف بتقدير شخصيته وتأثيرها ، وبخاصة اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان ( الآخرين ) ( وهم مرضى في الغالب ) ، سيشيرون ذات يوم اليه : من خلال التعالي أو الزهو الاجتماعي أو الغمز أو التعبير ، بأنهم ( متفضلون ) عليه .

وما لا شك فيه أن رفض ( الذل ) في الحالة المذكورة ، لا يعني بحثاً عن ( تقدير اجتماعي ) ، بل يعني : احساس الشخصية بكيانها واستقلالها ، وهو احساس صحي صرف ، يتميز عن الاحساس بتزوم ( الذات ) فيما يعني بدوره تحسيساً بكيان الشخصية ، ... غير ان التأكيد على الذات يُعد ( مرضياً ) ما دام حائماً على الاشباع الذي يحسس الآخرين بأنه ( متميز ) أو ( متفوق ) أو انه وحده يملئ ( حق ) الاشباع ، ... اما اذا كان الأمر حائماً على منع ( الذات ) حقها في الاستقلال ، ونفي اليد عن الآخرين ، فإن الأمر حينئذ يكتسب - على العكس من الحالة السابقة - طابع الصحة والسوية . ومن هنا ، فإن أي تقبل لـ ( الذل ) يعني : تقبلاً للحظة وللدونية اللتين تعداداً مظهراً من مظاهر الاحساس بالنقص ، والاحساس بالتبعية ، والرثاء للذات وما اليها من اشكال المرض الذي سنتحدث عنه مفصلاً عند حديثنا عن الحاجة أو الدافع الذي يعالجها علم النفس الارضي في حقل ما يسميه بـ ( التقدير الذاتي ) .

ان ما يعنيانا من معاجلة النمط الأخير من البحث عن ( العز ) ، ليس في تحديد طابعه السويّ الذي يطالب المشرع الاسلامي به فحسب ، بل يعنيانا أيضاً - وهذا هو موضع تأكيد دراستنا - أن نقارن بين التوصيات الاسلامية في تنظيمها للدافع المذكور ، وبين توصيات علم النفس العيادي ، وملاحظة مدى الفارق بينهما ، من حيث واقعية التوصية الاسلامية ،

ومثالية التوصية الأرضية.

ولنعد الى مثال الحاجع ...

يقول الامام زين العابدين (ع) في دعاء مكارم الاخلاق (وهو وثيقة نفسية باللغة

الخطورة :

«اللهم اجعلني أصول بك عند الضرورة ، وأسائلك عند الحاجة . واتصرع اليك عند المسكنة ، ولا تفتني بالاستعانة بغيرك اذا اضطررت ، ولا بالخضوع لسؤال غيرك اذا افترقت»<sup>(١)</sup>.

هذه هي توصية السماء : نفض اليك عن الآخرين تماماً ، والاتجاه الى السماء في اشباع الحاجة .

لقد أقرت هذه التوصية (حقاً) مشروعأً للشخصية ، هو: حاجتها الى استقلال (الذات) . وتبعاً لذلك طالبت بعدم التخضع والاستكانة والاستعانة بالآخرين ، لبداهاه : أن الخضوع للآخرين يعني أحد أمرتين

أ — ان الشخصية تحمل طابعاً (انحرافياً) فاقداً لمقومات الشخصية السليمة التي تتحرك وفق جهاز قيمي : كأن تتحرك بلا قيم ، بلا حياء ، بلا صيانة لماء الوجه .

ف — ان تتحمل الشخصية تبعات (الذل) وما يستجره من توتر وتمزق وصراع .

ومن بين ان التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، قائم على اشباع كل من الحاجتين الاساسيتين : الحاجة الى استقلال (الذات) ، وال الحاجة الى (سد الجوع) . الاولى : حاجة نفسية ، والثانية : حاجة حيوية (بيولوجية) .

ان ازالة التضارب القائم بينهما ، لا يمكننا ان نتصوره الا اذا افترضنا وجود (مجتمع فاضل) لا يحيى أي تورم وعصاب ، بنحو نفترض من خلاله ان الافراد أو الفئات أو المؤسسات الاجتماعية يغلفها وعي حاد بصلة الانسان بأخيه ، بحيث يصبح توظيف الحاجة او ايجاد عمل له ، أمراً — ليس مجرد كونه ممارسة طبيعية مفروضة على الآخرين فحسب-

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء رقم (٢٤).

بل يقترن بمشاعر السرور أيضاً.

غير أن افتراض مثل هذه (المجتمعات) يظل مجرد افتراض لم يحدثنا التاريخ بامكان تحقيقه الا في نطاق نادر، لا يمكن انسحابه على مجتمعاتنا المعاصرة التي يعي علماء النفس الارضيون قبل غيرهم طبيعة مفارقاته الضخمة.

وهذا يعني ان الأمر منحصر، أما : في ايجاد (توعية عامة) متميزة ، يهيمن عليها أفراد أو مؤسسات رسمية أو شبه رسمية تملك وسائل التأثير على صياغة ثقافة عامة للآدميين ، أو في ايجاد (توعية فردية) تصوغها الشخصية الاسلامية لنفسها عبر تعاملها مع السماء ، ومع الآخرين .

وهذا النمط الأخير، هو الصياغة التي أشار الامام (ع) اليها ، في توصيته المتقدمة ، حينما ألغى ( الآخرين ) من الحساب ، لأن الآخرين في تملکهم لوسائل الاشباع من المتعذر أن يستجيبوا لحاجة الجائع استجابة دون أن تملك خياراً ثالثاً لها . فهي حين تتجه نحو ( الآخرين ) مالكي وسائل الاشباع ، يحاصرها نطان — كما سبق التلميح — من الاستجابة حيالهم :

أ— ان تتحمل الشخصية تبعات ( الذل ) وما يستجره من التوتر والتمزق والصراع ، فتفتقد بذلك : الصحة النفسية التي يسعى علم النفس العيادي الى تحقيقها عبر توصياته (المثالية) بعمليات ( الكف ) أو ( التصعيد ) .

ب— ان تكون الشخصية فاقدة لجهازها القيمي ، أي لا تعني بالحياة ، وماء الوجه ، وحيثئذ تفتقد كينونتها أساساً وتصبح شخصية ( لا اجتماعية ) مرفوضة تماماً عند ( مجتمعها ) نفسه .

ان توصيات (الارض) لا تملك حيال هذه المشكلة ، الا حالاً واحداً هو: ممارسة (الكف) و(التصعيد).

ونعني بـ (الكف) : ان (تؤجل) الشخصية اشباع حاجاتها بنحو تتحمل من خلاله قسطاً يكبر أو يضُؤل من (الاحباط) .

ونعني بـ (التصعيد) : أن تدرس (الموقف) بنحو تحمله (تفسيرياً) خاصاً ، يخفيض من

خلاله : الاحساس بالتوتر الناجم من (ذلة) الموقف .

بيد ان السؤال هو : هل تستطيع الشخصية الارضية أن تمارس (الكف) حيال منبهات حادة ، تخيط الجائع وهو محروم منها ؟ وهل تستطع من خلال مواجهة (الذل) ان (تتصاعد) بالموقف وتعتبره أمراً عادياً : في حين ان ( الآخرين ) يعترفونها بوابل (المن) و(التفضل) ، بل و(التعيير) في أية لحظة تتحرك الشخصية (الممنون) عليها من خلال تحسسها بالسيادة والاستقلال ، أو النقد السليم لما يكتفي وسائل الاشباع ؟

ما لا يمارسة فيه ، أن وقائع الحياة اليومية التي تألفها ، تكشف لنا بوضوح عن ان (الكف) و(التصعيد) لا يمكن ممارستها البطلة ، ما دام ( الآخرون ) جزءاً من ثقافة أرضية لا تعني صلة الانسان بالسماء ، بل صلته بالارض : وهي صلة محدودة محاطة بالاحباط ، والضغوط الطبيعية والاجتماعية التي لا مناص منها بأية حال .

وبما أن ( الآخرين ) في ضوء ثقافتهم الأرضية ، لا يمتلكون امكانية الاشباع بشكله السويّ ، حينئذ ، فان ( الغاعهم ) من وجهة نظر الصحة النفسية ، سيتحقق للجائع اشباعاً نفسياً هو : الحاجة الى ( استقلال الذات ) .

غير ان الحاجة الثانية ، وهي حاجة حيوية ملحة ، ونعني بها : الحاجة الى الطعام ، ستظل قائمة تهدد الشخصية بالموت ، أو المرض الجسمي ما لم يزح التوتر العضلي للمعدة . وازاحة التوتر المذكور تتحقق في ايجاد العمل أو الوظيفة دون الاستعانة بـ ( الآخرين ) — اذا أريد الاحتفاظ بالحاجة الى ( استقلال الذات ) — : حينئذ ، فان الشخصية الاسلامية ( ذات الوعي الجاد بالسماء ) تظل آمنة ، مطمئنة ، متوازنة ( داخلياً ) ما دامت تطلب ( الحماية ) من ( السماء ) وليس من ( الآخرين ) ، انها — كما يقرر الامام (ع) — تصوّل بالسماء عند الضرورة ، وتسأها عند الحاجة ، ... والسماء تظل عند حسن ظن الشخصية الاسلامية دون أدنى شك ، تتعامل معها بقدر التزام الشخصية بمبادئ السماء ، ... وعندما يتم اشباع الحاجة الحيوية ، بدون ان يقترن الاشباع بالمن ، وذهاب ماء الوجه ، ... وتحسم المشكلة .

لکتنا عندما نتجه الى التوصيات التي يقدمها علم النفس العيادي في هذا الصدد ، نجد

أن التوفيق بين الحاجتين الرئيسيتين : النفسيّة والحيويّة (استقلال الذات ، وازاحة الجوع) لا يمكن أن يتم الا على حساب أحدّها ، فاما أن تحييا (الجوع) ولو حفظه ، واما طريق ماء الوجه ، مما يجر الشخصية الى الواقع في هاوية (التوتر) وما يستتبعه من آثار كبيرة على الصحة النفسيّة ، لا يزال علم النفس العيادي يواجه خاذجه بأرقام ضخمة ، دون أن يملك (علاجاً) لها.

ان (العلاج) لا يمكن توفره الا بامجاد (بديل) عن (الآخرين) هو : (السماء) التي توفر وسائل الاشباع . وحتى في حالات (الاحباط) ، فإن (الكف) او (التصعيد) الاسلاميين ، من الممكن أن تمارسها الشخصية بنحو مختلف تماماً عن (الكف) و (التصعيد) بمعناهما الارضيين .

فالكف أو التصعيد عند الشخصية الاسلامية ، لا يقترب بـ (الذل) الذي يحاصر الشخصية الارضية ، بل بـ (العز) الذي يتوازن وال الحاجة الى (استقلال الذات) . الشخصية الاسلامية لا تُعني (بالزائد) عن الحاجة الى الاشباع ، فيما يسهل (الكف) حيال أي اشباع يعني به الارضيون عادة .

كما انها حين (تتصاعد) بالوقف ، اما تملك (اشباعاً آجلاً) وليس مجرد (احباط) لا بديل له : كما هو شأن الارض .

من هنا تتحسس الشخصية الاسلامية بالتوازن الداخلي لها ، في حين تحييا الشخصية الارضية (توتراً) لا مناص منه .

ومن هنا أيضاً ندرك بوضوح : لماذا تطبع (المثالية) توصيات الارض ، ولماذا تطبع (الواقعية) توصيات السماء .

«السيطرة والتفوق»

9

«صلاحهما بـ(التقدير الاجتماعي)»

من الظواهر التي اعتاد علماء النفس ، درجها ضمن الحاجات أو الدوافع النفسية ، هي : الحاجة الى التفوق أو السيطرة .

ونعني بهذا الدافع: الشعور الخفي أو الحاد بالحاجة إلى، أن تتفوق الشخصية على الآخرين، أو أن تبسط نفوذها عليهم، أو أن تصبح (متميزة) عنهم بشكل أو بأخر: سواءً كان هذا التفوق أو النفوذ أو التميز في نطاق العلم أو الادارة أو السياسة، أو أي نشاط اجتماعي، تمارسه الشخصية.

والدراسات التي يقدمها هذا الصفت من الباحثين، تؤكد صحة افتراضهم في اكتسابية الدافع المذكور.

أما الاتجاه الإسلامي، فإن وجهة نظره في هذا الصدد واضحة كل الوضوح: ما دام هذا الاتجاه—أساساً—يلغي الآخرين من الحساب، على نحو ما تحدثنا عنه مفصلاً عن الغاء التقدير الاجتماعي، فيما يظل البحث عن الرئاسة والتفوق، جزء من البحث عن (التقدير) المذكور. انه يرى الى ما يسمى بدافع السيطرة أو التفوق، ظاهرة مرضية ينسبها الى أصول الكفر أو المعصية، تشددأ منه على خطورة المفارقة التي ينطوي عليها حب السيطرة.

وبلحظ : كما سبقت الاشارة ، ان المشرع الاسلامي يطلق على جملة مما اعتيد على تسميتها بـ (دوافع) أو (غراائز) ، يطلق عليها مصطلح (حب) ، قاصداً من المصطلح المذكور (الرغبة غير المشروعة) أو الرغبة الزائدة عن الحاجة ، مثل ذهابه الى ان اول ما عصى به الله ستة .

يقول النبي (ص) :

« اول ما عصى به الله ستة : حب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الطعام ... الخ ». او ذهابه الى ان أصول الكفر ثلاثة ، فيما تشعبت منها فروع هي : كما يقول الامام علي بن الحسين (ع) :

« حب النساء ، وحب الدنيا ، وحب الرئاسة ، وحب الراحة ، وحب الكلام ، وحب العلو ، وحب الثروة : فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن في حب الدنيا » .

فهذا النص يشير الى مصطلح (حب) بضمته : (حب الرئاسة) ، و (حب العلو) فيما يعنيان : السيطرة والتفوق . ويدرجهما في قائمة (المعاصي) أو المفارق التي لا ترتضيها السماء ، مما يعني بوضوح انها لا تشكل أية حاجة أو دافع (كما يذهب الى ذلك بعض الارضيين) بقدر ما تشكل (رغبات غير مشروعة) مفصحة عن أحد مظاهر التأكيد على (الذات) .

○○○○

بيد ان السؤال يثار :

لقد ورد مصطلحا (الرئاسة) و (العلو) أو (السيطرة والتفوق في اللغة الارضية) ضمن قوائم تتصل بحاجات أساسية مشروعة مثل (الطعام) و (النساء) وسواهما ، فيما اطلق عليها جميعاً (في النصين اللذين قدمهما النبي (ص) والسبجاد (ع)) مصطلح (الحب) ، مما يحتمل أنهمما (أي : الرئاسة والعلو) ينتسبان من جانب الى أساس (فطري) ، والى انهمما - من جانب آخر - على صلة بما هو (مشروع) بشكل أو باخر : مثل الطعام والجنس والنوم والراحة . فالانسان - بالضرورة - يحس بالحاجة الى الطعام والنوم والراحة ما دامت تمثل أصلأً (حيوياً) لا مناص من اشباعه ، مما يثير تساؤلاً عن دلالة ما تعنيه النصوص الاسلامية

من مصطلح (الحب) الذي انكرته النصوص المذكورة .  
 ان الاجابة على التساؤل المذكور ، لا يطلب أدنى تأمل ، اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان  
 (الحب) يعني : «الاشباع زائداً عن الحاجة» وليس مجرد (الاشباع) الذي لا يعد مجرد  
 كونه (مشروعًا) بل يعد (ضرورة) لا مناص منها .  
 ان الحاجة الى (الطعام) او (النوم) يتم اشباعها بأية وجبة او فترة تزيع التوتر العضلي  
 للمعدة أو الخلايا العصبية .

أما (الزائد) عنهم من نحو: تكثير الاكل أو النوم ، فانهما يعودان بأضرار (نتحدث  
 عنها في معالجتنا لتنظيم الدافعين المذكورين لاحقاً) لا يتعدد اثنان في كونها أضراراً ينبغي  
 تجنبها باللحاظ ما دمنا ننشد التوازن (الحيوي) للشخصية .  
 والأمر ذاته فيما يتصل بالتوازن النفسي للشخصية من حيث صلة التوازن الداخلي  
 وعدمه بظاهرتي (السيطرة والتفوق) .

ومع ذلك ، فإن السؤال يثار على النحو التالي :

هل ان الاصلين النفسيين (السيطرة والتفوق) يماطلان الأصلين (البيولوجيين : الطعام  
 والنوم) من حيث (مشروعيهما أو فطريتهما) بنحو يتطلب اشباعهما بقدر الحاجة (أي:  
 تحقيق التوازن النفسي) وحينئذ يكون الاشباع الزائد عن الحاجة هما مكتوماً بنفس الاضرار  
 التي تترتب على الاشباع الزائد عن الحاجة للطعام أو النوم؟ .

اما لا شك فيه ، ان ثمة (فارقًا) بين الأصل (الحيوي) والأصل (النفسي) من حيث  
 درجة (اللحاظ الفطري) من جانب ، ومن حيث امكانية (التعديل) أو (التحكم) فيهما ،  
 من جانب آخر ، فأنت حينما تحس بال الحاجة الى الطعام أو النوم لا مناص لك من اشباع  
 الحاجة المذكورة ، ... لكنك لست مكتوماً بالضرورة ذاتها حينما تحس بال الحاجة الى ان  
 (تفوق) على الآخرين ، أو ان (تسيطر) عليهم : فمن الممكن ان (تعديل) أو (تحكم) في  
 هاتين الحاجتين النفسيتين ، بل يمكنك ان (تلغيهما) أساساً : كما أثبتت ذلك دراسات  
 (علماء الاقوام) في هذا الصدد .

والحق ، اننا لا نحتاج الى دعم الدراسات التجريبية في اكساب الحقيقة المذكورة

(يقييناً) علمياً ، بقدر ما تفصح الحقائق أو التجارب المألوفة عن ذلك : فنحن طالما نألف (غاذج) تقع تحت أبصارنا وأسماعنا ، من لا يعنون بالتفوق أو السيطرة .

بيد اننا — بالرغم من ذلك — ينبغي أن نعالج الظاهرة في ضوء التصور الإسلامي لها ، وتحديد موقعها من (الذات) التي لا مناص من اشباع بعض حاجاتها المشروعة من جانب ، والغاء غير المشروع منها ، من جانب آخر ، ... ومن ثم ، محاولة (تنظيم) الاصل النفسي لما هو (مشروع) من حاجات (الذات) في صلتها بالتفوق أو السيطرة في دلاليهما الاسلاميتين .

٥٠٠

ان المعيار الاسلامي في تحديد ما هو مشروع أو غير مشروع من الرئاسة أو التفوق يظل مرتبطاً بما هو (موضوعي) وما هو (ذاتي) . وهو معيار ، لا يسم ظاهرة السيطرة أو التفوق فحسب ، بل يسم كل أنماط السلوك .

وفي صدد حديثنا عن الظاهرة — رتيل المذكورةتين ، فإن بعد (الذاتي) فيما من الوضوح بمكان ما دامتا متصلتين بنفس الاعراض المرضية التي تسم الباحث عن (التقدير الاجتماعي) .

غير ان هاتين الظاهرتين تكتسبان حيناً دلاله (موضوعية) ، فتصبحان حينئذ حاجتين موضوعيتين لا صلة لهما بـ (الذات) الا من حيث ارتباطها بالسماء .

ولعل أوضح غوedge للحاجة الموضوعية الى (الرئاسة) يتمثل في مطالبة يوسف (ع) بتوليه خازنـاً على الارض ، حتى انه زکى شخصيته ، خالعاً عليها سميـ (حفيف) و (عليم) ، تأكيداً للحاجة (الموضوعية) المذكورة .

والامر ذاته فيما يتصل بالحاجة الى (التفوق) عندما يستدعي السياق الموضوعي ابراز الشخصية الاسلامية لتمرير أهدافها المرتبطة بالسماء وليس بـ (الذات) المريضة . ومن هنا نجد الامام عليـ (ع) يسم من يتصدر مجلسـ علمياً يسمـ بـ (الحماقة) اذا لم يكن مستهدفاً من التصدر المذكور سلوكـاً موضوعياً صرفاً .

يقول (ع) :

«لا يجلس في صدر المجلس الا رجل فيه ثلات خصال : يحب اذا سئل ، وينطق اذا عجز القوم عن الكلام ، ويشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله . فمن لم يكن فيه شيء منهم فجلس ، فهو أحق »<sup>(١)</sup> .

و واضح من هذا النص ، ان الامام (ع) في صدد التحديد الموضوعي الصرف في عملية (تصدر) المجلس . فالفقرة الاخيرة (و يشير بالرأي الذي فيه صلاح أهله) ، تحدد موضوعية الهدف من تصدر المجلس ، ألا وهو ابداء الرأي الذي فيه (صلاح) الناس ، وليس الرأي الذي فيه (تأكيد على الذات) .

كما أن الفقريتين اللتين تحدثت عند السؤال (يحب اذا سئل) والكلام عند عجز الآخرين (و ينطق اذا عجز القوم عن الكلام) ، ... هاتين الفقرتين تعززان الذهاب الى ان (التصدر) يرتبط بهدف (موضوعي) وليس بهدف (ذاتي) ، وذلك : ان الشخصية المريضة (أي : الباحثة عن الذات) تتبع بالاجابة دون أن يسبقها سؤال ، أو تتحدث لغير ضرورة في حالة ما اذا لم يعجز الآخرون عن الكلام ، وهي على العكس تماماً من الشخصية السوية التي لم تتحدث الا اذا وجدت ان الآخرين عاجزون عن الاجابة ، ولم تتحدث الا اذا وجه اليها السؤال ، والا فانها تظل (صامتة) او جالسة دون المجلس وليس في صدارته ، مما يكشف عن ان شخصيتها (سوية) لا تبحث عن (تأكيد الذات) .

○ ○ ○

لكن ، خارجاً عن السياق الموضوعي الذي تقدم الحديث عنه ، يظل البحث عن التفوق أو الرئاسة موضع خطر بالغ الشدة من قبل المشرع الاسلامي ، حتى اننا لنجد نصوصاً من نحو «من طلب الرئاسة هلك»<sup>(٢)</sup> «لا يؤمر احد على عشرة فما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يداه : وان كان محسناً»<sup>(٣)</sup> «ان شراركم من احب ان يوطأ عقبه ، انه لا بد من كذاب او عاجز الرأي»<sup>(٤)</sup> «لا تطلب الرئاسة ولا تكن ذنباً»<sup>(٥)</sup> ... ان هذه النصوص الاربعة تتناول بعد النفي لنزعة الرئاسة من زوايا مختلفة ، فالنص الاخير يقارن

(١) البحار ، صفحة (١٤١) ، جلد (١) ، العقل والجهل .

(٢) (٣) (٤) (٥) الوسائل / ب (٥) / جهاد النفس .

بين (الرئاسة) بصفتها تصعیداً لنزعة السيطرة على الآخرين مقابل (التبغية – لا تكن ذنباً) بصفتها تصعیداً لنزعة الانحطاط والدونية . فالشخصية السوية لا تنزع الى ان تسيطر على الآخرين ، ولا تسمح لنفسها بان يسيطر الآخرون عليها أيضاً ، أي لا تريد ان تكون متبوعة ولا تابعة : لان كليهما مظهر لجذور مرض واحد هو: الاحساس بالنقص . أما نزعة الرئاسة فتعد (تعويضاً) شعورياً أو لا شعورياً عن الاحساس المذكور ، انها ترتبط بنفس نزعة (التكبر) التي اشار الامام الصادق(ع) الى انها تعيّر عن (ذل) الشخصية ، كما ان النص الثالث الذي يقول (انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي) تشير الى هذا الاحساس بالنقص ، فقد أشار(ع) الى ان «من احب ان يوطأ عقبه : انه لا بد من كذاب أو عاجز الرأي» فالعجز في الرأي يمثل سمة واضحة الانتساب الى الاحساس بالنقص ، فما دام الشخص يتحسّس بكونه (عجزاً في الرأي) أي عديم الكفاءة ، حينئذ (يعوض) احساسه المذكور بطلب الرئاسة تخفيقاً للشدة النفسية التي يكابدها . اما السمة التي تقف في الطرف الآخر من (الرئاسة) وتعني بها (التبغية) فانها مظهر واضح للاحساس بالنقص ما دام الشخص الذي يسمح لنفسه بان يكون (ذنباً) اما يتحسّس بعدم جدارته وكفاءته واستقلاله ، انه عديم الثقة بذاته .

اذًّا : عندما تقارن التوصيات الاسلامية بين (الرئاسة) و (التبغية) مع ان احدهما (افراط) في السلوك ، والآخر (تفريط) فيه ، اما تستهدف أولاً ان تحدد الجذر الشاذ لهما وهو: الاحساس بالنقص ، أي انهما مظاهران مختلفان لحقيقة واحدة .

وستتهدّف ثانياً أن تشير الى ان حظر (الرئاسة) لا يستند الى مجرد كونها تقترب حيناً بالعدوان (مثل : ايذاء الآخرين أو تضييع حقوقهم الخ) بل لأنها تستند الى ظاهرة مرضية هي (الاحساس بالضعف والعجز) .... وستتهدّف ثالثاً ان تشير الى ان حظر الرئاسة لا يعني مشروعية ما يقابلها وهي (التبغية) ، لان (التبغية) فضلاً عن كونها تعبيراً عن نفس الاحساس بالعجز والضعف : فانها تتنافى مع سمة الشخصية الاسلامية التي يحرص المشرع الاسلامي على صياغتها ذات عز و هيبة تتناسب مع رسالة الاسلام ذاتها .  
نستخلص من هذا ، ان نزعة (الرئاسة) تمثل اشد مستويات الشذوذ أو المرض النفسي ،

كما انها تقرن بسلوك عدواني طالما أشارت النصوص الاسلامية الى ذلك من نحو « ان شراركم من احب ان يوطأ عقبه » ... وتباعاً لذلك يمكننا ان نفسر دلالة النصين الآخرين اللذين لم نستشهد بهما وهم :

« من طلب الرئاسة هلك » و « لا يؤمر أحد على عشرة فما فوقهم الا جيء به يوم القيمة مغلولة يداه : وان كان محسناً » ، فالمحسن — وهو يتولى رئاسة جماعة مثلاً — من الممكن الا تقرن رئاسته بمارسات عدوانية الا ان النزعة الى الرئاسة ذاتها ما دامت ذات جذر مرضي وما دامت محفوفة بحب العلو والسيطرة فانها تتنافى مع سمات الشخصية الاسلامية التي تؤدي (ذاتها) وتتواضع لله ... كما ان سمة (الهلاك) التي اشارت التوصية الى ان ما تترتب على طلب (الرئاسة) ، لا بد ان تفصح عن احدى السمتين المحظورتين اسلامياً وهم : اقتران حب الرئاسة بمارسات العدوانية ، وكونها مقتنة بنزاعات التعالي والفوقية والزهو والكبر ونحوها من الممارسات الجفوأة المفضحة أساساً عن شذوذ الشخصية التي تتحسس بالضعة والدونية والعجز ، فتتوسل باقعة وحيل (دافعية) تعوض من خللها عن احساسها المرضي المذكور ، بالنحو الذي تحت به النصوص الاسلامية التي تقدم الحديث عنها .

### « التقدير الذاتي ...»

ان مفهوم (الذات) يرتبط — لدى علماء النفس — ببحوث (الشخصية) من حيث التعرّيف بها ، وبالسمات التي تحملها .

واما (تقدير الذات) فيعني : طبيعة النظرة التي يحملها الفرد عن شخصيته بعامة . ان نظرتنا لـ (ذواتنا) قد تكون ايجابية ، من نحو: الاحساس بأننا ذوو كفاءة وثقة واستقلال وتفاؤل ... الخ .

وقد تكون نظرتنا لـ (ذواتنا) سلبية ، من نحو: الاحساس بالدونية والضعة والتبعية والشك والتردد ... الخ .

وما لا شك فيه ، أن ادراكنا لـ (ذواتنا) بهذا النحو ، يلتئم مع التصور الاسلامي لـ (الذات) . فالمشرع الاسلامي يطالعنا بأن ننطق من التصور الابجبي لـ (ذواتنا) . انه يطالعنا بطرد الاحسیس المتصلة بالشك ، والتردد ، والاستسلام ، والتبعية ، ... كما أن اشارة السماء الى انها قد فضلتنا على الكائنات الاخرى تفضيلاً ، والى انها أسرجت الملائكة لآدم (ع) والى انها جعلتنا (خلفاء) على الارض ... كل أولئك ، يحسّننا بأن نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون ايجابية ، ... لا أن تكون (مريبة) تفترسها مشاعر النقص ، والخوف ، والاستسلام ، والرثاء لـ (الذات) .

بيد ان ما يميز التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، عن التصور الارضي لها هو: ان نظرتنا لـ (ذواتنا) تنحصر ايجابيتها في: مجرد الاحساس بأننا ذو (كفاءة) من حيث سلامه الجهاز النفسي لدينا ، ... ومن حيث وجود قدرات فاعلة في انجاز المهمة العبادية التي وظفتنا السماء لها . دون أن يتعد ذلك الى مطلق الاحساس بـ (الكفاءة) ، من حيث علاقتنا بالسماء ، أو بالآخرين : بل — على العكس — من ذلك ، يطالعنا المشرع الاسلامي بأن ننسخ نظرية سلبية عن (ذواتنا) ، في نطاق تفاعلها مع السماء ، ومع الآخرين : على نحو ما نبدأ بتوضيحه ، لاحقاً .

○○○○

### التقدير المرضي للذات:

ان التمييز بين ما هو ايجابي وبين ما هو سلبي من حيث (تقوعنا) لـ (الذات) ، يتحدد بوضوح حينما نفرز (مفردات) التقويم الذاتي في نطاق أشكالها المتنوعة ، ... وحينما نفرز الطابع السوي عن الطابع المرضي في هذا الصدد . ولعل أبرز مفردات التقدير المرضي للذات ، هو:

### الاحساس بالنقص:

يعد الاحساس بالنقص مظهراً مرضياً في تقدير الفرد لـ (ذاته) . ونحن لو بحثنا عن

الجذور الاولى لهذا الاحساس بالنقص ، نجده نابعاً — وفقاً لتصورات الارض — اما من الاحساس (الواعي) بعدم قدرة الفرد على انجاز فاعلية ما ، ... أو من الاحساس (اللاواعي) به : حيث يضرب بجذوره الى الطفولة ، وانعكاسها على سلوك الراشد .  
واما الاحساس بـ (الكفاءة) أو (الأهلية) أو (الثقة) ، فإنه يعد مظهراً (سوياً) في عملية تقويم الفرد بـ (ذاته) . والبحث عن جذور هذا الاحساس السوي ، يخضع لنفس المحددات الشعورية أو اللاشعورية التي يخضع الاحساس المرضي لها : من حيث انعكاس الخبرات الراسدة أو الطفالية على الفرد .

ويهممنا من الاشارة الى هذه الظاهرة أن نحدد أولاً (مصدرها) المرضي ومدى ما يحمله البحث الارضي من قيمة علمية في تفسيره للظاهرة المذكورة . وان نحدد ثانياً قيمة (العلاج الارضي) لهذا العرض المرضي ومدى ما يحمله من تفسير صائب أو خاطيء . وان نحدد ثالثاً طبيعة التصور الاسلامي للظاهرة وانعكاسه على الخطوط العامة التي تفرز الفارقية بين البحث الاسلامي ، وعلم النفس الارضي في معالجتهما لظاهرة (التقدير الذاتي) .

○○○

يرى (أدлер) وهو عالم نفس تحليلي — ان النشاط الانساني قائم — أساساً ، على الاحساس بالقصور ، وان هذا الاحساس متند بجذوره الى الطفولة : بطبيعتها التي تمحس الطفل بعجزه ، وضعفه ، وتبعيته للكبار : والى ان هذا الاحساس يرافق الشخصية حتى مراحل رشدها ما دامت مصادر الاحساس بالنقص تواجه الشخصية في مجالات نشاطه المختلفة .

وهذا الاحساس بالنقص ، يدفع الشخصية الى البحث عن (السيطرة) — في شتى مستوياتها الملائمة لمناخ الشخصية — (تعويضاً) عن الاحساس المذكور .  
وفي حالة (الاحباط) ، فإن الظاهرة تحول الى عرض مرضي ، الى (مركب نقص) .  
وهناك من الباحثين ، من يربط بينها (ظاهرة الاحساس بالنقص) وبين خبرات لا شعورية متعددة الى اعاقة احدى مراحل النمو (الجنسي) .

بيد أن الغالبية تربط بينها وبين خبرات الطفولة المتنوعة : من حيث التربية الخاطئة

التي تحسس الطفل بعجزه وقصوره وتبعيته ، ... أو حتى في المرحلة الراشدة التي يواجه الفرد — من خلالها — عجزاً حيال مشكلات الحياة .

والهم ، ان الاتجاهات النفسية بجمعها ، تحصر الظاهرة في نمطين : أحدهما ، الاحساس الوعي أو الشعوري بالنقض . والآخر : الاحساس غير الشعوري به ، وهو ما يطلق عليه (مركب النقص) أو (عقدة النقص) .

وفي ميدان العلاج النفسي ، فان الاتجاهات المذكورة ترسم نمطين من العلاج ، أحدهما : محاولة التعرف على جذر الظاهرة ونقلها من مخابئ اللاشعور الى سطح الشعور ، وهذا في حالة كونها (عقدة) أو (مركباً) .

واما في حالة كونها مجرد احساس واع بالمشكلة ، ... فان (العلاج) حينئذ يأخذ منحيين ، أحدهما : التعويض عنه بمحاولات (بديلة) مثل : الاتجاه الى الكسب في حالة الاحراق في الدراسة مثلاً ، أو مطاردة النقص نفسه بمحاولات السيطرة عليه مثل : التفرغ التام للدراسة لحد (التفوق) .

والآخر ، هو : الاقرار بـ (الامر الواقع) وتقبله .

هذا يحمل التصور الارضي لظاهرة (النقص) من حيث مصادره وأمامته وعلاجه .

○ ○ ○

وحين نتجه الى التصور الاسلامي ، نجد أن المشرع ، يحدد بوضوح كون الظاهرة مناسبة الى (المرض) ، انها تتخذ هذا المظاهر أو ذاك من سلوك الشخصية : يستوي في ذلك أن يكون المظاهر شعورياً أو لا شعورياً .

فالامام الصادق (ع) حينما يشير الى ان (المتكبر) مثلاً ، لا يمارس هذا السلوك الا لـ (ذلة) يجدها في نفسه .

اما تشير الى ان الفرد يتحسس بنقص لديه وهو (الذلة) ، فيعيش عنده بأحد مظاهر السلوك المرضي وهو (التكبر) .

طبعياً ، لا يعنينا أن نتعرّف على جذر الظاهرة من حيث كونها شعورية أو لا شعورية ، ما دمنا قد أوضحنا (في حقل آخر من هذه الدراسة) أن استحضار مفاهيم (اللاشعور) لم

تعد وحدها سبيلاً للعلاج ، ما دامت تجارت (المحللين) أنفسهم أثبتت فشل استحضار مفاهيم (اللاشعور) في معالجة (حالات) كثيرة ، ... وما دامت الاتجاهات النفسية الأخرى قد قدمت طرائق أخرى للعلاج ، أوضحتها في حينه .

والملهم ، ان المشرع الاسلامي لا ينفي فاعلية (اللاشعور) بل يشير في مجالات متعددة (سبق التحدث عنها) ، ... كل ما في الأمر أن (العلاج) يظل — في الحالات كلها — محكوماً ببدأ (الأننا) و(الوعي) في المقام الأول : سواء أكان الجذر لا شعورياً أو شعورياً يعيه المريض .

وحيث نعود الى المقوله التي اقتبسناها من الامام الصادق (ع) ، نجد انه (ع) قد أشار الى العرض المرضي للظاهرة ، والى انها (قناع) تستربى به المريض ، حتى (يعوض) به ما يتحسسه من (النقص) في داخله .

ومن الواضح انا لو واستعرضنا مفاهيم التحليل النفسي ولغة أصحابه ، امكننا أن نقرر — ببساطة — ان (التكبر) (في ضوء مقوله الصادق (ع) المتقدمة) يعدّ (حيلة دفاعية) قد احتمى المريض بها ، بغية التخفيف عن خبراته اللاشعورية .

ومن الممكن أيضاً ، أن يعدّ المظاهر المذكور سلوكاً مصطنعاً تعمده الشخصية من خلال (الوعي) بواقعها الذليل .

بيد انه في الحالتين ، لا ضرورة كبيرة لاستخلاص ما اذا كان المظاهر (المتكبر) مرتبطة بفعاليات لا شعورية أو شعورية في التدليل على (مصدره) ، بقدر ما تنحصر القيمة في ارتباطه بعرض مرضي هو: (الاحساس بالنقص) .

على أية حال ، يعنينا أن نلفت الانتباه الى أن وجهة النظر الاسلامية قد حددت بوضوح : كون الظاهرة (الاحساس بالنقص) منتبة الى (المرض) .

ويعنينا — من ثم — ان نتجه الى مصادر الاحساس بالظاهرة المذكورة ، وطرائق علاجها . وما لا شك فيه ، ان نمط التربية الطفليه تعكس آثارها في هذا الصدد . وقد سبق أن تحدثنا مفصلاً عن مستويات التربية المذكورة وصلة القسوة والاهتمال بتنمية الاحساس بالنقص ، وبسائر الاعراض المرضية . بيد ان ما شددنا عليه هو عدم اكتساب التربية

المذكورة ، ذلك الحجم الكبير من الخطورة ، بقدر ما تتمثل الخطورة في مرحلتي (التمييز— الطفولة المتأخرة) ، والمرحلة الراشدة .

ومن هنا ، فان غياب الوعي الاسلامي يظل هو المحدد الرئيس لاي مصدر للإحساس بالنقص . كما يظل مرتبطاً بنمط العلاج الذي يتوفى المريض عليه .

ان الإحساس الوعي بالنقص ، حين نصله بوعي الشخصية الاسلامية ، فان هذا الوعي كفيف بازاحته أساساً : سواء أكان النقص جسماً أو عقلياً أو اجتماعياً .

فلو افترضنا أن شخصية ما تحتل وظيفة عادية جداً (فيما مثل هذه الوظيفة نقصاً اجتماعياً : كأن تكون فراشاً في احدى الدوائر) ، أو أنها ذات انخفاض في الذكاء يقل عن المنحني المتوسط (فيما يمثل هذا الانخفاض نقصاً عقلياً) أو أنها مصابة بعاهة العمى (فيما مثل هذه العاهة نقصاً جسماً) ... أقول ، اذا افترضنا أمثلة هذه الشخصية (وهي تمثل نسبة كبيرة) حينئذ ، فان (وعيها العبادي) يتکفل بازاحة أي احساس بالنقص لديها : فالسماء تردم الفارقية طبيأ ، فيما لا ترى فارقاً بين رئيس للدولة ، وبين (فراش) في احدى الدوائر ، الا من حيث (التقوى) . كما ان نظرتها لعاهة ما ، أو انخفاض في الذكاء ، لا تتجاوز دائرة (التقوى) التي تظل معياراً رئيساً في الحقل : مع الأخذ بنظر الاعتبار معايير أخرى تطغى أي احساس — ولو كان ضئيلاً — بالنقص ، منها : التعامل مع الشخصية بقدر (وعيها العبادي) لديها ، وبقدر (ادراكها العقلي) للظواهر . فالشخصية ذات الذكاء المنخفض أو ذات الثقافة العبادية الضئيلة ، تظل متوازنة ، مطمئنة ، آمنة ، بأن السماء سوف لن تحاسبها على قصورها المذكور ما دامت غير مسؤولة عنه ، وما دامت السماء ذاتها تشير الى أنها تثبت وتعاقب بقدر وعي الشخصية .

والامر ذاته بالنسبة الى العاهات الجسمية ، حيث تشير السماء بوضوح الى انه ليس على ذوي العاهات من حرج .

واذن : في الحالات جميعاً ، لا تحيي الشخصية الاسلامية التي (تعي) مباديء السماء ، أي شعور بالنقص ، ما دام (التقدير الاهي) وليس (التقدير الاجتماعي) هو الذي يتحقق الفاعلية لديها .

وهذا على العكس تماماً من الشخصية الارضية التي تضطر — بحكم غيابها عن السماء — الى التحسس بالنقص ما دامت لا تملك الا الثواب والعقاب الاجتماعيين : وهم افراز لمجتمع مريض تحكمه الاستجابة المزهوة ، المتعالية .

ان توصيات الارض ، تظل عديمة الفاعلية في كل ما يتصل بحومشاعر النقص من الشخصية . فعمليات (التعويض) التي يطالب بها علم النفس العيادي (على سبيل المثال) لا يمكن تحقيقها عملياً ما دامت (الامكانات) الفردية أو الاجتماعية محدودة . والطريف ، ان هناك نموذجاً طالما يستشهد به الباحثون في معاجلتهم لهذه الظاهرة ، متمثلاً في ذلك الخطيب اليوناني الذي كان معانياً لعاهة لسانية ، لكنه تغلب عليها حتى أصبح من مشاهير الخطباء .

والسؤال هو: هل يمكن لذوي العاهات جميعاً أن يتأتى لهم مثل هذا التفوق ؟ هل ان القابلities متماثلة لدى الجميع ؟ واذا افترضنا ان القابلities متماثلة : فهل ان الظروف الاجتماعية تسمح لكل ذوي النقص باحتلال المركز الذي أتيح لواحد من بين الآلاف ؟ ان توصيات الارض تظل (عقيمة) لا تمس حتى سطح الواقع الا في نطاق ضئيل المدى ، مما يفسّر لنا — من جديد — سبب الاخفاق الذي مُنيت به العيادة النفسية .

ومهما كان ، فان التوصية الاسلامية (وهي قائمة على جملة من المباديء مثل : التقوى ، والمكافأة بقدر الطاقة ، والغاء التقدير الاجتماعي ... الخ) تظل توصية واقعية حية كفيلة بمحو كل آثار الاحساس بالنقص لدى الشخصية .

وهذا كله فيما يتصل بالاحساس الوعي بالنقص .

واما فيما يتصل بالاحساس غير الوعي او ما أسماه البحث الارضي بـ (عقدة النقص) ، فان الأمر يظل محكوماً بنفس المباديء التي تتوكأ الشخصية الاسلامية عليها في محو آثار التحسس الوعي بالancock .

فقد سبق أن أوضحنا أن (الوعي) و(الأنما) كفيلان بمحو أي مكبوتات لا شعورية دون الحاجة الى استحضار مفاهيم التحليل النفسي . فنحن لو عدنا الى مقوله الامام الصادق (ع) من ان المتكبر لا يتکبر الا لذلة يجدها في نفسه . حينئذ نقرر ان الامام (ع) قد

أشار الى ان المتكبر يعاني من (عقدة نقص) لا يتحسسها ، بقدر ما يتحسس بشعور غامض يدفعه الى ان يزهو و يتكبر دون ان يدرك مناشيء الشعور المذكور .  
وعلاج (الحالة) — في هذا الصدد — يأخذ نفس الطريقة التي يسلكها (الواعي)  
بالنقص الذي يغلفه .

فالمتكبر حينما نحيطه علمًا بأن شعوره الغامض الذي يدفعه الى الزهو أو التكبر ، اما يعود لنمط التربية التي تعرض لها في طفولته : حيث أمنت في داخله مشاعر النقص (من نحو تحسisse بأنه : عاجز ، طفل ، غير مدرك ... مضافاً الى تحقيره واهماله ) ، والى ان هذه التربية المخطئة تقف وراء احساسه بذلك شخصيته ... حينئذٍ : فان أول خطوة يبدأ بها المريض هي : تحسسه بخطأ التربية ومن ثم بخطأ سلوكه المتكبر .

والخطوة الأخرى تبدأ بمحاولاته المتكررة في التدريب على التواضع ، بعد أن نحيطه علمًا بما تنطوي عليه ظاهرة (التكبر) من مفارقات صحية وعبادية .

وطبعياً ، فان المريض حينما يعيد حسابه مع هذه الظاهرة من خلال مفاهيم السماء ، وعمليات ثوابها وعقابها ، والغايه ( الآخرين ) من الذاكرة ، والتوجه نحو (تقدير السماء) فحسب ، ... حينئذ سيتحرك بنفس الخطوات التي سلكها (الواعي) بنقصه .

اذن : في الحالتين (الاحساس الواعي بالنقص ، والاحساس غير الواعي بالنقص) تظل الشخصية الاسلامية بمنأى عن الواقع في هاوية المرض المذكور عندما يتاح لها (وعي عبادي) بالحالة التي تواجهها .

نخلص من هذا ، الى ان (الاحساس بالنقص) يعد مظهراً مرضياً من مظاهر التقدير لـ (الذات) . وان التصور الاسلامي للظاهرة — بالرغم من مشاركة بحوث (الارض) ايات في الملامح العامة للاحساس المذكور — الا انه يفترق عن بحوث الارض في طبيعة تصوّره لمصادر (النقص) وطرائق معالجته .

فمن حيث مصادر النقص ، فان التصور الاسلامي يشارك (الارض) في نظرتها الذاهبة الى اثر التنشئة الطففية : لكنه لا يخلع عليها كل الخطورة ، كما لا يشارك ببحوث الارض في بعض تفسيراتها التي تحصر هذه الظاهرة وسواها في (البعد الجنسي) لها ، أو تجعل منها

أساساً للسلوك البشري بأكمله ، كما هو المطلق (الادلري) الذي يفسر النشاط على أساس من الاحساس بالقصور: حال الآخرين أو حال الايجابيات المختلفة التي تواجه الفرد . وأما من حيث طرائق (العلاج) ، فان فاعليتها تنحصر في (الوعي الاسلامي) بالظاهرة على نحو ما تقدم الحديث عنه .

○○○○

### «الاحساس بالذنب:»

يعد (الاحساس بالذنب) — في تصور علماء النفس الارضيين — مظهراً من مظاهر التقدير السلبي للذات .

والمقصود بهذا النمط من (الاحساس) بالذنب ، — ليس الاحساس بالذنب بمعناه العبادي ، أي : الندم الواعي على ما تنهانا السماء عنه — بل : الاحساس المرضي بذنب أو خطأ لم نرتكبه عمداً ، أو بوعي منا ، ... بل حتى اذا ارتكبناه باختيارمنا — في لحظة من لحظات الضعف — فان الاحساس به ينبغي أن يمّر في أعماقنا عابراً أو موضوعياً ، نقرر بعده عدم العود اليه ، ... ثم تحسّم المشكلة .

واما لو نسبت (الاحساس بالذنب) في أعماقنا ، بحيث نحاسب أنفسنا ، ونسرف في اللوم عليها ، ونرثيها ، ونشفق عليها : مع ان المفارقة أو الخطأ لا يشكل (ذنباً) تعرف عليه : اسلامياً أو اجتماعياً .

مثل هذا الاحساس بالذنب : يُعد عرضاً مرضياً ، تترتب عليه آثار كبيرة : لعل أبرزها ظهوراً هو : الحاجة الى أن يعاقب الفرد ذاته ، تكفيراً منه عن الخطأ المذكور : كأن يعرض نفسه للأذى أو يمارس أفعالاً لا شعورية من نحو تطهير الكف بدون مسوغ مثلاً ونحوه من الممارسات التي يسردها لنا البحث الأرضي في معاجلته لهذه الظاهرة المرضية .

○○○○

والحق ، أن البحث الأرضي يحمل الظاهرة المذكورة ، أكثر مما يحتملها الواقع ، ... كما انه يقدم أكثر من تفسير لا يقره اليقين العلمي ، ... فضلاً عن انه لا يكاد يميز بوضوح بين نفطين من الاحساس : الاحساس السلبي والاحساس الايجابي بالذنب ، مما يتربت على ذلك وقوع البحث الأرضي في مفارقات تعكس أثراها على الصحة النفسية دون أدنى شك . أما التصور الاسلامي لهذه الظاهرة ، فيقوم على أساس التفرقة بين نفطين من الاحساس بالخطأ أو الذنب من جانب ، ... كما يرسم نفط الاحساس الذي ينبغي أن تختلطه الشخصية الاسلامية لها ، من جانب آخر .

فهناك نفط من الاحساس بالخطأ ، يظلّ مرضياً دون أدنى شك . وهذا من نحو من يقصر مثلاً في خدمة أحد الضيوف ، أو يصدر منه سلوك غير عمدي في اهانة صديقه . حينئذ قد يطوي الليل بأكمله ، محاسباً نفسه على هذا التقصير ، مسرفاً في اللوم عليها ، نادباً حظه الذي أوقعه في مثل هذا الخطأ ، فيما يظل هذا الاحساس بخطئه ملازماً لشخصيته ، فيما يصبح مؤثراً لوقوعه في هوة المرض العصابي .

مثل هذا الاحساس المرضي بالخطأ ، يفترق عن نفط آخر من الاحساس ، يعد سوياً دون أدنى شك ، ألا وهو : الاحساس العبادي بالذنب ، من نحو من يمارس عملاً محراً مثلاً ، ثم يظل الندم على الذنب ملازماً له ، حتى يصح ان تنطبق على أحاسيسه ، تلك الحقيقة التي أشار النبي (ص) اليها عندما أوضح ان المؤمن يحس بأن ذنبه جاثم على صدره كالجبل . أما الفاسق فيتحسسه كأنه ذبابة عابرة مررت على وجهه . ففي مثل هذا النمط من الاحساس بالذنب ، تظل شدة الاحساس به أكثر سوية (من حيث الصحة النفسية) من الاحساس العابر به ، أي : انه على العكس تماماً من الحالة السابقة .

والسر في ذلك يعود الى طبيعة الهمامية الخير والشر في تركيبة الآدمي ، حيث ينفر من الذنب بقدر وعيه السليم بفارقته ، مصحوباً بالتصميم على عدم العود اليه . بعكس الحالة السابقة التي تعطل الشخصية عن أداء وظيفتها بالنحو السليم .

وأياً كان الامر ، فإن الاحساس بالخطأ – اسلامياً – يتميز عن الاحساس الارضي به . لكننا قبل ذلك يتبع ان نقف على بحوث الأرض ، أولاً :

٠٠٠

يتوجه بعض علماء النفس الى ربط (الاحساس بالذنب) — من حيث المصدر— بظاهرة (الكبت) بما يحمله الكبت من دلالة (جنسية) في تصوّر هذا البعض (فرويد وأتباعه) والتصوّر المذكور قائماً على فهم أسطوري يربط بين الاحساس بالذنب وبين ارث فطري تسلّمته الحضارة من انسان ما قبل التاريخ : حينما مارس عملية قتل للأب المستأثر جنسياً بالاناث ، وحينما كبت رغبته المحارمية بعد العملية المذكورة . تُضاف الى هذا الارث : خبرات الطفولة التي تساهم — من خلال نمط التربية — في تضخيم أو تضليل الاحساس بالذنب ، متمثلاً في جهاز القيم لدى الشخصية (الأنما الأعلى) الذي يستمد فعالياته من الارث الفطري ، والخبرة الطفولية المذكورتين .

واما غالبية الاتجاه الأرضي — خارجاً عن النظرية المذكورة — فتظل في شتى مدارسها مشدّدة على صلة الاحساس بالذنب بالتنشئة الطفولية بعامة من حيث خصوصيتها لطابع التزمت والصرامة والبالغة في تهجين ما يمارسه الطفل من سلوك خاطئ ، ... مما يجعل جهاز (القيم) لدى الطفل ، متزمناً بدوره ، يحاسبه على كل سلوك ، كبرت أخطاؤه أو ضؤلت .

انَّ هذه الاتجاهات النفسيّة بأكملها ، تقع في وهم علمي حينما ترمد الفارق بين (الخطأ) الذي لا مناص من صرامة التأديب عليه ، وبين أخطاء ينبغي التهاون فيها ما دامت لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة إلا اذا بولغ في التدريب عليها .

ومع ذلك ، فنحن نُضطر الى أن نكرر ما سبق أن كررناه — ونكرره لاحقاً — من ان التنشئة الطفولية الاولى (المرحلة المبكرة) — وهي موضع تشدد الارضيين — لا تعكس آثارها على المرحلة الراشدة ، بل أنَّ المرحلة الثانية (الطفولة المتأخرة) هي التي يمكن أن تعكس آثارها في نطاق محدد ، ... وإلى أنَّ (المرحلة الراشدة) هي المتکفلة في الحالات جميعاً بتعديل ما اعوج من السلوك . وإنما فإن التربية الراشدة الخاطئة أو البعد الوراثي يظلان هما : المسؤولين عن انحراف الشخصية وأمراضها .

وأيًّا كان الامر ، فإن الاحساس بالذنب — في ضوء الاتجاهات النفسيّة بأكملها —

يظلّ ، من حيث مصدره و نتيجته ، موضع تسؤال : عن مدى جدية ما ينطوي عليه من فعالية ، وما يترتب عليه من آثار بالغة الخطورة على الشخصية .

فمن حيث المصدر ، ينبغي إلغاء التصور الاسطوري ، لنشأة الاحساس بالذنب (نظريه الجنس) من حيث كونه ميراثاً فطرياً من إنسان ما قبل التاريخ ، ناجماً من عمليتين (القتل) و (الرغبة المحارمية) ... ، أقول ، ينبغي إلغاء مثل هذا التصور الاسطوري ، وإبداله بالتصور الاسلامي الذي يربط بين الاحساس بالذنب أو مطلق الخطأ وبين إلهامية (الخير) و (الشر) . فما دام الفرد يرث بـ (القوة) مثل هذا الادراك لاييجابية (الخير) وسلبية (الشر) ، فإنه بالضرورة سيتحسس خطأ المفارقة التي صدرت عنه .

ونحن لا نجدنا بحاجة الى اعادة القول في تبيين مدى (التناقض) في التصور الاسطوري لنشأة الاحساس بالذنب في نظرية الجنس ما دمنا في حينه قد أوضحنا ذلك مفصلاً .  
ويعنينا هنا ، أن نشير حسب الى تحديد مصدر الاحساس بالذنب (أياً كان الاحساس : سوياً أو مرضياً) وأن نصله بالهمة الخير والشر وموقعها من عملية التنشئة الاجتماعية أو الثقافة التي تغلف مناخ الفرد وتنشئه . ثم طرائق (العلاج) الاسلامي لما هو (مرضى) من الاحساس ، وما هو (سوياً) منه .

○○○

ولنأخذ بعض الأمثلة التي اعتاد البحث الارضي على تقديمها في هذا الصدد :

خذ لذلك مثلاً : كراهية الفرد للأب بسبب استحواذه الجنسي ، و (كتبه) للكراهية المذكورة ، خوفاً من (العقاب) ، من خلال الرغبة المحارمية : وما يستتبع كلاً من الكراهية والرغبة المحارمية من احساس بالذنب ، نتيجة لجهاز القيم (الأنا الأعلى) فيما يقتاد الفر إلى جملة من أمراض العصاب ، ومنها : تحسسه بال الحاجة إلى (العقاب الذاتي) وتلذذه بهذا العقاب ، تكفيراً للذنب .

للمرة الجديدة ، لا نريد التذكير بالتناقض القائم بين الذهاب الى ان الفرد (إنسان ما قبل التاريخ) قد تحسس بـ (الخطأ) قتل الأب ، وخطأ الرغبة المحارمية ، وبين الذهاب الى ان تاريخ ما قبل القتل والرغبة المحارمية ، غير مسبوق بـ (الإرث) . وإنما بدا (الإرث)

مع عملية القتل : مما يعني بالضرورة أن (الارث) في الحالتين متتحقق بـ (القوة) لدى الفرد . وإن لم يكن ثمة ما يدعو إلى التحسس بالخطأ .

إننا بغض النظر عن التناقض المذكور، يمكننا — في ضوء مبادئ النظرية الجنسية نفسها — أن نتوقع نتيجة مضادة للعلاج الذي يستهدف التحليل النفسي في محاولة لازحة الاحساس المرضي بالذنب.

فالمريض عندما يتعرف على مناشيء الاحساس بالذنب — في ضوء التحليل النفسي ، ونقله من مخابىء اللاشعور الى سطح الشعور — سيقع في دائرة جديدة من الاحساس بالذنب بدلاً من اماتة إحساسه الأول فاللاشعور — وفقاً للاسطورة — إذا كان قد (كبت) هذه الرغبة ، فانه على الأقل قد (خفف) من وطأة الاحساس بها . وحينما يبدأ بتسليط (الوعي) عليها : من خلال التحليل النفسي ، سيبدأ لديه احساس جديد الواقع ما تنطوي عليه أعماقه من (رغبة) و (كراهية) ما دام (الأنماط الأعلى) يشجب ويستنكر (فطريّاً) مثل هذه الرغبة المحارمية وكراهيّة الآب .

من هنا ، فان تسلیط (الوعي) على هذه الظاهرة ، يساهم من خلال الایحاء بواقع (الارث) المذكور ، في تضخيم اعراض العصاب (ومنه : الاحساس بالذنب) في حالة كون الشخصية مريضة . كما انه يساهم في تویر الشخصية وتأزيها ، في حالة كونها سوية .

ولحسن الحظ ان الاتجاهات الارضية الاخرى قد تكفلت بالرد على النظرية المذكورة وما تحمله من خطأ وانحراف ، فضلاً عما تسببه من تضخيم لأعراض العصاب . ولعل أبرز هذه الردود يتمثل في الذهاب الى ان الرغبة المحارمية تظل من نصيب (الشواذ) ، ممن ورثوا عصباً (منحرفاً) ، شأنهم شأن آية شخصية (منحرفة) ترث الانحراف او البيئة الشاذة التي يلد الانحراف في نطاقها ، ومنها : بيئة صاحب النظرية نفسه .

أما التصور الإسلامي للظاهرة المذكورة، فإنه من الوضوح بمكان كبير: ما دام هذا التصور ينطلق من إلهامية الخير والشرّ، وما دام الزواج من (المحارم) محكوماً بالرفض الحالد: وهو رفضٌ قائم — ليس على أساس من الالتزام بمبادئه تفترض الشخصية الإسلامية

مفروغية الالتزام بها فحسب — بل ان المشرع نفسه يقدم لنا أكثر من نموذج (فطري) على الكراهة والنفور من (المحارم) ، وليس على (الرغبة) ، ومنه : ذلك النموذج المتمثل في (الابن) الذي ولدته أمه سفاحاً وانكرته أمام القضاء ، عندما طلبت الزواج منه ، وأعلن أمامها بصراحة بأنه (ينفر) منها بسبب لا شعوري : ثم انكشف الواقع عندما أقرت بجريتها عبر محكمة الامام علي (ع) إياها .

إنَّ هذا النموذج ، ي Finch لنا عن أنَّ الفرد يرث عنصر (النفور) وليس (الرغبة) حيال (المحارم) . ان (الرغبة) تمثل الشذوذ أو الانحراف الذي طالما نبهَ المشرع الإسلامي إلى بُعده الوراثي والبيئي : ضمن شروط خاصة سبق التحدث عنها مفصلاً في مكان آخر من هذه الدراسة .

واذن : من حيث مصدر الاحساس بالذنب ، نجد أن المصدر أساساً منتفِ ، فيما يتنتفي معه الاحساس أيضاً .

وهذا يعني أنَّ مصدر الاحساس بالذنب لا بدَّ أن يتجسد في ظاهرة أخرى غير الظاهرة الاسطورية المتصلة بالرغبة المحارمية وقتل الآب ، بل بظاهرة متصلة في نظر الاتجاهات النفسية الأخرى — بنمط التربية الطفولية وما يصاحبها من الصرامة والقسوة والتزمت ونحوه .

○ ○ ○

أنَّ الصرامة في تدريب الطفل من الممكن أن تتمي في داخله مشاعر الاحساس بالذنب ، لو انحصر الأمر في عملية (العقاب) ، دون ان تكون مشفوعة بـ (الثواب) . أو لو انحصر الأمر في ابناء مشاعر النقص لديه على نحو يقترب بالاحساس بأن اخطاءه من المعتذر أن تتجاوز ، ما دام (النقص) يقف حائلاً دونها .

مثل هذه المشاعر من الممكن ان تتنامي في نطاق التنشئة المذكورة .

بيد اننا ينبغي الا نغفل أولاً : الاساس العضوي للاحساس العصبي بالخطأ ، ... كما ينبغي الا نغفل فاعلية (الوعي) في المرحلة الراشدة : وهي فاعلية كفيلة بمحو كل آثار الطفولة (في حالة افتراض عدم الاحساس العضوي) . فاذا افترضنا انَّ (سرقة ما) قد قدمت

في الطفولة ، وان الطفل قد (كبت) ذلك : بما يقترن الكبت من احساس بالذنب ، نتيجة للسرقة ، وبما واكبها من صرامة في التأنيب على الفعل المذكور : حينئذ حين ننقل الحالة الى وعي الراشد : وعندما — في ضوء الوعي الاسلامي — يدرك الراشد ان السرقة قتلت في عهد الطفولة ، فيما لا (عقاب) من السماء عليها ، ان الأب او ولد الطفل مطلقاً ، كان قد أخطأ في تشديده على الطفل : هذا (الوعي) كاف في مسح كل المشاعر التي اقترن بالسرقة الطفولية ، حيث يتحرر الراشد من كل مكبوتاته ، ويحسم الأمر.

ثم : اذا افترضنا ان الصرامة المذكورة قد اقترن بـ (كراهية للأب) : نظراً لقصة التي مارسها الأب حيال الطفل ، وانعكاسها في كراهية لا شعورية للأب ، وما تستتبع هذه الكراهية من خوف العقاب الذي ينزله الأب بالأبن ، وتجسدـه — من ثم — في : احساس بالذنب ، نتيجة للكراهية المذكورة ...

أقول : مع هذه الافتراضات جميعاً ، فإن (الوعي الاسلامي) للراشد ، كفيل بمسح كل الآثار اللاشعورية للخبرة المذكورة . فالراشد سيدرك أن (الأب) كان حريراً على تنشئته إسلامياً : بل حتى مع افتراض خطأ الأب ، فإن الراشد سيدرك اخلاص الأب في قسوته المذكورة . بل : حتى مع افتراض عدم اخلاص الأب ، فإن أدراك الراشد لوظيفته حيال الأب ، كاف بمسح آثار الكراهية له .

اذن : يتلاشى لدى الراشد أي احساس بالذنب ، لمجرد وعيه — اسلامياً — بأن الطفولة لا عقاب عليها ، وبأن قسوة الأب يتسامح حيالها . ما دامت السماء تطالب باحترامه . وعندما يتحرر الراشد من خبراته المؤلفة تماماً .

بقي أن نشير الى أن بعض بحوث الارض عندما تصل بين مصادر الاحساس بالذنب ونتائجـه ، وعندما تشتد على استثنائه : الحاجة الى عقاب الذات ، فانها لا تقف عند هذا العرض المرضي ، بل تتجاوزه الى اعراض تتصل بعصاب (الكافـة) و (القلق) و (السلط القهري) ، بل تقف وراء حالات (ذهانية) ، مثلما تقف وراء (انحراف) الشخصية الاجتمـاعية أيضاً .

ولعل عصاب (الحصر) و(القهر) أو (السلط القهري) يظل أشد أشكال العصاب صلة بذلك.

ونظراً لخطورة هذا العصاب من جانب ، وضرورة تحديد صلته بمصادره الحقيقة من جانب آخر، ... يتعمّن علينا أن نقف عنده ، ونحدد التصور الإسلامي حال الظاهرة المذكورة .

### عصاب التسلط القهري :

يتمثل عصاب (السلط القهري) في : تسلط (أفكار) معينة على ذهن المريض بحيث لا يقوى على مقاومتها . أو تسلط (لفظي) لبعض المفردات والتراكيب ، أو سلوك (عملي) مثل : القيام ببعض الأفعال .

ويعد هذا (السلط) افصاحاً عن الحاجة الى عقاب الذات : بصفة ان التسلط هو (انزال عقاب) بها يخفي المريض — من خلاله — احساسه اللاشعورية بالذنب .

والحق: ان الاقتناع بوجود الصلة بين عصاب التسلط وبين الاحساس بالذنب ، يظل غير مصحوب باليقين العلمي : ما دامت الظواهر النفسية متتشابكة الاصول من جانب ، وذات صلة كبيرة بالاساس العضوي لها من جانب آخر .

إن النصوص الاسلامية طالما تشير الى ظاهرة مرضية تطلق عليها اسم : (الوسوسة) . كما تحفل هذه النصوص بوقائع معينة ، تشير من خلالها الى بعض النماذج المرضية في ممارسات العمل العبادي . هذا فضلاً عن أننا طالما نشاهد أفراداً تغلفهم السمة المذكورة ، فيما تبدو وكأنها على صلة بعصاب التسلط ، من نحو تطهير اليد أو الملبس أو المكان عدة مرات ، ومن نحو تكرار النية أو الوضوء ، وسواهما .

ان مثل هذه الممارسات ، تشير النصوص الاسلامية الى طابعها المرضي ، وتعفي الاشخاص من تحمل مسؤولية ذلك .

بيد ان السؤال : هل ثمة من صلة حقاً بين الافعال القهريّة المذكورة ، وبين الاحساس بالذنب ؟

إِنَّا إِذَا أَخْذَنَا الْاحْسَاسَ بِالذَّنْبِ (بِعِنَاءِ الْعَبَادِيِّ لِدِيِ الرَّاشِدِ) فَحِينَئِذٍ يُكتَسِبُ مُثُلُّ هَذَا الْاحْسَاسِ، طَابِعًا إِيجَابِيًّا. وَإِذَا أَخْذَنَا بِنَظَرِ الاعْتِبَارِ أَنَّ النَّصُوصَ الْإِسْلَامِيَّةَ قَدْ تَرْبَطَ بَيْنَ عَقَابِ السَّمَاءِ عَلَى الْخَطِيَّةِ وَبَيْنَ (الْأَمْرَاضِ) الَّتِي تُصِيبُ الشَّخْصِيَّةَ، إِلَّا أَنَّهَا لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ بِعَقْلِهِ، لِأَنَّ الْأَصَابَةَ الْعُقْلِيَّةَ، أَصَابَةُ بَدِينِهِ أَيْضًا. وَالتَّائِبُ الرَّاشِدُ يُظْلَى بَيْنَ أَنَّهَا عَنِ الْاحْسَاسِ الْمَرْضِيِّ بِالذَّنْبِ، مَمَّا يَعْنِي أَنَّ (الْأَصَابَةَ الْعُقْلِيَّةَ) لَا تُسَمِّهُ بِأَيْةٍ حَالٌ، إِلَّا إِذَا افْتَرَضْنَا أَنَّ اصْرَارَهُ عَلَى الْخَطِيَّةِ هُوَ الَّذِي يَسْتَنِذُ (الْعَقَابَ) عَلَيْهِ. وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الذَّنْبُ مَرْتَبَطًا بِمَرْحَلَةِ الرُّشُدِ وَلَيْسَ بِمَرْحَلَةِ الطَّفُولَةِ، لِأَنَّ الطَّفُولَةَ — كَمَا مَرَّ — لَا عَقَابٌ عَلَيْهَا. هَذَا فَضْلًا عَنِ انْجِهَاثِ الْأَرْضِ تَرْبِطُ بَيْنَ الطَّفُولَةِ وَانْعِكَاسَتِهَا الْلَاشُورِيَّةِ، وَلَيْسَ بِنَيْنَ مَرْحَلَةِ الرُّشُدِ وَانْعِكَاسَتِهَا الْلَاشُورِيَّةِ، وَلَيْسَ بِنَيْنَ مَرْحَلَةِ الرُّشُدِ وَانْعِكَاسَتِهَا. كُلُّ أُولَئِكَ يَعْنِي أَنَّ الْمَرْكَزَ بَيْنَ مَارْسَةِ الذَّنْبِ — فِي طَفُولَةِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْ رَشْدِهَا — وَبَيْنَ اسْتِلَائِهَا عَقَابَ السَّمَاءِ مَتَمَثِلًا فِي (عَصَابَ التَّسْلِطِ الْقَهْرِيِّ)، وَمِنْهُ : الْوَسُوْسَةُ) لَا يُعْكِنُ تَصْوِرَهُ — إِسْلَامِيًّا — مَا دَامَ الذَّنْبُ طَفُولِيًّا لَا عَقَابٌ عَلَيْهِ، وَمَا دَامَ — فِي مَرْحَلَةِ الرُّشُدِ — لَا يَعْقِبُهُ النَّدَمُ، أَيْ : لَا يَعْقِبُهُ أَحْسَاسُ بِالذَّنْبِ : لِأَنَّ غَيْرَ التَّائِبِ لَا يَتَحَسَّسُ بِالذَّنْبِ حَتَّى يَسْتَجِرْهُ إِلَى الْمَرْضِ الْمَزْعُومِ، بَلْ يَحْيِيُّ الْمَرْضَ فِي حَالَةِ انْعِدَامِ الْاحْسَاسِ بِالذَّنْبِ، مَا يَسْتَجِرْ عَقَابًا مِنَ السَّمَاءِ نَتْيَاجَةً لِاصْرَارِ الشَّخْصِيَّةِ عَلَى مَارْسَةِ الذَّنْبِ.

إِذْنُ : لَا صَلَةٌ اطْلَاقًا بَيْنِ الْاحْسَاسِ بِالذَّنْبِ (بِعِنَاءِ الْعَبَادِيِّ) وَبَيْنِ عَصَابَ التَّسْلِطِ الْقَهْرِيِّ، بَلْ تَنْحِصُرُ الْمَرْكَزَ فِي انْعِدَامِ الْاحْسَاسِ الْمَذْكُورِ، مَتَمَثِلًا فِي (عَقَابَ) تَنْزِلِهِ السَّمَاءُ عَلَى الشَّخْصِيَّةِ الَّتِي تَمَارِسُ ذُنُوبًا لَا تَنْدِمُ عَلَيْهَا. وَإِمَّا الذَّنْبُ الطَّفُولِيُّ، فَإِنَّ وَعْيَ الرَّاشِدِ كَافٍ بِازْدَاهَةِ مَكْبُوتَاتِهِ كَمَا مَرَّ.

وَخَارِجًا عَنِ ذَلِكَ، فَإِنَّ عَصَابَ (الْتَّسْلِطِ) يَظْلِمُ مَرْتَبَطًا بِالْأَسَاسِ الْعُضُوِيِّ، أَيْ : اصَابَةُ الْمَخِّ، أَوْ مَرْتَبَطًا بِخَبَرَاتِ طَفْلِيَّةٍ مُتَشَابِكَةٍ، لَا يَمْثُلُ الْاحْسَاسَ بِالذَّنْبِ إِلَّا جُزْءًَ مِنْهَا (وَهُوَ : الْاحْسَاسُ الْمَرْضِيُّ الْصَّرْفِ)، وَلَيْسَ الْاحْسَاسُ بِالذَّنْبِ بِعِنَاءِ الْعَبَادِيِّ).

(الآنَ الْمَلَاحِظُ)، أَنْ صَفَّاً كَبِيرًا مِنَ الْأَطْبَاءِ الْعُقْلِيِّينَ يَصْلُونَ بَيْنَ عَصَابَ التَّسْلِطِ، وَبَيْنَ أَسَاسِهِ الْعُضُوِيِّ، فِيمَا لَاحَظُوا ظَاهِرَةً (الْتَّسْلِطَ) مَصْحُوبَةً عَنْدَ الْأَطْفَالِ، بِالاضْطَرَابِ فِي

الملخ ، مما يعزز الذهاب لـ ان التسلط في كثير من حالاته ذو أساس عضوي ، لا أنه ذو أساس نفسي صرف .

ومع ذلك فنحن لا ننفي أصوله النفسية ، بقدر ما ننفي صلته بالاحساس بالذنب بمعناه العبادي .

أما الاحساس بالذنب بمعناه الارضي ، أو بمعناه المرضي الذي يعني : الاحساس بالخطأ ، نتيجة الصراوة والقسوة اللتين تهجان كل تصرفات الطفل : بما في ذلك تصرفاته التي لا تتشكل (خطأً) بمفهومه الارضي أو الاسلامي ، فهذا ما لا يمكن انكاره ، وامكان انسحابه — لا شعورياً — على سلوك الراشد ، ومنه :

من هنا ، فان النصوص الاسلامية (في ميدان العلاج) لا تربط بين الوسوسة (وهي أحد أشكال التسلط) ، وبين أحاسيس الذنب بمعناها العبادي ، بل تصوغها عرضاً مرضياً من الممكن تجاوزه من خلال (الوعي) بسمته المرضية . فنحن نقرأ أمثل هذه التوصيات : « الشيطان خبيث معتاد لما عوّد . فليمض أحدكم في الوهم » (١) .  
« اذا طيرت ، فامض » (٢) .  
« إذا كثر عليك السهو فامض » (٣) .

لا شك ان أمثل هذه التوصية ، لا تكشف عن درجة (المرض) الذي يغلف صاحبه ، بقدر ما توضح أن المرض يشكل حالة خفيفة أو حادة ، ... لكنه — في الحالات جائعاً — من الممكن تجاوزه من خلال (تسلیط الوعي) — وليس من خلال استحضار مقاومات التحليل النفسي وـما لا شك فيه أيضاً ، ان المرض المذكور لو كان على صلة بأحاسيس الذنب أو نحوها ، لأنسارات النصوص اليه ، ولقدّمت (علاجاً) يتناسب والا حساس المذكورة ، بينما اكتفت بالإشارة الى طابعه المرضي فحسب ، دون الاشارة الى دلالته اللاشعورية أو الشعورية ، وأهمية هذه أو تلك في ميدان العلاج .

(١) الوسائل ، باب (١٦) حدیث (٢) الخلل .

(٢) تحف العقول ، صفحة (٣٥) .

(٣) الوسائل ، باب (١٦) . حدیث (٣) الخلل .

## «رثاء الذات»

ان الاحساس بالنقص ، والاحساس بالذنب بدلاليتهما المرضيتين يظلان أبرز أشكال التقدير السلبي للذات ) .

ولعل (الرثاء للذات) بعامة ، يظل هو المظهر المحدد لأية نظرية سلبية ينسجها الفرد حول ذاته : سواء أكان الرثاء للذات ، أو الاشفاق عليها ، مرتبطة بأحساس النقص ، أو أحاسيس الذنب ، أم كان مرتبطاً بسواء من أشكال النظرة السلبية لـ (ذاتها) ، وتحديد ما هو (مرضى) منه ، وما هو (صحي) منه .

التصورات الارضية ، تمتلك إدراكاً أحادي الجانب في نظرية الفرد عن نفسه : من حيث رثاؤه لذاته . وهذا التقويم السلبي للذات ، يظل حاملاً طابعه المرضي .  
أما التصور الاسلامي ، فإنه يمتلك تفسيراً ثنائياً لهذه الظاهرة .

التفسير الاول هو: اكساب التقدير السلبي للذات طابع (المرض) : في حالة كونه تقديرأً قائماً على جملة من السمات العصبية من نحو: الشك والتrepid والاستسلام والتبعية والجبن والتهويل وما اليهما من أنماط السلوك الذي طالما نبهت النصوص الاسلامية الى طابعه المرضي . وقد مررت بنا جملة من التصنيفات الاسلامية للعصابة ، فيما كانت تنسب مفردات السلوك التي أشرنا اليها ، الى المرض ، فيما لا حاجة الى اعادة الكلام فيها .

والتصورات الارضية تلتقي مع وجهة النظر الاسلامية في هذا النمط من النظرة السلبية التي ينسجها الفرد حول ذاته .

بيد ان نمطاً آخر من التقويم السلبي للذات ، هو الذي ينفرد التصور الاسلامي به ، و يكسبه طابعاً صحياً ، فيما تظل الارض غائبة عنه تماماً .

هذا التصور ، يرى الى ان نظرتنا لـ (ذواتنا) ينبغي أن تكون (سلبية) ، راثية للذات ، مشفقة عليها ، متحسسة بقصورها ... ، ولكن : ليس من حيث العمل الوظيفي للذات ، بل

من حيث تفاعلها مع السماء ، ومع الآخرين ، في ميدان المهمة الملقاة عليها .

ولنقرأ أولاً هذا النص للإمام علي بن الحسين (ع) : مخاطباً (الله) سبحانه وتعالى :

«لا ترني في الناس درجة ، الا حططتني عند نفسي مثلها . ولا تحدث لي عزأً ظاهراً الا أحدثت لي ذلة باطنية عند نفسي بقدرها » (١) .

هذا النص يطالب السماء بأن تدع المرء ينسج نظرة سلبية حول ذاته ، ... بأن يتحسس (الذل) و(الحطة) ، بدلاً من الأحساس بالرفعة .

طبعي ، ان الأحساس بالذل والحظة اذا أخذناه بدلالة الارضية ، او بدلالة المرضية التي يقرها الشعاع الاسلامي من حيث صلته بالجهاز النفسي للشخصية ، ...

هذا النمط من الاحساس يظل ذا طابع عصابي كما هو واضح . فأنت حينما تتحسس ذاتك وكأنك عديم الكفاءة حيال انجاز عمل ما ، او حيال التعامل مع الآخرين ، ... حينئذ يكون تقديرك السلبي لذاتك ، تقديرًا مرضياً .

ولنضرب مثلاً على ذلك :

لنفترض انك كلفت بهمة التدريس ، أو الالتحاق بدائرة رسمية ، أو القيام بهمة سياسية ... حينئذ ، سيكون تقديرك السلبي لـ (ذاتك) مرضياً حينما تتحسس بعدم الجدارة أو الكفاءة بانجاز ما أو كل اليك : من نحو أن يصيبك الخجل أو الخوف من عملية التدريس ، ... ومن نحو ان تقدم رجلاً وتؤخر أخرى في الالتحاق بالدائرة الرسمية ، خوفاً من الاخفاق في التعامل مع الآخرين ... ، ومن نحو أن يصيبك التلعثم ، أو اصفرار اللون أو حرمه ، أو الاضطراب بعامة ، عندما تجلس على مائدة التفاوض مع الآخرين ...

فالخجل ، أو الخوف ، وما يصاحبهما من الاضطراب اللغظي والحركي ، ناجم — كما هو واضح — من النظرة السلبية التي نسجتها حول (ذاتك) ، وهي نظرة مريضة قائمة على احساسك بعدم الكفاءة ، ... على احساسك بالدونية والحظة والضعف والتبعية والذل .

هذا النمط من الاحساس المريض ، يظل متميزاً عن نمط آخر من الاحساس السلبي

(١) الصحيفة السجادية ، دعاء مكارم الاخلاق .

حيال (الذات) حينما تتحرك من صعيد آخر هو: التعامل مع السماء ، بل حتى التعامل مع الآخرين ، وهو: تعامل أشار اليه الامام (ع) حينما طالب الفرد بأن يتسع نظرة سلبية عن ذاته ، نظرة (الحطة) و (الذل) .

ان الحطة أو الذل في سياقهما العبادي ، يظل سمة (صحية) وليس (مرضية) عندما يتحسس المرء بهما حيال (واجبه) الذي رسمته السماء على هذه الارض .  
والفارق بين الاحساسين : الصحي والمرضى ، يتحدد بوضوح عندما تخضعهما لمعايير نفسي (يقره علم النفس الارضي بدوره) الا وهو مبدأ (قبل الواقع) .

هذا المبدأ ، طالما تشير اليه توصيات الارض في حقل الصحة النفسية ، فيما تطالب التوصيات بأن يتقبل الفرد ذاته بقدر حجمها ، لأن يبالغ في خلل التقدير عليها اكثر مما هي عليه .

وحين ننقل هذا المبدأ الارضي (وهو مبدأ صائب) الى حقل التعامل مع (الله) أو مع الآخرين : من خلال (المهمة العبادية) التي أوكلتها السماء اليها ... حينئذ ندرك دلاله ما اشار الامام (ع) اليه ، من الاحساس بالحطة والذل ، فيما يجسدان مبدأ (قبل الواقع) ، أو مبدأ (التقدير الحقيقي للذات) .

ان مبدأ (قبل الواقع) و(التقدير الحقيقي للذات) ، يفرضان على الشخصية ان تنفس نظرة راثية ، مشفقة على (ذاتها) ، ... نظرة (الذل) و (الحطة) لحجم (الذات) قبل مبدع الكون ، ... قبل (المهمة) التي تخوفت الكائنات الاخرى من تحمل نتائجها ، بينما تحملها الكائن الآدمي :

«إنا عرضنا الأمانة على السموات والارض والجبال ، فأبین أن يحملنها ، وأشفعن منها . وحملها الانسان . إنه كان ظلوماً جهولاً» .

فهذه الآية تحسم الموقف بوضوح ، حينما تربط بين أداء (الأمانة) أو (المهمة العبادية) ، وبين قصور الانسان في الاضطلاع بمهنته .

واوضح ، ان (الذات الانسانية) ضئيلة الحجم ، ذليلة ، منحطه : قبل (الله) .  
وحيثما ينسج المرء نظرة ذليلة عن ذاته حيال (الله) ، يكون حينئذ قد انطلق من المبدأ

أو المعيار الصحي الذي أشرنا اليه وأقرته تصورات الارض ألا وهو مبدأ (تقيل الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) ، أي : ان هذا النمط من الاحساس بحطة (الذات) وذلتها ، يكتسب طابعاً صحيماً ، على العكس من الاحساس بعدم الكفاءة النفسية في مواجهة (التدريس) مثلاً ، أو الالتحاق بدائرة ، أو القيام بانجاز العمل الذي يمارسه الآدميون : وفاقاً لامكانات طبيعية أودعتها السماء في (ذواتهم) .  
وهذا كله ، فيما يتصل بحجم (الذات) قبال (الله) .

○○○

اما فيما يتصل بالتقدير السلبي للذات ، حيال (الالتزام) بمبادئ السماء ، فان الامر متحكم بالطابع نفسه .

لنقرأ هذا النص للامام موسى بن جعفر(ع) ، في مخاطبته لبعض ولده :  
«يابني عليك بالجدة ، ولا تخربن نفسك عن حد التقتصير في عبادة الله عزوجلّ وطاعته . فان الله لا يعبد حق عبادته» <sup>(١)</sup> .

ان هذه الفقرة الاخيرة (فان الله لا يعبد حق عبادته) مفصحة عن دلالة ما ألمحنا اليه ، من مبدأ (تقيل الواقع) و(التقدير الحقيقى للذات) ، فما دام الله لا يعبد حق عبادته ، فحينئذ لا مناص من الاحساس بالقصور في حجم العبادي الذي يتوفّر المرء عليه قبال (الله) .

من هنا ، فان أي اكساب للذات يكبر عن حجمها الحقيقي يظل عرضياً مرضياً بالنحو الذي تقره بحوث الارض نفسها .

ومن هنا أيضاً ، ندرك الدلالة المرضية لاي تقدير زائف للذات من خلال النهي الذي تشدد النصوص الاسلامية عليه ، من نحو قوله(ع) :  
«لا تستكثروا كثیر الخیر» <sup>(٢)</sup> .

فان استكثار كثیر الخیر ، يعني : ان الشخصية تنسج تقديرآ ايجابياً لذاتها ، ... وهذا

(١) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (١) مقدمة العبادات .

(٢) الوسائل ، باب (٢٢) حديث (٣) مقدمة العبادات .

التقدير الايجابي لا واقع له الا في ذهن (المريض) ، بصفة انه — أي المريض — يبالغ في تقديره لذاته ، وينحها حجماً أكبر من واقعها . بينما يظل تقديرها السلبي للذات ، مفصحاً عن (سوية الشخصية) لأنها بهذا التقدير السلبي اكسبت (الذات) حجمها الحقيقي . والامر نفسه ، يمكننا أن نسجّبه على شتى أنماط النشاط الذي تصدر الشخصية عنه ، فيما طالبنا النصوص الاسلامية بأن ننسج عن (ذواتنا) نظرة سلبية ، مشفقة ، راثية ، متحسسة بالقصور: حتى حال ممارسات الآخرين .

ونعني بممارسات الآخرين : نظرتنا عن (ذواتهم) من خلال نظرتنا عن (ذواتنا) . فالنصوص الاسلامية طالبنا — مثلاً — في حالة رؤيتنا لشخص يكبرنا سنًا ، ... طالبنا بأن نقول لأنفسنا : لقد سبقنا بحسناه . وفي حالة رؤيتنا لشخص يصغرنا سنًا ، طالبنا النصوص بأن نقول : لقد سبقناه بالسيئات مثلاً .

و واضح من خلال هذه التوصية أنها طالبنا بأن ننسج نظرة سلبية عن ذواتنا في الحالتين : سواء أكنا قبالي شخص يكبرنا سنًا أو يصغرنا ، ... وان ننسج نظرة ايجابية عن ذوات الآخرين : سواء أكانوا يكبروننا سنًا أو يصغرون .

والسر في ذلك ، ان النظرة السلبية عن ذواتنا قبالي نظرتنا الايجابية عن ذوات الآخرين ، تظل مرتبطة بنفس المعيار الصحي الذي رسمه المشرع للشخصية الاسلامية في ضرورة احساسها بالقصور ، والرثاء للذات ، والاشفاق عليها ، ما دامت لم تقم حق القيام بالمهمة العبادية الملقاة عليها قبالي السماء مهما توفرت على العبادة الحقة .

بيد ان السؤال يثار على هذا النحو :

اذا لم يستطع الكائن البشري أن يضطلع بالعبادة الحقة ، فلم ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، وينسجها ايجابية عن ( الآخرين ) ؟ مع ان الكائنات الآدمية ( أنا والآخر ) متماثلة في القصور ؟ الاجابة على هذا السؤال تتحدد بوضوح ، حين نأخذ بنظر الاعتبار أن التوصية المذكورة تظل موجهة الى الكل ، أي : الى أن ينسج كل منا نظرة سلبية عن ذاته ، لا ، أن ( الآخرين ) معفون عن تقدير ذواتهم سلبياً : مع ملاحظة ان تقويمنا للآخرين لا يعني انهم مارسوا المهمة العبادية على الوجه الاكمل ، بقدر ما يعني انهم قدمو انجازاً عبادياً اكبر

حجماً من انجازنا .

وتتحدد أهمية هذا التقدير السلبي للذات قبل تقديرنا الايجابي للآخرين ، في ضرورة التدريب على تحسين أنفسنا بالقصور حتى لا نقع في دائرة (العجب) الذي سبق ان تحدثنا عنه مفصلاً في حقل (التقدير الاجتماعي) .

طبيعي ، من الأهمية بمكان ، أن نضع فارقاً بين التقدير الذاتي وصلته بتقدير الآخرين من حيث سلامة الجهاز النفسي ، وبين ذينك التقديررين من حيث الادراك العبادي .  
ان علماء النفس المعنيين ببحوث (الشخصية) وبخاصة : البحوث المتصلة بنظرية (الذات) ، طالما يربطون بين نظرة الشخصية لذاتها ، ونظرتها للآخرين ، ونظرة الآخرين عنها .

ومع ان الدراسات التي اجريت في هذا الصدد ، لم تستطع أن تثبت علاقة ارتباطية بين (الثلاثية) المذكورة بحيث يمكن تعميمها على الحالات بأجمعها ، ... الا ان المتيقن وجود صلة بين نظرة الفرد عن ذاته ، وانسحابها على الآخرين ، وانسحاب نظرة الآخرين عليه . فاذا افترضنا أن شخصية ما ، تقبل ذاتها ، فانها ستقبل الآخرين ، وسيقبلها الآخرون أيضاً .

ومع انه من المتيقن أيضاً ، امكانية أن تتقبل الشخصية ذاتها ، ولا تتقبل الآخرين ، أو تتقبلهم ولكن لا يتقبلونها ... الا انه من المتيقن أن تتقبل الذات يسحب اثره على تقبل الآخرين على الأقل ، دون أن نشترط تقبل الآخرين للشخصية أيضاً .  
فالشخصية المتسامحة أو المرنة مثلاً ، حينما تتقبل ذاتها ، وتحكم على ذاتها بالمرونة أو التسامح ، ستقبل الآخرين أيضاً ، وتحكم على ذواتهم بالمرونة من خلال نظرتها عن ذاتها .  
والعكس هو الصحيح أيضاً .

لكننا حين ننقل هذه الحقيقة النفسية الى صعيد العمل العبادي ، فإن الأمر يأخذ مساراً آخر في عملية التقدير للذات ، ما دام الأمر مرتبطاً بالقصور الحقيقى حيال الالتزام بمبادئ السماء ، أي : ما دام الأمر مرتبطاً ببدأ (تقدير الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) فيما يتعين على الفرد أن ينسج نظرة سلبية عن ذاته ، دون ان تحدثه نفسه بأن يسحب النظرة

المذكورة على الآخرين ، ودون ان تحدثه نفسه بأن يقوم ذاته ايجابياً قبل تقويمه الايجابي للآخرين ، أو تقويمهم الايجابي لذاته .

○○○

إذن : نخلص مما تقدم ، الى ان التقدير الذاتي لدى الشخصية الاسلامية ، يكتسب نطين من التقدير ، أحدهما : يكتسب طابع المرض ، والآخر : طابع السوية . و يتمثل الطابع المرضي للحساس السلبي بالذات ، من حيث عدم الكفاءة والجدارة ، والشك ، والتردد ، والاستسلام والخوف والتبعية والتهويل وما اليها من السمات المرضية التي تشن الفرد عن ممارسة عمله الاعتيادي في الحياة . وعلى العكس من ذلك ، فان التقدير الايجابي للذات ، يكتسب طابع السوية ، حينما تتحسس الشخصية بكافتها . والتصور الارضي يلتئم مع التصور الاسلامي في هذه الظاهرة . ويفترق التصور الاسلامي عن بحوث الارض في نقط آخر من التقدير السلبي لـ (الذات) في نطاق تعاملها مع السماء ومبادئها ، فيما يظل مثل هذا التقدير السلبي غائباً عن علم النفس الأرضي ، بسبب من غيابه عن السماء أساساً . وهو تقدير يكتسب سلبيته طابع الصحة النفسية في ضوء المعيار الأرضي نفسه ، معيار (قبل الواقع) أو (التقدير الحقيقى للذات) ، أي : واقع الذات في ضآلتها قبل خطورة السماء .

### «الحساس العبادي بالذنب»

ترتبط ممارسة (الذنب - بمعناه العبادي) بجملة من العمليات النفسية التي يمكن ان تفرز في حالات خاصة نتائج ذات طابع (صحي) ، وآخر ذات طابع (مرضى) . طبيعياً ، ان ممارسة الذنب تجسّد سلوكاً مرضىً : وفق التصور الاسلامي لمفهوم المرض الذي فصلنا الحديث عنه . كما ان الاصرار على ممارسته يعد تصعيداً للحالة المرضية ... بالمقابل ، فإن الندم على ممارسة الذنب يعد مؤشراً للسلوك الصحي ، فإذا اقترن بالعزم

على عدم المعاودة اليه : حينئذ يجسد قمة السلوك الصحي . لكن : نظراً لأن ممارسة الذنب تفترن بمشاعر الإثم (طالما يحمل الإنسان جهازاً فطرياً من الهمامية الخير والشر) : حينئذ فإن حالة من (التوتر) لا بد أن تطبع سلوكه ، وهو (توتر) يكتسب سمة الصحة أو السمية النفسية على العكس من حالات (التوتر) الأخرى التي تعد مظهراً من اضطراب الشخصية . والسر في ذلك عائد إلى أن الاحساس بالمسؤولية لا بد أن يقترن بتوتر النفس في حالة صدور المفارقات عن الشخص أو مواجهته لأية مفارقة والا أصبح الشخص فقداً لحس المسؤولية في حالة عدم مبالاته في مواجهة المفارقات .

لذلك ، فإن (التوتر) في حالات خاصة يظل سمة (صحية) وهو أمر قد انتهيه عليه أكثر من باحث في علم النفس الارضي بالنسبة للمفارقات الانسانية التي يستجيب لها الشخص بحالة من (التوتر) الصحي .

وقد أشارت التوصيات الاسلامية إلى هذا الجانب حينما أوضحت الفارقية بين الشخصية المؤمنة وغير المؤمنة ، بأن الاولى تتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على صدرها ، بينما تتحسس الأخرى ذلك وكأنه ذبابة عابرة على وجهه .

ان الفارق بين الأحساس بثقل الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر ، والاحساس بعدم ثقله وكأنه ذبابة تمر على الوجه : يدلنا على جملة من الحقائق النفسية والعبادية ، منها : ان الانسان مهما بلغت درجة شذوذه أو فقدان الحس الانساني لديه لا بد أن يقترن صدوره عن الذنب بقدر من (التوتر) حتى لو كانت نسبته ضئيلة كل الضاللة لأن فقدانه نهائياً يعني سلخه من العضوية الانسانية وهو أمر لا يمكن تصوره لأي كائن انساني ولذلك يتتحسس المفارقة ولو على مستوى الذبابة التي تمر على الوجه عابراً ... ، ومنها : ان الهمامية الخير والشر تفرض ضرورتها الفطرية على الشخص حتى ولو كان بعزل تام عن الله تعالى ، معنى ان الجهاز الفطري «فالمهمها فجورها وتقوتها» يفرض على الشخصية احساساً بالتوتر حتى لو كانت غائبة عن ادراك هذه الحقيقة مثل الشخصية الكافرة أو المعننة في المعاصي ... ومنها : ان الشخصية المؤمنة يتضخم حجم (توترها) من الذنب بقدر وعيها العبادي من جانب وبقدر ضخامة الذنب من جانب آخر ...

هذه الحقيقة الأخيرة ينبغي ان نقف عندها ما دمنا نتحدث عن الذنب وما تواكهه من الاحاسيس وما تترتب على هذه الاحاسيس من نتائج عبادية ونفسية بالنسبة لنظرة الشخصية عن (ذاتها) وافتراق ذلك عن المفهومات التي يطرحها علم النفس الارضي عن (الذات) وقضاياها .

ان الملاحظة الاسلامية المشار اليها عبر ذهابها الى ان المؤمن يتحسس الذنب وكأنه جبل جاثم على الصدر توميئ الى ان مثل هذه الشخصية ذاتوعي عبادي حاد بحيث تتواتر الى درجة التحسس المذكور.

وهناك من النصوص الإسلامية ما يرمي إلى درجات هذا الوعي .

وهناك بطبيعة الحال النخبة المصطفاة مثل النبي (ص) والائمة (ع) (وهم معصومون من الذنب) الا انهم يستغفرون الله أيضاً : لكن من دون ذنب . يقول أحد النصوص :

«ان رسول الله (ص) كان يتوب الى الله تعالى كل يوم سبعين مرة من غير ذنب»<sup>(١)</sup>  
نستخلص من هذا ان الشخصية الاسلامية بعامة تتحسس القصور عياديًّا ما دام الله تعالى لا يعبد حق عبادته : كما مرت سابقاً . وان القصور يتم حيناً من غير ذنب وحينما آخر مع الذنب ، وان هذا الأخير يتفاوت تبعاً لحجم الوعي العبادي للشخصية ، وان (التوتر) النفسي الذي يحدثه مثل هذا الذنب يظل سمة صحية ، وهو أمر يقتادنا الى طرح أهم العمليات النفسية التي تقرن بهذا (التوتر) وتعني بها : عملية الخجل من الله تعالى ، أو الخوف ) من العقاب ... فالخوف نفسه يصبح عملية (صحية) ذات معنى ضخم لأنَّه ببساطة تعبير عن سلامة الجهاز القيمي عند الشخص (الهام التقوى ...) ، وقد أكدت التوصيات الاسلامية هذا الجانب ، من نحو «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً»<sup>(٢)</sup> ، كما ان النصوص القرآنية الكريمة من نحو «ولم يخف مقام ربه جتنان» تؤكد الدلالة المشار إليها .

(١) الوسائل / ب (٩٢) / ح (٤) / جهاد النفس.

٢) الاصول / ب : الخوف والرجاء / ح (١١).

بيد أن ما تجدر ملاحظته ان مثل هذا الخوف تقرنه التوصيات الاسلامية بعنصر آخر هو (الرجاء) ايغساً : حيث سبق ان أوضحنا فاعلية هذا التأرجح بين الخوف والرجاء (في حديثنا عن السمات التي تضمنتها قائمة السلوك الاسلامي) ... ونضيف هنا ، ان التأرجح بين الخوف والرجاء «ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نور خيفة ونور رجاء ولو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا»<sup>(١)</sup> .

ان هذا التأرجح بما يستتبعه من (توتر) يظل سمة (صحية) بدوره ؛ ما دام (التوتر) أساساً يفصح عن هذا الجانب كما أوضحنا وما دام (الرجاء) يخفف من التوتر المذكور ، ... بيد ان أهمية التأرجح تمثل في المعطى الذي تفرزه وهو: الاقلاع من الذنب بسبب (الخوف) ، والاستمرارية أو العزم على ممارسة الطاعة : بسبب (الرجاء) ...

أما في حالة عدم التأرجح فان غلبة احدهما على الآخر سوف يفضي الى انحراف الشخصية أو وقوعها — مضافاً الى ذلك — في هوة الاضطراب النفسي ، فاذا غالب (الرجاء) على الخوف : تراخت الشخصية عن ممارسة العمل الخير ، واذا غالب الخوف على الرجاء تعرضت الشخصية الى أشد الحالات اضطراباً وشذوذًا وهو (اليأس) ، فاليأس — فضلاً عن سماته المضطربة — سوف يتراخي أيضاً عن ممارسة العمل الخير بل ربما لا يمارس ذلك ما دام القنوط من رحمة الله يلف شخصيته وهو أمر حذر التوصيات منه الى درجة ان النص القرآني الكريم وسم اليائس بسمة (الكفر) «ولا يأس من روح الله الا القوم الكافرون» ...

وأياً كان ، فان ما ينبغي طرحه في هذا الميدان هو: احدى العمليات النفسية التي تقترب مع العمليات التي يفرزها (الذنب) وما يجره من (التوتر) ، وما يصاحبها من التأرجح بين الخوف والرجاء ... هذه العملية النفسية تمثل في مفهوم (التوبة) التي تعد أهم المعطيات الصحية التي يوفرها المشرع الاسلامي للشخصية الاسلامية .

انها تشكل (علاجاً) لا حدود لفاعليته بالنسبة لخفض التوتر الذي يفرزه الذنب ، أي :

(١) الاصل / ب : الخوف والرجاء / ح (١٢).

التوتر الذي يفضي الى اليأس وليس (التوتر) بدلالة الصحية التي كررنا الاشارة اليه . فلو لم يبرز مفهوم (التوبة) لما امكن للطرف المقابل من التأرجح (أي الخوف والرجاء) وهو (الرجاء) أن يتحقق فاعليته .

وقد رسم المشرع مستويات (التوبة) وفق خطوط تحقق الفاعلية الى أبعد مداها ... فهناك أولاً : التوصية القائلة : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له »<sup>(١)</sup> ، وهذا وحده كاف في خفض الشدة النفسية المترتبة على ممارسة الذنب .

وهناك ثانياً : التوصية القائلة : « كفى بالندم توبة »<sup>(٢)</sup> مما يعني ان مجرد الانكار والشجب وعدم الرضا من ممارسة الذنب ، كاف في تحقيق دلاله (التوبة) ... وهناك ثالثاً : التوصية القائلة بان الله يحب التوابين ، وهذا بدوره كاف ليس في خفض الشدة النفسية فحسب بل في دفع الشخصية الى ممارسة العمل الخير بشغف واستمرارية : بسبب من التشجيع او الاثابة المذكورة .

وهناك رابعاً التوصية التي تعد اشدتها فاعلية وهي : تبديل السيئات حسنات ، أي : ان الشخصية حينما تقلع عن ممارسة الذنب لا انها تتخلص من تبعات الذنب فحسب ، بل ان الذنب يتحول الى (حسنة) تسجل لصالح الشخصية ، وهو أمر لا يحتاج الى التعقيب بالنسبة لضخامة المعطى التي تنطوي عليها التوصية المذكورة ، انها تتحقق للشخصية توازناً وأمناً وتتوافقاً داخلياً لا حدود لها ومعطياته النفسية ، فيما يعد (علاجاً) فعالاً لا يضارعه أي علاج نفسي آخر في تحقيق التوازن الداخلي للشخصية .

## « الحاجات الضرورية أو: الحاجة الى التملك»

يعد... (الدافع الى التملك) واحداً من الحاجات الضرورية التي اعتاد البحث الارضي

(١) الوسائل / ب (٨٦) / ح (١٤) .

(٢) الوسائل / ب (٨٢) / ح (١) .

ان يدرجها في قائمة (الدافع) البشرية .

أما اسلامياً : فان (التملك) — مثل سائر ادوات الحياة — يأخذ مشروعيته من خلال (الضرورة) أو الاشباع بقدر الحاجة ، بحيث لا تخرج ذلك عن صعيد (التوظيف العبادي) للشيء .

لقد اشار النص القرآني الكريم الى ظاهرة (التملك) وصلتها بالرغبات غير المشروعة في تركيبة الانسان ، عبر قوله تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث : ذلك متع الحياة الدنيا ، والله عنده حسن المآب » فالملاحظ ان (التزيين) هنا جاء في سياق الرغبة غير المشروعة لل حاجات بدليل مفهوم (الشهوة) التي تمثل البعد السلبي من طرف التجاذب من السلوك البشري (العقل — الشهوة) ، مما يعني ان تملك هذه (الثروات ، المال ، البنون ...) لا يجسد حاجة مشروعة بقدر ما يجسد ما هو زائد عنها ، كما ان مفهوم (الزينة) يشكل مظهراً من عنصر (الشهوة) المشار اليها وفق ما ورد في النص القرآني القائل : « المال والبنون زينة الحياة الدنيا ... الخ » بصفة ان (الزينة) محل لاختبار الشخصية : وفق ما ورد ايضاً في تفسيرها عبر آية قرآنية كريمة : « انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم أئتهم احسن عملاً » ، ... وهذا يعني ان (الزينة) يمكن ان تنبهر الشخصية بها فتغفل عن اداء وظيفتها العبادية بحيث تجرها اما للوقوع في ما هو (محرم) منها : كما لو اكتسب الثروة بالطرق غير المشروعة أو تقع في (المكره) منها ، أو حتى (المباح) منها : في حالة انشغال الشخصية بها وصرفها عن اداء الأحسن من العمل ...

ان ظاهرة (التملك) — كما افصحت عن ذلك دراسات علماء الاقوام — يمكن ان تنتفي عنها صفة (الحاجة أو الدافع) ما دامت مرتبطة بنمط البيئة الثقافية التي تحدد طابع (الحاجة) أو عدمها .

فالتنازل عن الممتلكات في بعض المجتمعات البشرية التي درسها علماء الاقوام : تدلل بوضوح على عدم فطرية هذه الحاجة (فعلياً) بل فطريتها بـ (القوة) فحسب . طبيعياً ، لا تعنينا دراسات علماء الاقوام في التدليل على عدم (فطرية) التملك ما دمنا

— اسلامياً — لاعني الا بوجهة النظر التي يقدمها المشروع الاسلامي بيد اننا نعتزم الاشارة الى ان (التجريب الارضي) بالرغم من عزلته عن السماء امكنته ان ينفي صفة (الحاجة) عن (التملك) ، ومن ثم فان الشخصية الاسلامية تظل أجدر بان تعني الحقيقة المشار اليها : بخاصة ان التوصيات الاسلامية تشير الى ان الارض وما فيها (ملك الله تعالى وأن منحها للانسان يظل استثماراً لاداء الوظيفة العبادية . ومع التسليم بهذه الحقيقة فان الارض أو المال مثلاً سوف يختفت بريدهما في نظر الشخصية الاسلامية فترهد عن الارض وتكتفي بما هو ضروري لها ، وترهد عن المال وتنفقه — في حالة كونه فائضاً — في الوجوه التي حددتها المشروع الاسلامي .

اذاً : تبقى (الضرورة) وعددها هي المعيار في مشروعية التملك وعدمه لذلك نجد — في سياقات متعددة — تشديداً في المطالبة بالتملك بنفس التشديد في المعن ذلك : إننا نجد نصوصاً مثل «من باع ارضًا او ماءً ولم يضع ثمنه في ارض وماء ، ذهب ثمنه محقاً»<sup>(١)</sup> ومثل : «لَا خير في مَنْ لَا يَحْبُبُ جَمْعَ الْمَالِ مِنْ حَلَالٍ يَكْفُهُ بِهِ وَجْهَهُ»<sup>(٢)</sup> ... لكن مقابل ذلك نجد نصوصاً من نحو : «لَا يجتمع المال الا لخصال خمس : بخل شديد وامل طويل ... الخ»<sup>(٣)</sup> ومثل «لَنْ تَمُوتْ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلْ رِزْقَهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْعَلُو فِي الْطَّلَبِ»<sup>(٤)</sup> ، فهذه النصوص تطالب — من جانبٍ — بجمع المال أو العقار، وتحذر من جانب آخر من المال أو العقار، مما يعني ان الاصل هو عدم الاهتمام بالتملك ، بيد أن تملك المال أو العقار قد يفرض ضرورته لاعتبارين لا مناص منهما ، أحدهما : تأمين استمرارية العيش والآخر : تحقيق عنصر (العز) الذي يسم الشخصية الاسلامية فيما فوض الله تعالى اليها كل شيء الا إذلال نفسها . لكن خارجاً عن الاعتبارين المذكورين يظل عنصر (التملك) موضع حظر بالغ الشدة مثل التهديد بالويل «لَنْ جُمِعْ مَالًا وَعُدْدَهُ» ولن يكن

(١) الوسائل / ب (٢٤) / ح (٥) مقدمات التجارة .

(٢) الوسائل / ب (٧) / ح (٢) مقدمات التجارة .

(٣) نفس المصدر / ح (٤) مقدمات التجارة .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) / ح (٨) مقدمات التجارة .

الذهب والفضة ، الخ ...

٥ ٥ ٥ ٥

ان طرائق التنظيم لـ (التملك) يتم من جانب وفقاً للأعتبرارين المشار اليهما (التأمين والعز) ، كما يتم من جانب آخر لمفهومات عبادية تأخذ ابعاداً مختلفة ، تتجه التوصيات الإسلامية من خلالها الى تنظيم (الفائض) منه ، بعد ان كانت التوصيات السابقة تتناول تنظيم ما هو ضروري منه .

ان تنظيم الفائض من (التملك) يتمثل في عملية (الإنفاق) بمختلف اشكاله : الزاميأً أو ندبأً . اما الالزامي منه فيتمثل في ظواهر الخمس والزكاة والكافارات ونحوها . واما المندوب منه ، فان لسان التوصيات الإسلامية تشدد على هذا الجانب لدرجة تقترب من الالزام ، حتى اننا لنجد ان الآية الكريمة التي تقول : «وفي أموالهم حق للسائل والمحروم» انما تشير الى ان (الحق) — وهو صفة شبه الزامية — لا يقصد منه ما هو (الواجب) بل — كما تقول النصوص المفسرة — ما هو الخارج عن ذلك .

ومن بين أن عملية (الإنفاق) لا ترتبط بمجرد تحقيق العدالة الاجتماعية أو تحقيق التوازن للمجتمع البشري فحسب ، بل ترتبط أيضاً — وهذا ماتعني به البحوث النفسية — بالبناء النفسي للشخصية عبر تدريبيها على تعلم السلوك السوي من خلال نبذ الذات والاتجاه الى الآخرين فيما يعد مثل هذا السلوك أهم المعايير التي تفرز الشخصية السوية عن الشخصية المضطربة أو المريضة نفسياً كما هو واضح .

### «ال حاجات الجمالية»

الاحساس بالجمال يجسد واحداً من الظواهر التي يدرجها علماء النفس في قائمة الدوافع البشرية ، الا أنهم يضعون هذه الحاجة في المرحلة الأخيرة من سلم الحاجات . أما اسلامياً ، فان المشرع يأخذ هذا الجانب بنظر الاعتبار وينحه بعدها عباديأً مثل سائر

ال حاجات . وقد اشارت النصوص الاسلامية الى هذا الجانب في نصوص من نحو : « قل من حرم زينة الله ... » ومثل تعقيب رسول الله (ص) على رجل وجده : « شعناً شعر رأسه وسخة ثيابه سيئة حاله » فقال له : « من الدين : المتعة »<sup>(١)</sup> ، كما ان نصوصاً قد استفاضت في تأكيد المقوله المعروفة من ان : « الله جميل يحب الجمال »<sup>(٢)</sup> كما ان سورة النحل التي ركزت الاهتمام بالثروة الحيوانية والطبيعية : طرحت مفهوم (الجمال) في سياق الشروط المذكورة مثل : « ولكم فيها جمال حين تريهون وحين تسرون » ومثل : « وتستخرجوها منه حلية تلبسونها » ...

بيد ان اشباع هذه الحاجات لا يتم — كما أشرنا — منعزلاً عن الاستثمار العبادي لها ، فالنص القرآني الكريم يقرن الظواهر الجمالية المذكورة وغيرها بضرورة (الشكر) لمعطيات الله تعالى ، كما ان نصوص الحديث التي اشارت الى ان « الله جميل يحب الجمال » قرنت ذلك بالمفهوم العبادي أيضاً مثل : « ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعيمه على عبده » .

ومن الواضح — كما أشرنا سابقاً — ان مجرد ربط الاشباع بعملية التواصل مع الله تعالى وادراك معطياته يجسد : مشاركة فكرية ووجدانية لمفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلها الله للانسان .

من هنا ، فان أية ممارسة تتجاوز هذا الصعيد العبادي تظل موضع حظر بالغ الشدة ، ففي الوقت نفسه تطالب التوصيات الاسلامية من خلاله باشباع الحاجة الجمالية من نحو النصوص المشار إليها ومن نحو نصوص أخرى مثل : « فايالك ان تزيّن الا في احسن زينتك »<sup>(٣)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بان يلبس الرجل أحسن الزي ، لكن : في الوقت نفسه نجد نصوصاً من نحو « ان الله يبغض شهرة اللباس »<sup>(٤)</sup> ومثل : « كفى بالمرء خزيًّا

(١) الوسائل / ب (١) / ح (٥) / احكام الملابس .

(٢) نفس المصدر / ح (١، ٢، ٣) الخ ...

(٣) الوسائل / ب (٢) / احكام الملابس .

(٤) نفس المصدر / ب (١٢) .

ان يلبس ثوباً يشهده»<sup>(١)</sup> حيث تطالب هذه التوصية بالا يلبس الرجل ما يميزه عن غيره ، بل تطالب توصيات أخرى بان يكون « خير لباس كل زمان : لباس أهله »<sup>(٢)</sup> ، فالملاحظ في هاتين التوصيتين أن البعد النفسي قد شدد المشرع عليه بنحو ملحوظ ، فطالب بان يكون الملبس متواافقاً مع مستوى البيئة الاجتماعية : تحسيساً بعدم الفارقية ، وطالب بالا يلبس ما هو متميز: حتى يند حب الزهو والعلو والفوقية على الآخرين ، ... والامر نفسه بالنسبة الى (المسكن) حيث تطالب النصوص مثلًا بأن يتسع منزل الشخص مثل : « للمؤمن راحة في سعة المنزل »<sup>(٣)</sup> حيثأخذت (الراحة النفسية) بنظر الاعتبار من خلال المطالبة بسعة المسكن ، الا ان التوصيات الاسلامية تقول في الان نفسه : « كل بناء ليس بكفاف فهو وبال على صاحبه يوم القيمة »<sup>(٤)</sup> و يقول احد النصوص موضحاً ما ليس بكفاف بانه « استطالة به على جيرانه وباهة لاخوانه »<sup>(٥)</sup> ... ان هذه التوصية الاخيرة تعد ملاحظة عيادية بالغة الدلالة ، حيث تشير الى طابع المرض أو الشذوذ الذي يطبع الشخصية في حالة اهتمامها ببناء المسكن خارجاً عما هو ضروري حيث تستهدف من ذلك ان تستطيل على الجيران وان تباھي به الآخرين : تعبيراً عن نزعة التعالي والزهو والكبرياء وسائر اشكال التورم الذاتي المفضح عن اضطراب الشخصية وأحاسيسها بالنقص فيما تعوضه بالنزعة المزهوة ، المتعالية ، المستطيلة على الآخرين ...

والامر نفسه بالنسبة الى وسيلة النقل التي يستخدمها الشخص حيث تشير النصوص الى ان الاستخدام لهذه الوسيلة بنحو متميز عن الآخرين : يعد تعبيراً عن تورم الذات . اذاً : امكنا ان ندرك أهمية وخطورة هذه التوصيات الاسلامية التي تتناول حاجات ليست ملحة بالنسبة الى قائمة الدوافع البشرية الأخرى ، الا انها — نظراً لارتباطها — ببناء الشخصية نفسياً وعبادياً تظل ذات خطورة ملحوظة في ميدان السلوك وتعديلاته .

(١) الوسائل / ب (٢) احكام الملابس .

(٢) نفس المصدر / ب (١) / ح (١٣) احكام المساجن .

(٣) الوسائل / ب (٢٥) / احكام المساجن .

## «ال حاجات الامنية»

من الدوافع التي يدرجها علماء النفس ضمن قائمة الدوافع هو: (ال الحاجة الى الامن). ومن بين ، ان (ال الحاجة الامنية) من الممكن تصورها في ظواهر ثلاث هي: الأ من الى الحياة ، الأ من النفسي ، الأ من الحيوى . طبىعى فان (الأمن الحيوى) يندرج ضمن الحاجات البيولوجية: الطعام، الشراب ، الصحة ... الخ : حيث تشكل حاجات مستقبلة لا مناص من اشباعها بغية استمرار الكائن الادمى .

أما (الأمن النفسي) ، فيشكل بدوره حاجة ملحة — لا تصل الى ما هو حيوى لكنها قد تتشكل فاعلية أشد منه — ما دامت مرتبطة من جانب بتدفق ما هو حيوى : فالسجناء مثلاً يضطرب اشباع حاجاته للنوم والطعام ، كما انه — من جانب آخر — يؤثر في اشباع حاجاته الى حرية التحرك : من انتفاء الى الآخرين ، وانتزاع الحب والتقدير منهم ، بل : ممارسة الحرية أساساً ، مما يفقد — مع فقدانه للحرية — معنى وجوده أساساً . كما ان المتبروذ اجتماعياً ، أو المحاط بأعداء يتربصون به السوء ... أو ... أو الخ ... يتعرض توازنه الداخلي لتوتر شديد من الصعب تحمله عادة ، مما يقتاده حتى الى الانتحار مثلاً .

وأما الحاجة الى الحياة ، فإنها تشكل — كما هو واضح — قمة الحاجات الإنسانية . فالآدميون (بغض النظر عن الاحباطات التي يواجهونها) يحسون بال الحاجة الى الحياة حتى في حالات المرض والجوع والشدائد النفسية ، مما يعني ان الحاجة المذكورة ، تشكل القمة من هرم الحاجات الإنسانية .

و واضح ، ان الحاجة المذكورة لو لم تكن بمثل هذا الالاحاج ، لفقد الانسان معنى وجوده أساساً ، ولا تنتفي كل نشاط باحث عن اشباع الحاجات الاجرى .

ومع ذلك فان (ال الحاجة الى الحياة) من الممكن ، أن يمسحها الانسان من ذاكرته في حالتين : حالة الانتصار لقيم العقلية التي يؤمن بها (مثل : الموت من أجل حرية البلد

الذي ينتمي اليه) . أو حالة تفاقم مرضه النفسي حينما يقتاده الى الانتحار . وبعدها ، من الحاجات الامنية المذكورة ، ملاحظة كل من التصور الارضي والاسلامي حيالهما ، ومدى الفارقية بين التصورين في هذا الصدد .

ونفتر سلفاً بأن (ال الحاجة الى الامن الحيوى ) سوف لن ت تعرض له في هذا الحقل ما دمنا نفرد له حقلاً خاصاً من الدراسة ، ... وما دمنا قد أوضحنا سابقاً بأن الحاجة المذكورة تظل مجرد (وسيلة) في التصور الاسلامي ، لـ (غاية) معينة هي (العبادة أو الخلافة في الارض) حيث يظل البحث عنها في نطاق ما هو ضروري ، فحسب فيما يفصل الحديث عنه لاحقاً . وتبقى (ال الحاجة الى الامن النفسي) و(الحياة) موضع معالجتنا الان .

### ال الحاجة الى الامن النفسي :

أوضحنا ( عبر حديثنا عن الدافعين : الانتماء الاجتماعي والتقدير الاجتماعي) أن الشخصية الاسلامية تفترق عن الشخصية الارضية في الغائتها لأهمية التقديررين المذكورين ، ما دامت تعوضهما بانتماء الى السماء وبتقدير منها ، مما يعني انها ليست بحاجة الى أية (حماية) نفسية من الآخرين .

بيد ان هذا لا يعني ان (الحماية النفسية) أو (الامن النفسي) لا يشكل لدىها (حاجة) بقدر ما يعني أن تحديد هذه (ال الحاجة) يصبحه تصور خاص مختلف عن التصور الارضي له . ويمكننا - في البدء - أن نقرر أهمية مثل هذه الحاجة ومشروعيتها في التصور الاسلامي ، متمثلة في النص التالي للإمام علي بن الحسين (ع) : قال (ع) في الوثيقة النفسية التي سنعرض لها في مكان آخر من هذه الدراسة ، ونعني بها : الوثيقة التي ترسم مبادئ الصحة النفسية في خطوطها العامة وهي دعاء (مكارم الاخلاق) :

« اللهم صل على محمد وآل محمد . وأبدلني من بغضة أهل الشنان المحبة . ومن حسد أهل البغي المودة . ومن ظنة أهل الصلاح الثقة . ومن عداوة الادنين الولاية . ومن حقوق ذوي الارحام المبرة . ومن خذلان الاقربين النصرة . ومن حب المدارين تصحيح المقة . ومن رد الملابسين كرم العشرة . ومن مرارة خوف الظالمين حلاوة الامنة » .

هذا النص يتضمن تسع حاجات أمنية هي : الامن أو الحماية من الحاقدین ، والحساد ، والمتهمین ، وعداوة الادنین ، وقطيعة ذوي الارحام ، وخذلان الاقارب ، والحب الزائف ، والقصوة ، والظلم .

ان هذه الحاجات التسع تبدو وكأنها حاجات فعلاً ، تحس الشخصية المسلمة بأهمية توفرها : فهي تطالب بأن يحبها الآخرون بدلاً من الحقد عليها ، وتطالب بأن يوادها الآخرون بدلاً من ان يحسدوها ، وان يحسنوا بها الظن بدلاً من توجيه التهم اليها ، وان يوالياها و يبرها و ينصرها : الادنوں وذوو الارحام والاقرباء : بدلاً من العداوة والقطيعة والخذلان ، وأن تعيش بمنأى عن الاذى الذي يلحقها بها الظالمون : السلطة أو جماعة أو فرد يعرضها للاذى .

أكثر من ذلك : فان الشخصية الاسلامية لا تحس بال الحاجة الى الحماية او الامن من اذى الآخرين فحسب ، بل تطالب بأن تنتصر على ( الآخرين ) أيضاً : وهذا ما يجسد قمة الحاجة الى الامن النفسي .

ولنتابع دعاء مكارم الاخلاق ، حيث يضيف الى الحاجات الامنية التسع المذكورة ، تسع حاجات أخرى ، تطالب بالانتصار على الآخرين . ولنقرأ :

« اللهم صل على محمد وآل محمد : واجعل لي يدأ على من ظلمني . ولسانأ على من خاصمني . وظفراً بن عاندني . وهب لي مكرأ على من كابدني . وقدرة على من اضطهدني . وتكذيباً لمن مقتني . وسلامة من توعدني . ووقفني لطاعة من سددني . ومتابعة من أرشدني .

ونحن اذا استثنينا الحاجتين الاخيرتين ( الطاعة والمتابعة للمسدد والمرشد ) ، حينئذ نواجه سبع حاجات تطالب جميعها بالانتصار على القوى المهددة لأمن الشخصية . فالشخصية الاسلامية ( من خلال حاجتها الى الامن ) لا تكتفي بالطالبة بابدال ما يهدد أنسنها ، بل تطالب بالانتصار على القوى المهددة أيضاً . انها لا ت يريد أن تؤمن شرور الظالمين فحسب ، بل تطالب بأن تكون لها يد على الظالمين أيضاً . وكل أولئك يعني - بحال ليس فيه - ان حاجتها الى الامن أو الحماية لا انها مشروعة فحسب بل انها ملحة .

والسؤال هو: كيف يمكن أن نوفق بين ذهابنا إلى أن الشخصية الإسلامية لا تحس بالحاجة إلى (الحماية) من الآخرين (كما قررنا عند الحديث عن الانتماء والتقدير الاجتماعي)، وبين ذهابنا إلى مشروعية الحاجة (الحاجة إلى الحماية)؟.

ان أدنى تأمل في هذا الصدد، يحسم الموقف بوضوح حينما نقر بأن المطالبة بتوفير (الأمن) لم يكن — في حد ذاته — غاية أو هدفًا: كما هو شأن البحث الأرضي الذي يقرر أهمية مثل هذه الحاجة، ما دامت متصلة بتوفير الحياة التي لا يملك البحث الأرضي سواها، وإنما تظل المطالبة بتوفير الأمن — في التصور الإسلامي — مرتبطة بهدف آخر: ليس هو الحياة من أجل الحياة، بل: الحياة من أجل (المهدف العبادي أو الخلافي في الأرض). فلكي يتتوفر للشخصية الإسلامية مناخ ملائم لتحقيق ممارساتها العبادية، يتسع حينئذ (دافع الأمان) لديها ما دامت القوى المهددة لاستقرارها، تتجزئها عن متابعة العمل العبادي في شروطه الملائمة، لأن ذلك نابع من مجرد الحاجة إلى توفير (الأمن)، ولو كان الأمر كذلك لما كان للمطالبة بتحمل الشدائ드 ومواجهة مختلف الاحباطات، والتضحيّة (حتى بالعمر من أجل الله) أية دلالة من التوصيات الإسلامية.

إذن: (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الإسلامية، يفترق تماماً عن (الدافع إلى الأمان) لدى الشخصية الأرضية.

الشخصية الإسلامية تستثمر (ال حاجات الأمنية) مجرد وسيلة لهدف آخر هو (الممارسة العبادية).

أما الشخصية الأرضية، فإن حاجتها إلى الأمان تظل (هدفًا) بذاته. ويترتب على هذا الفارق أن أي تهديد لأمن الشخصية الأرضية، يفقدها توازنها الداخلي، ويفقدها دلالة الحياة أساساً: حتى تقع في نهاية المطاف في ودهة المرض النفسي أو تقدم (في الحالات المرضية الشديدة) على الانتحار.

أما الشخصية الإسلامية فلا يعنيها أي تهديد لأمنها، ما دام الأمر مجرد (وسيلة) إلى غاية: ففي حالة التهديد الفعلي، مثل: ايداعها في السجن، أو مطاردتها، أو تضييق الخناق عليها، أو محاربتها بشتى الوسائل النفسية، ... في مثل هذه الحالات تختسب

الشخصية ذلك من أجل الله ، وتعده واحداً من مختلف الاحباطات التي تواجهها في الحياة العابرة ، موضة ذلك بشمن آخر هو: الثواب الآخروي ، وانتزاع التقدير من الله ، والثمين للحقيقة الموضوعية التي تنطوي عليها قيمة (السماء) في حد ذاتها .

○○○

وإذا كان الأمر فيما يتصل بـ(ال حاجات الأمنية) محكماً بهذا الطابع ، فإن الحاجة الأخرى ونعني بها : الحاجة إلى الحياة أو دافع الحياة يظل محكماً بالطابع ذاته أيضاً . وهو أمر يتطلب مزيداً من التفصيل .

إذن : فلتتجه لمعالجة الدافع المذكور :

○○○

### «الحاجة أو الدافع إلى الحياة»

من الحقائق التي لا يتناقش فيها اثنان ، ان (الدافع إلى الحياة) يظل أشد الدوافع الحاجاً في تركيب الشخصية .

وبالرغم من ان بعض (علماء الأقوام) يحاول نفي فطرية هذا الدافع عند بعض الرهوط أو الأفراد ، الا أن نفيه في الواقع يعدّ تعبيراً عن اثباته عند أولئك الرهوط أو الأفراد . ولعل ظاهرة (الانتحار) ، أو التضحيه بالعمر يُعدّان مظهراً يرتكن الباحثون اليه بعامة في التدليل على عدم فطرية الدافع المذكور .

بيد انه من الواضح (فيما يتصل بالانتحار) أن الاقدام عليه هو مظهر آخر من الحرص على (الحياة) في الواقع . فالمتتحر (وهذا ما تكشفه الوثائق وتجارب الحياة اليومية) انا يقدم على العملية المذكورة : نظراً لبلوغه مرحلة (اليأس) من اشباع حاجاته مما يفصح عن ان (حرصه) على الحياة ، و (الحادية) هذا الدافع لديه هو الذي يقتاده الى (الانتحار) . وبكلمة جديدة : ان (الانتحار) هو الوجه الآخر من (الحاجة إلى الحياة) .

وأما (التضضحية بالعمر) من أجل (القيم) فيعد بدوره تعبيراً عن (الدافع إلى الحياة) أيضاً، ولكن من خلال اشباع (اللذة العقلية) التي قلنا أنها أشد فاعلية من (الدافع البيولوجي) بالرغم من أن هذه الدافع أشد الحاجة.

بيد أن ما يعنيها من هذا كله: أن نحدد حجم هذا (الدافع إلى الحياة) بعامة: سواء أكان ذلك في نطاق ما هو مألف، أو ما هو شاذ. سواء أكان (الشذوذ) مرضياً كما هي ظاهرة (الانتحار)، أم سوياً كما هو: الاعدام على الموت من أجل القيم.

يعنيها من هذا أن نعالج الظاهرة في ضوء التصور الارضي والاسلامي لها، وملاحظة الفارق الكبير بين كل منهما في حقل الصحة النفسية.

ولنقدم ، الى التصور الأرضي ، أولاً :

○○○○

الشخصية الأرضية لا تملك إلا مساحة محددة هي (الارض)، والا زماناً محدوداً هو (عمر) الشخصية. وكلها (الزمان والمكان) يشكلان معنى (الحياة) في ذهنها.

طبعياً، مادام التركيب الآدمي قائماً على مبدأ (البحث عن اللذة)، فإن (الحياة) تظل هي المجال الذي تتحرك فيه لتحقيق الاشباع.

من هنا، لا مناص لها من التثبت بـ(الحياة)، وتحقيق فرص الاشباع فيها: حسب الظروف التي تفرض عليها حجماً معيناً من الاشباع.

وفي حالة (التصعيد): أي، التضضحية بالعمر) فإن (البديل) الذي تملكه شخصية الأرض هو (الإنسان الآخر) حيث تتحقق بتوجيهها اللذة، اشباعاً للإنسان الآخر.

وخارجياً عن التصعيد، أو الانتصار للقيم العقلية، فإن شخصية الأرض إما ان تختار مبدأ (التنوع): كأن تستسلم لأي مصدر يحقق اشباعها، كما هو الحال في النوع السياسي مثلًا. أو تتجه إلى (العدوان)، متمثلاً في السيطرة السياسية.

إذن: ثمة خيارات ثلاثة تواجه شخصية الأرض في تحقيق دلالة الحياة عندها: الاتجاه الخانع، الاتجاه العدوانى، الاتجاه الانساني.

و واضح، ان الاتجاه الأخير، عندما يلغى دافع الحياة من ذهنه، فإنه يلغيه من أجل

(الانسان الآخر) — كما قلنا ، مما يعني أن (الانسان الآخر) يظل بدوره سجينًا في نفس دائرة الحياة : في زمانها ومكانها المحددين ) ، وهي دائرة لا مناص من اشباعها بالضرورة ، والا لا نتفى معنى (الحياة) من الذهن .

وهذا ما يمكن أن يحدث في الاتجاهات العابثة والتمردة : حيث يجيء (الانتهار) تتوسّطاً للاحساس ببعث الحياة ولا معقوليتها ، أي : يجيء التضحيه بالعمر (ليس من أجل الانسان الآخر) ، بل : تعبيرًا عن الرفض للحياة ما دامت لم تتحقق اشباعاً عقلياً لدى هذا الرهط أو الافراد .

وخارجاً عن هذه الدلاله الفلسفية أو العقلية ، فان رفض (الحياة) يجيء عند البعض : احتجاجاً على عدم اشباع حاجات (المنتحر) : كأن توسيع صحته الى درجة لا تطاق مثلاً ، أو يفقد عزيزاً أثيراً لديه ، أو... أو... الخ .

ومن الواضح ، ان الخيارات الثلاثية : الانتحار ، أو الخنوع ، أو العدوان : تشكل خيارات مريضة لا تقرها الاتجاهات العيادية في علم النفس ما دامت لا تتحمل الاحباط ونتائجها ، وما دامت عاجزة عن التكيف السليم مع الحياة .

ومن هنا ، فان الخيار الوحيد الذي تملكه شخصية الأرض (في الحالات السوية) هو (الموت من أجل الآخرين) حيث يشكل هذا (الخيار) قمة التأجيل للذلة ، وهو الاتجاه الانساني قبال الاتجاهات المتمردة أو الخانعة أو العدوانية .

بيد ان الاتجاه الانساني ذاته ، يفقد دلالته — في واقع الأمر — ما دام دائراً في حلقة تردد الى (الانسان) نفسه : أي ، الفرد الباحث عن اشباع المحدود في (الحياة العابرة) .

وبكلمة أخرى : ان الشخصية الارضية حينما (تضحي بالعمر) من أجل (آخرين) ، فانها لم تصنع شيئاً الا من أجل تحقيق اشباع (الانسان الآخر) وهذا (الانسان الآخر) إنما أن يدور في حلقة مفرغة (كان يضحي بعمره من أجل الآخرين : دون أن يحقق لهم اشباعاً) وإنما أن يحقق لهم اشباعاً فعلياً .

لكن السؤال يظل قائماً : هل ان اشباع الفعل من الممكن تحقيقه في ضوء احباطات الحياة وضغوطها ؟ ؟ .

ان تجربة الأرض منذ ميلادها وحتى اللحظات المعاصرة التي نحياها ، تدلنا بوضوح : أن تحقيق الاشباع (وفق المبادئ التي تضحي الشخصية بعمرها من أجل الانتصار لها) أمر لم يتحقق بنحوه السليم طوال التاريخ كله .

وهذا يعني أنَّ (الإنسان الآخر) الذي يضحي بالعمر من أجله ، إما ان يدور في حلقة مفرغة : كل واحد : يضحي بحياته من أجل (آخرين) يضحيون بحياتهم أيضاً : دون أن يتتحقق الاشباع ، ... وإنما أن يتوجه الآخرون إلى الخيارات الأخرى : الخنوع أو العداون أو التمرد .

إذَاً : كل الاتجاهات الأرضية بما فيها (الاتجاه الإنساني) تظل عبر بحثها عن تحقيق (الدافع إلى الحياة) : إما أن تتحقق اشباعاً قائماً على (الخنوع) ، أو اشباعاً قائماً على (العدوان) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية متمردة ، يائسة (الانتحار) ، أو اشباعاً قائماً على قيمة عقلية لا جدوى فيها (ما دامت تدور في دائرة مفرغة) في اختيارها للموت بدلاً من الحياة .

وهذا كله ناجم — بطبيعة الحال — من طبيعة (ال الحاجة أو الدافع إلى الحياة) في مساحتها المحددة من المكان ، وسنواتها المحددة من الزمان ، فيما لا يقل سخيفية الأرض سواها ، مما يضطرها (بطبيعة التركيبة الأدمية القائمة على البحث عن اللذة) ، إلى اشباع مريض هو الخنوع أو العداون ، أو فقدانها للحياة أساساً (الانتحار والتضحيه) دون أن تتحقق الاشباع للإنسان الآخر .

○○○

ان عزلة الأرضيين عن السماء ، تقف وراء اختيارها البدائل الاربع المريضة ، فهي بحكم كونها لا تفقه شيئاً سوى هذه (الحياة العابرة) ، مضطراً إلى الواقع في أحد البدائل أو الخيارات : لكننا حين نتجه إلى التصور الإسلامي للظاهرة ، فإن المشكلة ت分成 أساساً ، حينما نجدـه — أي التصور الإسلامي — يضع المساحة (الآخرية) في اعتباره ، قبل كل شيء ، جاعلاً منها (هدفه) الرئيس في هذا الصدد .

أما المساحة الدنيوية (الحياة) فلا تشكل لديه الا (وسيلة) تتوكأ الشخصية عليها بمثابة

(جسر) الى الآخرة.

من هنا تفقد هذه (الوسيلة) قيمتها التي يتثبت بها الأرضيون . فالأرضيون يكرسون كل جهودهم من أجل الوصول الى (غاية) هي : اشباع حاجاتهم ، أو ما تسميه لغة الأرض بـ (السعادة) .

هدف الارضيين هو: اسعد الانسان في هذه الأرض .

طبعياً ، حينئذ ، أن تكون أعلى قيم الأرض هو (التضحية بالعمر) ، من أجل سعادة الآخرين ) في هذه الحياة المحددة ، وأن يكون ماعداها أما خنواعاً من أجل الاشباع ، أو عدواناً من أجله أيضاً ، أو انتحاراً بسبب عدم تحقيق الاشباع : وكلها ممارسات مرضية باقرار علم النفس العيادي ذاته . وأما التضحية بالعمر ما دامت تقتاد — بالضرورة — الآخر الى أحد الاتجاهات الثلاثة ، أو الى الدائرة المفرغة ، فحينئذ تظل عملاً بلا دلالة : وهو قمة انتكاسة الأرض .

أما الشخصية الاسلامية ، فما دامت الحياة لديها (وسيلة) أو (جسراً) الى حياة أخرى ، فإنها غير مضطرة اطلاقاً الى أحد الخيارات الأربع : فلا تضطر الى (الخنوع) في اشباع حاجتها الى الحياة ما دامت تملك (سواها) في الدار الآخرة . كما لا تضطر الى (العدوان) لسبب ذاته ، ولأنها محظوظ عليها أي بحث عن السيطرة والاستعلاء والتفوق ، انها لا تبغي علواً ولا فساداً في الأرض .

وللسبب ذاته لا تقدم على الانتحار: ما دامت (الحياة) لا تشكل هدفاً لديها في غمرة بحثها عن الاشباع (الأخروي) .

واما (التضحية بالعمر) أو الموت ، فمحكومة بالطبع نفسه : ما دام الموت فرacaً مؤقتاً تتبعه حياة جديدة في الدار الآخرة ، بل انها تستبشر بالموت أو الشهادة (من أجل الله) ليقينها تماماً بفوز الآخرة .

○○○○

طبيعي ، يثار السؤال التالي :

كيف يمكن حل التضارب القائم بين (الدافع الى الحياة) بما يستتبعه من مختلف المتع

التي وفرتها السماء للآدميين : بما فيها متعة (الحياة) ذاتها ، فيما نلحظ حرص المشرع الإسلامي على توفيرها حرمة ، كرامة ، آمنة ، وفيما نلحظ النصوص المطالبة — على لسان الآدميين — بتحقيق اليسر والرخاء والسرور بدلاً من العسر والشدة والمرض ... الخ.

لا شك ان (الرغبة الى الحياة) في نطاق عام تشكل دافعاً ملحاً كل الالحاح فطر الآدميون عليه . بيد ان المشرع حدد طائق خاصة لاشباع الدافع المذكور في ضوء (المبادئ الموضوعية) التي طولبوا لها . وهو أمر لا يصاد الرغبة المذكورة كما هو واضح . فالشرع يطالب الشخصية بـألا تلحق الاذى بنفسها ، ... يطالبها بأن تصارع الشدائدين والمرض والموت . بل حتى أدنى الأذى : من نحو مطالبته بعدم ممارسة الصلوات المندوبة في حالة احساسها بالملل مثلاً ، بل تعفيها من كل ممارسة لا تطيقها حتى لو كانت (فريضاً) ...

كل أولئك يدلنا ، على ان المشرع حريص كل الحرص على توفير أشد المتع اشباعاً لها .  
بيد انه في الآن ذاته ، يرسم طائق الاشباع وفق مبادئ خاصة : قد تتحقق فعلاً أشد المتع اشباعاً في نطاق ظروف خاصة تهيأ هذه الشخصية أو تلك ، وقد لا تتحقق الاشباع في نطاق ظروف أخرى .

من هنا تحبّي مبادئ (تأجيل اللذة) معياراً عاماً يرسمه المشرع لكل الآدميين : حتى يطفئ في أعماقهم (في حالات الاحتياط) أي اشباع عابر تنشده الشخصية : مثلما يرسم المشرع (الدافع الى الحياة) محفوظاً بنفس الطابع : طابع (تأجيل اللذة) حينما يرسمها متاعاً عابراً ، أو وسيلة لحياة أخرى .

اذن : من الممكن أن تتحقق الشخصية الاسلامية اشباعاً لـ (دافع الحياة) ، مثلما يمكن ألا يتتحقق الاشباع المذكور ، ... لكنها في الحالتين تظل الشخصية مشدودة الى اشباع آخر يبعدها عن (الحياة) في حالة (زهدتها) بها أو في حالة مواجهتها للشدائدين .

٠٠٠

يتربّ على ذلك ، ان أي اشباع تنشده الشخصية خارجاً عن نطاق (المبادئ) المرسومة في هذا الصدد ، يظل بحثاً زائداً عن الحاجة ، وليس (دافعاً) لا مناص من اشباعه كما هو شأن التصور الأرضي .

من هنا ، ندرك أهمية المبدأ الذي قرره أهل البيت (ع) حينما أوضحاوا ، أنَّ :  
«حب الدنيا رأس كل خطيئة»<sup>(١)</sup> .

فالباحث عن متعة (الحياة) من أجل الحياة (كما هو شأن الأرض) يضطر إلى ممارسة أي سلوك يحقق الإشباع لديه ، على نحو ما فصلنا الحديث عنه في الخيارات الأربع التي يواجهها .

أما الشخصية الإسلامية ، فإنها (في حالة انعدام وعيها) ستقع في نفس المفارقة ، أو الممارسة المريضة ، أو الخطيئة التي تت وعد السماء بها .  
أما في حالة وعيها التام بالحقيقة المذكورة ، فإن (الحياة) تنطفئ في أعاقها تماماً  
وعندها تنطفئ الممارسة المريضة (الخطيئة) بدورها .  
والكلمة الأخيرة :

ان (الحياة) في التصور الإسلامي ، ترتبط بحقيقة واحدة فحسب ، لعلها تشكل أقوى الدوافع أو الحاجات حينما ترتبط بالمهمة الخلافية في الأرض ، أي : حينما تدرك الشخصية الإسلامية دلالة وجودها في (الحياة) .

من هنا ، فإن الإمام علياً<sup>(ع)</sup> ألفت انتباها إلى أهمية (الحاجة إلى الحياة) حينما قال عنها :

«الدنيا صدق لمن صدقها . ودار عافية لمن فهم عنها . ودار غنى لمن تزود منها . ودار موعظة لمن اتعظ بها : مسجد أحباء الله ، ومصلى ملائكة الله ، ومبهط وحي الله ، ومتجر أولياء الله ، ... الخ»<sup>(٢)</sup> .

فالعافية ، والغنى ، والتجارة وسوها تظل (حاجات) و(دowافع) لا يمكن تحقيق اشباعها إلا في نطاق الممارسة (الحياتية) : ما دامت تقتاد — في نهاية المطاف — ليس إلى الاشباع المؤقت (في نطاق الوعي بحقيقة الحياة) فحسب ، بل إلى الاشباع الدائم في نطاق الحياة الآخرة : وهو اشباع لا حدود له .

(١) الوسائل ، باب (٦١) حديث (٤) ، جهاد النفس .

(٢) تحف العقول / ص (١٨٣) .

### «المسالمة ... والعدوان»

لعل النشاط الذي يعني به علم النفس الأرضي فيما يتصل بال الحاجة الى (المسالمة) أو الحاجة المضادة لها : (العدوان) ، لعل هذا النشاط يستأثر بأهمية لا توازنها أهمية النشاط المتصل بال حاجات أو الدوافع الأخرى ، ما دامت غالبية أنماط السلوك تتصل — من قريب أو بعيد — بهذا (الدافع) .

ان الحقد والحسد والغيرة — على سبيل المثال — تُعدّ (مظاهر) داخلية لل الحاجة الى (العدوان) . كما أن الحرب والتنافس والكلام الجارح : تعد مظاهر (خارجية) لل الحاجة المذكورة . يستوي في ذلك أن يكون المظهر (حركياً) أو (لفظياً) . حتى انه يمكننا أن نصنف كل أو غالبية أنماط السلوك : بما فيه من (أمجزة) و(سمات) ومفرداتها من : كذب وخيانة وخديعة وشتم ... و... الخ ، يمكننا أن نصنفها ضمن (العدوان) . وما يقابلها ، ضمن (المسالمة) .

من هنا ، نجد أن كثيراً من الباحثين يتبعون هذا التصنيف الثنائي للدوافع أو الحاجات ، أو — على الأقل — يدرجون سائر الدوافع أو الحاجات المختلفة ، ضمن هذا التصنيف الثنائي العام .

والحق ان مثل هذا (التصنيف) الثنائي لل حاجات ، يظل على صلة كبيرة بواقع التركيبة الأدمية ، وهو أمر يتتوفر المشرع الإسلامي على فرز خطوطه . لكن ضمن صياغة خاصة ، متميزة عن التصور الأرضي للتصنيف المذكور .

ان بحوث الأرض حينما تتوفّر على دراسة هذا الجانب (المسالمة والعدوان) ، تنطلق من تصورات مختلفة فيما يتصل بـ (فطريّة) هذا الدافع أو (اكتسابيّته) ، وبإمكان (تعديلاته) . مثلما تتفاوت في تحديد أسبابه وعلاجه .

فتشمة اتجاه يرى الى ان الكائن الادمي (مسالم) في طبيعة تركيبة كل ما في الأمر أن

(البيئة) بما تكتنفها من (نفافة) منحرفة هي التي تنمي لديه نزعه (العدوان). ثمة اتجاه ثان : يرى الى الكائن الآدمي (صفحة بيضاء) من الممكن أن تحولها (التنشئة) الى (مسالم أو عدواني). ثمة اتجاه ثالث : يرى أن (الاحباط) هو السبب في إغاء النزعه (العدوانية) ، فما دامت حاجات الإنسان لم (تشبع) بشكل يحقق توازنه الداخلي ، فإنه مضطراً إلى أن يستجيب للظواهر استجابة (عدوانية) ما دامت تقف حائلاً دون الإشباع .

يواكب هذا الاتجاه ، اتجاه لا يقصر الأمر على الاحباط أو عدمه أو درجته وصلة ذلك بالعدوان ، بل يجد – أساساً – أن عجز الإنسان عن اشباع حاجاته ، والى مفروغية (الاحباط). يضطره الى (العدوان) : بصفته استجابة حتمية للاحباط . على أن أشد الاتجاهات (مفارة) هو: الاتجاه الذاهب الى ان (العدوان) يمثل حاجة أو دافعاً (فطرياً) يرثه الكائن الآدمي بـ (ال فعل) .

وفي نطاق هذا الاتجاه ، هناك من يجعله واحداً من (د الواقع) متنوعة تتصل بشتى أنماط السلوك ، ومن يجعله (شرطأً) واحداً من دافعين رئيسين يطبعان سلوك الإنسان : شطره الأول هو: غريزة الموت ، فيما يظل (العدوان) مظهراً لهذه الغريزة الأخيرة: (غريزة الموت) وهذا كله فيما يتصل بالتصورات الأرضية لظاهرة (العدوان) . اما التصور الإسلامي للظاهرة ، فإنه من الواضح بمكان كبير ، ما دمنا قد أوضحنا في حينه ، أن الكائن يرث بـ (القدرة) مباديء (الشهوة والعقل) أو (الذات والموضوع) أو (الخير والشر) ، والى ان عملية (التأجيل) التي يمارسها في بحثه عن اللذة هي التي تترجم (القدرة) الى (فعل) ايجابي هو (المسالمة) ، وعدهمه (أي : عدم التأجيل) هو الذي يترجم (القدرة) الى (فعل) سلبي هو: (العدوان) .

وقد أوضحنا في حينه أيضاً ، أن هذا المبدأ الثابت في تركيبة الإنسان من الممكن في ظل ظروف أو شروط خاصة أن يطأ عليه (التغيير) بحيث تصبح (النزعه العدوانية) ذات طابع (فطري) ترثه الشخصية بـ (ال فعل) : لأسباب سبق شرحها مفصلاً . ولعل النصوص التي قدمها الإمام الصادق (ع) عن الأفراد أو الرهوت الذين يرثون (أصولاً غادرة) – فيما منع

الامام (ع) التزوّيج منه — لعل هذه النصوص التي سبق الوقوف عندها (في حديثنا عن الوراثة والمحيط) ، تلقي انارة كافية على الظاهرة .

بيد أن ذلك كله ، يظل (استثناء) للقاعدة ، وليس مبدأ عاماً يسم البشر بـأجمعهم (كما هو تصور بعض الاتجاهات الأرضية) ، انه يمثل — كما أوضحتنا — وراثة (طارئة) ، وليس وراثة (ثابتة) ، انه يمثل (انفاراً) أو (رهوطاً) بأعيانهم : تضافرت جملة من الأسباب على تطبيعهم بالسمة المذكورة .

وخارجاً عن ذلك ، فإن القاعدة تتطلّب متسمة بوراثة (نقية) عن أية شائبة مُن (عدوان) .  
بيد ان ما نعتزم التشدد عليه في هذا الصدد ، هو أن (العدوان) يظل أشد مظاهر (الشهوة) أو (الذات) أو (الشّر) بروزاً بالقياس الى المظاهر الأخرى .

ولعل هذا (البروز) هو الذي دفع أحد الباحثين بأن يجعل (العدوان) أحد شطري السلوك ، على نحو لا مناص من صدور البشرية عنه ، متمثلاً في سلوك (فردي) هو: مرض الشخصية ، وفي سلوك (جمعي) هو: الحرب ... مثلكما دفعه الى أن يصنفه الى عدوان مباشر باليد أو باللسان أو بأية حركة ، وإلى عدوان غير مباشر (مثل: الدعاية ، وفلتان اللسان ، ... الخ) ، بل دفعه الى أن يتصوّر (العدوان) متوجهاً حيناً نحو (الخارج) وهو العدوان المأثور : وحينما نحو (داخل الشخصية) نفسها فيما يطلق على ذلك مصطلح (الماسوشية وهي: التلذذ بتعديب الذات) قبال العدوان نحو الخارج فيما يطلق عليه مصطلح (السادية: وهي: التلذذ بتعديب الآخرين) .

ان مالا مناقشة فيه ، ان يظل (العدوان) أبرز مظاهر السلوك (الشهوي) (الذاتي) (الشرير) ، انه يقف وراء غالبية الأنماط أو مفردات السلوك — كما سنرى ، لكنه لا يمثل — (ارثاً) فطرياً من جانب ، كما لا يرتبط بالمفاهيم التي ينطلق الباحث الأرضي المذكور منها في تفسيره للسلوك .

وخارجاً عن ذلك ، فإنه (أي العدوان) يظل — مثلكما قلنا — أشد أنماط السلوك (الشهوي) بروزاً من جانب ، وإلى انه يقف وراء غالبية أنماط أو مفردات السلوك (الشهوي) من جانب آخر .

وبإمكاننا أن نتعرف على الحقيقتين المذكورتين ، اذا أدركنا : أولاً ان (ايذاء الآخرين) هو المظهر الأشد بروزاً لكل سلوك (شهوي) . فالممارسات الشهوية (الفردية) الصرف مثل : الشرارة في الطعام ، أو المال ، أو الجنس ، أو اللهو... الخ ، اما تعكس آثارها على (الذات) الشخصية ، دون أن تتمد إلى (ايذاء الآخرين) . أما الممارسات الشهوية المرتبطة بـ(الآخرين) ، فان انعكاسها عليهم ، يظل أمراً من الوضوح بمكان كبير . فالقتل أو التجريح ، أو السب ، أو الأهانة ، بل : الحقد على الآخرين بعامة ، والحسد منهم ، تظل أ蔓طاً (عدوانية) أشد بروزاً من الأنماط الأخرى المتصلة بالبحث عن (التفوق) أو (الاستطلاع) أو... أو... الخ .

ثانياً : ان غالبية مفردات السلوك ، تظل وراء (النزعية العدوانية) بنحو واضح : فالاعتداء باليد أو السلاح ، أو باللفظ من نحو: الغيبة والاستماع اليها ، والافتراء ، والشتائم والأهانة والمزاح ، وبالحركة مثل : السخرية باليد ، والشفاه ، والعيون ، والمحاكاة بعامة ، وبالممارسات الخارجية مثل : الغش والخداعة والهرجان والسرقة و.. الخ ، كل أولئك يظل مشكلة غالبية السلوك اليومي الذي تمارسه الشخصية الأرضية أو غير الملتزمة : فيما تضؤل أمامها — من حيث الكلم — الممارسات الأخرى غير العدوانية .

ومن هنا يمكننا ، ان ندرك سر التوصيات الإسلامية الحائمة على هذا المظهر من السلوك : بصفته أشد أشكال الذات بروزاً ، وأضخم المفردات رقمًا .

بل يمكننا أن ندرك صلة (الشخصية) بالآخرين : فيما يشدد المشرع الإسلامي عليها من خلال مبدأ (الحب ، وقضاء الحاجة) حيث يمثلان الدلالة الوحيدة المشروعة — في التصور الإسلامي — لصلة الشخصية بالآخرين ، والا فان (الآخرين) — كما لحظنا — ملغون من حساب الشخصية التي تعامل مع السماء .

ان مبدأ (حب الآخرين) و(قضاء حاجتهم) يمثلان الطرف المضاد تماماً ، لطرف (العدوان) أو (الحقد) ... فيما يعني : ان غالبية مفردات السلوك (الاجتماعي) الذي يرسمه المشرع للشخصية في تعاملها مع (الآخرين) ، هذه المفردات بأكملها أو بغالبيتها قائمة على التدريب على نبذ (العدوان) . لأن (الحب) يعني بوضوح (المسالمة) بدلأً من

(العدوان)، كما ان قضاء حوايج الآخرين يعني بوضوح : ان الشخصية (تحب) الآخرين فتفضي حاجاتهم ، أي : انها (مسالمة) حياهم ، لا انها (معادية) لهم . اذن : كل أنماط السلوك الاجتماعي أو غالبيته قائمة على طرفي (المسالمة) أو (العدوان) ، فيما يخلص منه الى أهمية تنظيم الدافع المذكور ، ويعني به (الدافع الى المسالمة) بدلاً من (الدافع الى العدوان) .

ومن هنا ، فإن المشرع الاسلامي ، يظل — في توصياته ملحاً على مستويات شتى من (التنظيم) للدافع المذكور ، متمثلاً في معالجته لكل مفردة من مفردات السلوك : بغية ازاحة (النزعة العدوانية) من الاعماق وابادتها بالنزعة المسالمة : اشاعة الحب في الآخرين ، واسيع حاجاتهم .

ان الفارق بين التصور الاسلامي لنزعتي (المسالمة) و(العدوان) وبين بعض تصورات الأرض ، أن الأخيرة منها (أي : بعض الاتجاهات الأرضية) حينما تجعل (العدوان) وكأنه (فطري) ، اما قتل — ان لم تنسح — فرص التوازن الداخلي والخارجي للإنسان . والغريب ان هذه الاتجاهات تطالب بـ (الحب) وتجعله معياراً للشخصية السوية قبل الشخصية العصابية من نحو مقوله أحدهم في تحديد الشخصية السوية ، انها هي التي (تحب وتحبّت) ، لكنه في الآن ذاته يقرر مفروضية العصاب الفردي والجماعي (الأمراض والتروب) ما دام (العدوان) يشكل نزعة فطرية لا مناص من صدور الإنسان عنها . والغريب أيضاً ، ان نجد من يطالب مثلاً ، بالردة على العدوان لأنه يساهم في خفض التوتر من الاعماق ؛ في حين يطالب المشرع الاسلامي بالغفو ، والتسامح : لازحة البقايا من الاعماق ...

وكم هو الفارق بين اتجاه أرضي يوحى بأن الازاحة العدوانية غير ممكنة ، أو على الأقل : يمكن تخفيفها فحسب ، أو تحويلها — من خلال عمليات التسامي — الى نشاطات مقبولة اجتماعياً ، أو ان ممارسته احياناً يخفض من توترات الفرد ، كم هو الفارق بين مثل هذا الاتجاه الذي يساهم في تدمير الإنسان وتوريه ، وبين الاتجاه الاسلامي الذي يطلب بالحب ، و يجعله أساساً ثابتاً في علاقة الإنسان بالآخرين من نحو اشاعته مبادئ عامة في

الحب مثل : المؤمنون أخوة ، والى انهم كأعضاء الجسم اذا اشتكي منه عضو تداعت له سائر الاعضاء ، ... ومثل مطالبته بقضاء حوايج البعض الآخرين ، ومثل مطالبته بالتزاور بينهم ، والتودد الى الآخرين ، ومداراتهم ، والاصلاح بين المتنازعين فيما بينهم ، والصفح عن المسيء منهم ، ... . الخ .

خلاصة القول : التصور الاسلامي لدافعيه (العدوان والمسالمة) ، يجسم الموقف حينما ينضعلهما مجرد (ميراث بالقوة) ان (التدريب) على (المسالمة) كفيل بمحاجة شائبة عدوانية تفرضها التنشئة المنحرفة ، حتى ليتحول الأمر — في نهاية المطاف — كما اشار النبي (ص) — الى ان المداومة على فعل الخير (ومنه : التدريب على الحب) يستتبع كراهية الشر (ومنه : النزعة العدوانية) بحيث تصاغ الشخصية مسالمة ، محبة تنفر من (العدوان) لا انها تصدر عنه .

وقد رسم المشرع الاسلامي جملة من مبادئ (التعلم) للحب وتنظيمها وفق طرائق خاصة تساهم في افاء النزعة المسالمة واشاعتتها على الصعيدين الخاص والعام ، منها :

### الاعلام اللفظي :

أو ما يسميه بعض المعنيين بالعلاج السلوكي الحديث بـ (حرية التعبير عن الذات) ، أي : الافصاح عن الحب حيال الآخرين ، ... وقد جاء في أحد النصوص « ان رجلاً قال لأبي جعفر(ع) : اني لأحب هذا الرجل ، فقال له ابو جعفر(ع) : فاعلمه فإنه أبقى للمودة وخير في الألفة »<sup>(١)</sup> .

واضح ، ان هذا الاعلام (فضلاً عما ينطوي عليه من معطى صحي بالنسبة الى الشخص ذاته حيث يحرره من آية توترات يحياها) فإنه ينسحب على الطرف الآخر بحيث يتحقق مفهوم (السوية) التي عرفها الاسلام والارضيون أيضاً بانها تمثل الشخص الذي (يألف ويؤل夫) حيث تقول احدى التوصيات الاسلامية « لا خير فيمن لا يألف ولا

(١) الوسائل / ب (٢١) / ح (٣).

يُؤلف<sup>(١)</sup> ، فالالفة — من الطرف الآخر — سوف تتحقق بالضرورة حينما يعلم الشخص : الطرف الآخر بأنه يحمل حبًا حياله بالنحو الذي أشار الإمام (ع) إليه من أنه «أبقى للمودة وخير في الألفة» .

ومنها (أي : مبادئ (التعلم) للحب) :

### الاقبال على الآخرين :

جاء في توصية للإمام علي (ع) : «قلوب الرجال وحشية فمن تألفها اقبلت عليه»<sup>(٢)</sup> ان هذه الملاحظة العبادية تُعدّ وثيقة في غاية الأهمية بالنسبة إلى تعلم الحب وتحقيق (التوافق أو التكيف الاجتماعي) الذي يُعدّ من ابرز سمات الشخصية السوية : حسب التصور الأرضي أيضًاً . وأهمية التوصية الإسلامية تمثل في كونها تشخيص بوضوح طبيعة التركيبة البشرية التي تطبعها سمة (الوحشة) بالقوة ، لكنها (بالفعل) تحول إلى ما يضاد ذلك حينما يقبل عليها الآخرون فتألفهم حينئذ على النحو الذي قرره الإمام (ع) .

اما طرائق الاقبال على الآخرين فان التوصيات الإسلامية ترسم اشكالاً متنوعة الى درجة ملحوظة بحيث تتناول حتى أبسط الحركات التي يفرضها اللقاء اليومي العابر ، انها تطالب باشاعة السلام ورده ، والمصافحة ، والمعانقة ، والمكاتبة ، والزيارة ، وعيادة المريض ، وتشييع الجنائز ، والتزاور ، والاجابة الى الطعام ، والدعوة اليه ، وحسن البشر ، وقضاء الحاجة ، وتكرير الزائر ، وتوديعه الى الباب ، وعدم مقاطعة حدیثه ، وعدم معاتبته و... .

ان امثلة هذه التوصيات قد تبدو وكأنها مجرد آداب عامة أو سلوك آلي ... ، بيد ان تدقيق النظر فيها يدهش الملاحظ الى حد كبير حينما يجد انها عمليات (تدريب) جاد على اكتساب الحب وامائه واساعته ... فعملية السلام أو التحيه وردها — على سبيل المثال — تفصح عن فاعلية مثل هذه الممارسة بنحو ملحوظ في تعلم الحب وامائه واساعته ، حيث تطالب التوصيات باشاعة السلام وتعيد بالثواب من يبدأ به ، وتفرض الرد عليه بنحو الزامي ، كما تطالب بأن يكون الرد باحسن منه ، وتطلب بأن يسلم الصغير على الكبير ،

(١) الوسائل / ب (١٠٥) / ح (٢) .

(٢) نفس المصدر / ح (٣) .

والفرد على الجماعة ، والراكب على الماشي ، والواقف على الحالس ، وطالباً بان يكون السلام والرد بصوت مسموع ، وان تتساوى صيغة حيال الغني والفقير ، الخ ... فالمطالبة باشاعته تدريب على تصدير الحب ، ودعوة الى تقبيله من الطرف الآخر ، وتذويب لأية حساسية محتملة بين الطرفين ، وازاحة لأى توتر سابق بينهما ، ... والرد عليه الزاماً : تدريب على تقبيله ، والرد بالأحسن تدريب على تعلم (المكافأة) ، والمطالبة بتتساوي صيغة على الفقير والغني : تدريب على اذابة الفروق بين الاطراف الاجتماعية ، ... وتسليم الصغير على من يكبره : توقير للشخصية ، وتسليم الفرد على الجماعة : توقير لهم أيضاً ، وتسليم الراكب على الماشي والواقف على القاعد : مبادأة حب تماثل مبادأة الزائر لصاحب الدار ، وهكذا ... والأمر نفسه بالنسبة الى (المصافحة) مثلاً حيث تشير التوصيات الى ان المصافحة تذهب بالبغضاء أي تذهب بتنزعة الحقد الذي يغمر اعمق الشخص لاسباب متعددة ، وتشير التوصيات أيضاً الى افضلية عدم سحب اليدين قبل الطرف الآخر : حيث تجسد هذه التوصية تدريباً على تحسيس الطرف الآخر بشدة الحب الذي يحمله الى الدرجة التي لا يرغب في سحب يده عنه ... ان أمثلة هذا التدريب على اشاعة الحب وتنميته لا يدرك مدى خطورته الا من خبر تجارب العيادات النفسية في ميادين العلاج والارشاد : من حيث الفاعلية الكبيرة التي ينطوي عليها مثل هذا التدريب على تعلم السلوك السوسي ...

والأمر نفسه فيما يتصل بسائر الممارسات التي أشرنا اليها فيما تنطوي جيئاً على معطيات ملحوظة في حقل التدريب على تعلم الحب وانائه واساعته . ويكوننا ان نشير الى ان تقريراً عياديًّا واحداً مثل التوصية بقضاء الحاجات مثلاً أو التوصية بان يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه ... كاف بأن يصوغ من الشخصية : اتجاهًا نحو الحب لا حدود له البة ، فالتوصيات التي تشير الى ان قضاء الحاجة أفضل من الصلاة المندوة أو الحج أو نحوهما ، أو عندما طالب بأن يحب الشخص لغيره ما يحبه لنفسه : اما تجعل هم الشخصية ونشاطها منصبًا على الآخرين ، وهو ما يعنيه مفهوم (الحب) بجمع دلالاته كما هو واضح .

## «الفصل الثاني»

### «الد الواقع الحيوية وطرائق تنظيمها»

في حقل متقدم تحدثنا عن (الد الواقع النفسية وطرائق تنظيمها) أما الآن ، فنتحدث عن (الد الواقع الحيوية) مثل : الجنس والطعام والنوم وسائل انماط الواقع ذات الأصل البيولوجي فيما يتطلب اشباعها (صيغة نفسية) خاصة تساهم في بناء الشخصية (السوية) ، وفق التصور الاسلامي للصيغة المذكورة .

ومن الواضح – في حقل الحقائق النفسية – ان الكائن الآدمي لا تنفصل دوافعه (النفسية) الخالصة عن دوافعه (البيولوجية) بقدر ما تحكمه قوانين (الوحدة) بين نمطي دوافعه . ويتم ذلك – عادة – أما من خلال عملية (تحويل) ما هو بيولوجي الى ما هو نفسي ، أو عملية (تصعيد) له ، أو (تأجيل) لارواء الحاجات الحيوية بعامة ، وانطباعها لجهاز القيم لدى الانسان .

ولعل أوضح نموذج للنمط الأول من (وحدة) كل من السلوك الحيوي والنفسي هو: سلوك الطفل ، فالطفل يبدأ في مستهل حياته بالبحث عن اشباع حاجته الى الطعام . و(الام) عادة تجسد مصدر اشباعه المذكور . وبمرور الزمن تحدث علاقة (ارتباطية) بين الحاجة: الحليب ومصدرها: (الام) ، فتتحول محبة الطفل للحليب الى محبة للام ذاتها في نهاية المطاف .

بيد ان (تأجيل) لل الحاجات الحيوية وهو: النمط الثالث من (وحدة) السلوك النفسي والحيوي ، يظل هو: الصياغة المثل لسلوك الانسان بعامة ، متمثلاً في تدريب الطفل على تنظيم اوقاته للطعام وتحديد مقاديره . و اختيار النوع الملائم له : وكلها تتطلب (تأجيلاً)

متواصلاً حاجات الطفل : حيث يضطر الى ان (يصبر) حتى يحين الموعد ، ويضطر الى ان يتناول قدرأً خاصاً منه لا مطلق ما يشهيه ، ويضطر الى تناول النوع الذي يلائم صحته لا مطلق ما يجده من الطعام ، وهكذا ...

ما يقال عن الطعام ، يتسرّب أيضاً الى سائر الحاجات الحيوية الأخرى مثل : الجنس والنوم ونحوهما ، مما يعني ان اشباع الدوافع لا مناص من اخضاعها لعملية (تنظيم) خاصة يتكلّف (البعد النفسي) من الشخصية بمارسته ، وهو أمر يساهم في صياغة الكائن الآدمي بتحوله أثره في محددات كل من (السوية) أو (العصاب) ، وانعكاسها على جمل مسلوك الشخصية . وبما ان هدفنا من هذه الدراسات هو: رسم مبادئ الصحة النفسية وفق التصور الاسلامي لها ، حينئذ يتبعنا عرض عمليات (التنظيم) التي رسمها المشروع الاسلامي للحاجات الحيوية وانعكاساتها على الصحة العقلية والنفسية كليهما . ونببدأ ذلك بالحديث عن الحاجة الى :

### النوم :

يشكّل (النوم) واحداً من الحاجات ذات الأصل الحيوي لدى الكائن الآدمي ، بحيث تجسّد حاجة (أولية) لا بد من اشباعها ، ولا يمكن ممارسة (التأجيل) حيالها . ومن بين ان بعض الدوافع الحيوية مثل (الجنس) وغيره ، من الممكن ممارسة التأجيل حياله دون أن يترتب على ذلك تلف جسمي أو عقلي ، بخلاف (النوم) ، فيما يتطلب حدّاً أدنى من الاشباع : تتوقف حياة الكائن الآدمي عليه : جسمياً ونفسياً وعقلياً . وقد ألمحت التصورات الارضية الى هذا الجانب عبر اكثراً من تجربة قدمته في هذا الصدد ، ومنه : الدراسة التي أوضحت - من خلال التجربة - ان انعدام النوم ليومين مثلاً ، يسبب (هلاساً) ، واستمراره لأربعة أيام يسبب (فقدان الذاكرة) ، واستمراره لاسبوع ، يشلّ الشخصية عن فاعليتها جميعاً ...

هذا الى ان اتجاههاً أرضياً هو (الاتجاه الشرطي) الذي يمثل أحدى مدارس علم النفس المعاصرة ، ... هذا الاتجاه ، جعل من (النوم) - بصفة (كفاً وقائياً) لخلايا النصفين

الكتروين للدماغ – واحداً من أهم أشكال العلاج الفعال للأمراض النفسية والعقلية ، ورتب عليه آثاراً خطيرة في هذا الميدان .

المهم ، يمكننا ان نتمثل ذلك في نصوص متنوعة تشير الى عدم امكان (التأجيل) في ارواء هذه الحاجة ، ومنها قول الصادق (ع) : « ستة اشياء ليس للعباد فيها صنع ... النوم واليقظة »<sup>(١)</sup> ، كما ان القرآن الكريم ألمح الى ضرورته في قوله تعالى : « وجعلنا نومنكم سباتاً » مسيراً بذلك الى أهميته لسكن الروح والبدن حتى يستطيعا معاودة نشاطهما . وحسب اشارات الطب الجسمي ، فإن هذا (السكن) يتمثل في ازاحة افرازات كيميائية خاصة تجتمع في الدماغ ، بحيث يتسبب عدم اروائتها في الحقائق أنماط من الأذى بالكائن الآدمي . بيد ان ارواء هذه الحاجة يظل في التصور الاسلامي محكمـاً بقدر (الحاجة) ، وأما (الزائد عن الحاجة) فيتحول الى نتيجة مضادة تماماً ، بمعنى ان (النوم) يظل مجرد (وسيلة) للعمل العبادي ، يتحدد بقدر (الحاجة) اليه ، فإذا زاد عنها تحول الى ممارسة سلبية . من هنا تجيء التوصيات الاسلامية محذرة من النوم الزائد عن الحاجة من نحو قول الامام موسى بن جعفر (ع) : « ان الله عز وجل يبغض العبد النوم الفارغ »<sup>(٢)</sup> وقول الصادق (ع) : « كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا »<sup>(٣)</sup> بصفة ان الزائد عن الحاجة يختزل من فرص الحياة والآخرة من حيث توفر الاشباع .

وأياً كان ، فإن ممارسة النوم تظل – في التصور الاسلامي – محسومة بقدر الحاجة ، أي بقدر ما يتحقق التوازن الحيواني والنفسي للشخصية . وحرصاً على تحقق مثل هذا التوازن ، يجب (تنظيمه) في التصور الاسلامي أمراً لافتاً لانتباه ، بحيث يرسم توصيات مختلفة في هذا الصدد تتصل – خاصة – بتنظيمه ( زمنياً ) وانعكاس هذا التنظيم على كل من الصحة النفسية والعقلية .

ولنتقدم الى التوصيات ...

(١) حصال الصدوق .

(٢ ، ٣) الوسائل : كتاب التجارة ب (١٧) .

النوم والليل:

يلاحظ ، ان ثمة اتجاهًا يذهب الى ان (النوم) يكتسب فاعليته في زمان (الليل) ، طبقاً بعض توصيات الطب الجسми والنفسي الارضيين . وقد يرتكن هذا الاتجاه أيضاً الى إشارة القرآن الكريم عبر قوله تعالى : «يتوفاكم بالليل» ، حيث تشير الآية بوضوح الى الموضع الزمني من النوم .

بيد ان القناعة بهذا الاتجاه لا تعني ان النوم في كل حالاته ينحصر (من حيث الفاعلية) في زمان الليل ، يقدر ما تعني واحداً من أزمانه . يدلنا على ذلك ، القرآن الكريم نفسه في آية أخرى تشير الى اشتراك كل من النهار والليل في فاعلية النوم . تقول الآية الكريمة : « ومن آياته منامكم بالليل والنهر » ، مما يعني ان (النهار) أيضاً يشكل (زماناً) يتحقق فيه ارواء الحاجة الى النوم . هذا الى ان التوصيات التي سنقف عندها مفصلاً ، تطالنا بممارسة النوم وبعدمه أيضاً في ازمان معينة من الليل ومن النهار ، رابطة بين الحالات المحظورة والمندوب اليها وبين انعكاساتها على الصحة العقلية والنفسية ، مما يعني ان انحصار النوم في أحدهما يسبب تضييعاً لمعطيات صحيحة ، أو اسهاماً في فرز سمات وأعراض مرضية : نشير اليها في حينه .

<sup>١١</sup>) الوسائل : الصلوات المندوبة ب (٢٩).

آخرى : «أياك وكثرة النوم بالليل»<sup>(١)</sup> وفي توصية ثالثة : «شرف الرجل قيامه بالليل»<sup>(٢)</sup> ان هذه التوصيات — مضافاً الى توصيات أخرى تطالب باحياء الليل ، وتبارك ذبل الجفون ، فضلاً عن التوصيات المشيرة الى ان (قلب) المؤمن اقوى من (بدنه) — توضح ، ان (قيام) الليل وليس (النوم) هو الذي يكسب الشخصية طابع الصحة (قوة القلب : حسب احدى التوصيات) ، مما يعزز ذلك كله ، الذهاب الى ان الليل — كما سبق ان كررنا ذلك — ، عديم الفاعلية ، والى انه من الممكن تعويضه بالنهار: طبقاً لتوصيات أخرى قد نقف عندها لاحقاً.

على ان التوصية بقيام الليل ، لا تعنى : انعدام فاعلية النوم فيه بمحض مطلق . بل يجيء واحد من آناته موضع التوصيات الاسلامية الا وهو:

### النوم المبكر:

في دراسة تجريبية حديثة عن مراحل النوم ودرجات عمقه ، أظهر الجهاز الملتقط للتيارات الكهربائية الصادرة عن المخ ، عدة مراحل للنوم : كانت من خلاله مرحلة النوم قبل انتصاف الليل تأخذ سمة (العمق) بالقياس الى سائر مراحل النوم في الليل ، كما اظهر التجربة المذكورة ان (عمق النوم) يستغرق مسافة زمنية اكبر من سواها . ونحن لا يعنينا من هذا التجربة الا تأكيده على التوصية الاسلامية التي تقرر — على لسان الامام الباقر(ع) ان «شيعونا ينامون أول الليل»<sup>(٣)</sup> من حيث انعكس عميقه ارواء الحاجة الى النوم ، وانعكاسه — من ثم — على الصحة العقلية والنفسية ، وهو أمر يمكننا أن نستخلصه بوضوح حين نتابع التوصيات المختلفة التي نتناول بخاصة :

(١) الوسائل: ب (٤٠).

(٢) ب (٣٩).

(٣) نفس المصدر (٢٦).

### انتصاف الليل:

شمة توصية تقول : « افما على أحدكم اذا انتصف الليل أن يقوم ... »<sup>(١)</sup> ، كما ان توصيات متنوعة تشير الى (السحر) مثل الآية الكريمة : « وبالأسحار هم يستغرون» ، والى الثالث الأخير من الليل ، وامتداده الى طلوع الفجر ، مما يعني انعكاس ذلك على الصحة النفسية والعقلية والجسمية ، وهو أمر توضحه بخلاف توصيات من نحو قول الصادق (ع) عن صلاة الليل في الازمنة المذكورة ، انها : « تحسن الوجه ، وتحسن الخلق ، وتطيب الريح ، وتذهب بهم ، وتحلو البصر »<sup>(٢)</sup> ، فهذا النص ينطوي على الاشارة الى جملة من السمات النفسية مثل (حسن الخلق) و(جلاء الهم) ، وهما من أبرز السمات التي يرسمها علماء النفس العياديون عن الشخصية السوية ، فأولهما — وهو حسن الخلق يظل سمة الشخصية (المتوافقة اجتماعياً) ، وثانيهما — وهو (ذهاب الهم) يجسد خلو الشخصية من التوتر الداخلي ، أي : الشخصية (المتوافقة داخلياً) ... وكلتاها ، تمثلان — كما قلنا — سمة (الاستواء) .

أما المعطيات الجسمية لقيام الليل فأمر اشارت التوصية المذكورة الى جملة منها ، مما لا يدخل في نطاق دراستنا النفسية .

نستخلص مما تقدم ، ان فاعلية النوم في الليل تنحصر في أوله ، والى ان قيامه منذ انتصافه الى نهايته يساهم في تحسين الصحة النفسية والجسمية على نحو ما أشارت التوصيات الاسلامية اليه ، وعلى نحو ما انتهي اليه التجريب الارضي في بعض تصوراته .

وهذا كله فيما يتصل بـ (الليل) ، أما النوم وطريقة تنظيمه في (النهار) فيظل محكماً بدوره ، بتوصيات مماثلة من حيث انعكاس ذلك على الصحة النفسية ، فيما نلحظ ثمة توصيات تطالب بعدم النوم في بعض آناته ، وتطالب به في آنات أخرى ، موضحة ان ذلك أما ان يقترن بتسبيب اعراض مرضية مثل : النوم بين طلوعي الفجر والشمس ، والنوم

(١) ح (٢) ب (٣٤) التعقيب .

(٢) ح (١٧) الصلوات المندوبة ب (٣٩) .

(عصرًاً) أو يقترن بالأعراض المذكورة في حالة عدم ممارسة النوم مثل (القيلولة). ولقف عند الأزمنة الثلاثة المذكورة للحاجة انعكاساتها النفسية والعقلية على الشخص في ضوء التصور الإسلامي لها.

### بين الطلوعين :

هذه المرحلة الزمنية ، تظل موضع تشدد بالغ المدى — في لسان التوصيات الإسلامية — من حيث المطالبة بعدم النوم فيها ، حتى أنها لا تقف عند مجرد تصيير فرص (الاستواء) للشخصية : كما هو شأن عدم قيام الليل ، بل تتسبب في بروز الأعراض المرضية : نفسياً وجسمياً ، ولنقرأ تحذير الصادق (ع) : «نوم الغداة شؤم : يحرم الرزق ويصفر اللون» (١) وتحذير آخر : «النوم أول النهار خرق». والخرق هو: الغلطة والفظاظة . ولا تعقيب لنا على التوصيتين اللتين تشيران إلى عرض جسمى هو: اصفار اللون ، وعرض نفسي هو: الغلطة ، فضلاً عن الاشارة لظاهرة أخرى تتصل بالدافع إلى (التملك) ، والإشارة إلى (الشئون) بنحو عام .

ولعل أبرز سمة (عقلية) تحذرنا التوصيات الإسلامية منها ، تتمثل في نوم :

### العصر:

تقول أحدي التوصيات : «النوم بعد العصر حق» (٢) ، والحماقة — كما هو بين — عرض نفسي وعقلي لا يحتاج إلى التوضيح ، يقدر ما يتصل الأمر بضرورة التنبية على أمثلة هذه التوصيات التي لا يزال علم النفس الارضي غائباً عن استكناه أسرارها واستخلاص البعد (البيئي) وصلته بالأعراض النفسية المذكورة .

المهم ، أن الأعراض المذكورة إذا كانت ناجمة بسبب من (النوم) في أزمنة محددة مثل بين الطلوعين والعصر ، فإنها على العكس تماماً من (النوم) في أحد أزمنة النهار ، فيما

(١) ب (٣٦).

(٢) ب (٤٠) ح (٤) التعقيب .

يساهم في تنمية بعض المهارات العقلية ، ونعني بذلك نوم :

### القيلولة :

لعل هذا النمط من مرحلة النوم ، يجسّد موضع مطالبة خاصة في لسان النصوص الاسلامية ، بحيث يساهم في تنمية المهارة العقلية (الذاكرة) ، وبعكسه — أي عدم النوم في الوقت المذكور — يسبب عرضاً مضاداً هو (النسيان) ، ولنقرأ هذا النص : «اتي أعرابي الى النبي (ص) فقال : يا رسول الله اني كنت (ذكوراً) واني صرت (نسيناً) ، فقال : أكنت تقيل ؟ قال : نعم ، قال : وتركت ذلك ؟ قال : نعم ، قال عد ، فعاد فرجع اليه ذهنه»<sup>(١)</sup> ، فهذه التوصية ، كما قلنا تتضمن علاجاً طيباً لظاهرة ادراكية هي : النسيان ، كما تتضمن ارشاداً طيباً الى ما يضاد السمة المذكورة وهو : زيادة الحفظ . خلاصة القول : التصور الاسلامي لظاهرة (النوم) وطريقة تنظيمه ، يظل — كما لحظنا — متصلًا بسمات عقلية ونفسية وجسمية تأخذ محدداتها ايجاباً أو سلباً بقدر مراعاة التنظيم المذكور أو عدمه على نحو ما فصلنا الحديث عنه ، وهو تنظيم تظل التصورات الارضية على صلة به في بعض دراساتها ، في حين يظل البعض الآخر غائباً عن معطيات التصور الاسلامي في هذا الصدد .

### «الاحلام ...»

الاحلام — في التصورات الارضية الحديثة — تعد فعالية (لا شعورية) ، أي فعالية خارجة عن رقابة الشعور ، وبالرغم من ان الاتجاهات النفسية تتمايز فيما بينها من حيث تفسيرها لمادة (الحلم) وبطانته ، الا انها تتفق جميعاً على ان الحلم تتالف مادته من احداث

(١) ب (٣٩) ح (١) التعقيب .

أو ذكريات قريبة أو بعيدة أو مترابطة ، والى ان بطانته هي (رغبات) أو (أفكار) تأخذ سمة (التشوش) وانعدام المنطق : في حالة تشكّلها (حلمًا) ، الا انها في الحالات جميعاً تعبّر عن (دلالة) ذات صلة منطقية بواقف الشخص . فالاتجاه الفرويدي مثلاً ، يرى أنَّ (الاحلام) تعبيراً (مقنعاً) عن رغبات مكبوتة ، تأخذ طريقها الى الظهور عند غياب الوعي (النوم) . وأما (الاتجاه الشرطي) ، فيرى ان الاحلام حصيلة ذكريات قديمة يفرضها مظاهر فسيجي عابر هو (النوم) بحيث تأخذ شكلًا عشوائياً نتيجة لتفكير الاداء الوظيفي للمنخ في حالة النوم المذكورة .

وتقر هذه الاتجاهات بفائدة الحلم بنحو عام ، سواء كانت هذه الفائدة متصلة بمعرفة الرموز التي ينظمها الحلم ، أم كانت الفائدة جسمية يتحققها الحلم للشخص . وقد أوضحت دراسة تجريبية حديثة مبلغ الحاجة الى الحلم ، وانتهت الى ان حرمان الشخصية من (الحلم) يفضي الى التوتر وهبوط الذاكرة وما اليهما ، فضلاً عن انعكاس ذلك على حاجات حيوية مثل الطعام وسواء .

### التقسيم الثلاثي :

التصور الاسلامي للحلم ، يتلاقى في بعض خطوطه مع التصور الارضي المذكور ، ويفترق عنه في سائر الخطوط الاخرى التي يلم بها ، فيما يظل البحث الارضي غائباً عنها تماماً . الاسلام يحدد ثلاثة افراط من الحلم ، يقسمها على النحو التالي :

قال النبي (ص) : « الرؤيا ثلاثة : بشري من الله ، وتخزين من الشيطان ، والذي يحدث الانسان به نفسه ، فيراه في منامه »<sup>(١)</sup> . وبين ان النمط الثالث من التقسيم الاسلامي للرؤيا أي (الذي يحدث الانسان به نفسه فيراه في منامه) هو الذي أشار البحث الارضي اليه ، وأما النمطان الآخرين ، فان البحث الارضي الحديث لا يفقه عنهما شيئاً : كما هو واضح . وحين نعود الى النمط الثالث للحلم ونقارنه بالتصور الارضي ، نجد ان

(١) البحارج (٦١) ص (١٩٣) .

التصورين : الاسلامي والارضي ، يعدان (الحلم) فعالية لا شعورية ، فما يحدث الانسان به نفسه ويراه في منامه حسب التصور الاسلامي يعني ان مادة الحلم هي الاحداث اليومية التي أشار البحث الارضي اليها ، وان بطانته هي (الرغبات) أو (الافكار) التي حدث به الانسان نفسه فانعكست في منامه .

بيد ان نقاط الافتراق بين التصور الارضي والاسلامي للحلم (حتى في نطاق هذا القسم الذي يلتقيان عنده) تبدأ من (التقويم) الذي يخلعه كل من التصورين على الحلم . فالباحث الارضي يخلع على (الحلم) قيمة نفسية وجسمية على نحو ما أشرنا عابراً الى ذلك ، بينما يرى الاسلام الى هذا النمط من الحلم مجرد (رغبة) أو (فكرة) لافاعلية لهما في تحرك الشخصية ، انه (اضغاث احلام) كما عبر عن ذلك نص اسلامي آخر في تقسيمه الثاني للحلم . قال الامام الصادق(ع) : « الرؤيا على ثلاثة وجوه : بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان ، واضغاث احلام » (١) .

اذن : ما يحدث الانسان به نفسه في رؤياه في المنام : حسب النص الاسبق هو : اضغاث احلام حسب النص الآخر ، وهذا يعني انعدام فاعلية هذا النمط من الاحلام التي قالت بعض التصورات الارضية عنها من انها تعبر صريحة أو (مقنع) عن رغبة وقالت عنه تصورات أخرى ان حرمان الشخص منها يفضي الى توتره وهبوط ذاكرته وتضليل شهيته الى الطعام ...

طبععي ، ان (الاضغاث) لا تخلو من دلالة قد تكون جنسية وقد تكون عدوانية وقد تكون رغبات أخرى لا صلة لها بالتفسير الضيق الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، وقد تكون أيضاً مفتاحاً لفهم الشخصية من حيث شذوذها : كما أشار اليه التصور الارضي المذكور ، الا أنَّ فاعليته تظل منحصرة في فهم (الرغبات) و(الافكار) التي لا تختلف عن سائر أنماط السلوك اللاواعي عند الشخصية ، فيما سبق القول في مكان آخر من هذه الدراسة (٢) ، من ان استحضار مفهومات اللاشعور لا تساهم — في الحالات

(١) البحار: ٦١٨٠ ح ٤٢

(٢) انظر فصل: الأحصون النفسيّة وأمراض

جبيعاً — عبر التعرف على مصدر الخبرات المكبوتة — في ازالة أعراض المرض . على اية حال ، لا يمكننا أن نتغافل عن فائدة الحلم في نطه الذي أشارت اليه بعض التصورات الارضية ، الا انها فائدة تنحصر في مجرد التعرف على رغبات أو افكار قد يكون الشخص قد خبرها (واعياً) وحينئذ لا فائدة ذات بال من اعادة معرفة (يعيها) الانسان في يقظته ، وهذا من نحو من يرى حلماً صريحاً أو رمزاً لتطوراته المختلفة في اليقظة ، ... نعم ، تنحصر فائدة الحلم في حالة ما اذا أقررنا بفاعلية الخبرات اللاشعورية وتسللها الى النائم غفلة (الرقيب) ... ، بيد اننا نشكك — كما سبق القول — في صحة تعميم ذلك على كل امامط السلوك ، فضلاً عن تشكيكنا بقيمة استحضار مفاهيم التحليل التي تهتدى الى تعرف (الرمز) وترتيب النتائج الفاعلة عليه .

اذن : تنحصر فائدة الحلم في النمط الذي أشار التصور الارضي اليه ، في مجرد التعرف على الرغبات أو الافكار التي (يعيها) الشخص أو (اللاإعدي) منها ، مما قد يستجره الى تعديل سلوكه في بعض الحالات ... وخارجاً عن ذلك فان (اضغاث الاحلام) أو (ما يحدث الانسان به نفسه فيراه في المنام) ، تظل عديمة الفاعلية في التصور الاسلامي . وهنا يثار السؤال :

اذا كان التصور الارضي الحديث لا يرى الى (الاحلام) الا نطاً واحداً هو: القسم الثالث الذي أشار التصور الاسلامي اليه ، فهل هذا يعني ان البحث الارضي (غائب) عن ادراك النمطين الاخرين (البشرى من الله) و (التحزين من الشيطان) بحيث يعدهما رافداً واحداً من الرغبات والافكار التي تشكل (حلماً) لا يختلف في مادته عن النمط الذي سبق الحديث عنه ؟ .

طبيعي ، أن يعد البحث الارضي كل اشكال الحلم منتبة الى المظهر المذكور ، مما يفسر لنا سبب اخفاق التحليلين في استخلاص (الرمز) والجمود أو التضارب في الاستخلاص المذكور .

والحق ، ان فرز ما هو مجرد (رغبة) عن ما هو (تحزين) من الشيطان ، وعن ما هو (بشرى) من الله ... لا يمكن للبحث الارضي ان يهتدى اليه ، ما دام غائباً عن السماء

وصلتها بالانسان . البحث الارضي ، يتسلم الكائن الآدمي (عينة جاهزة) لا يعرف ادنى شيء عن مصدر ادراكهها ودرافعها ، مفسراً سلوكها في ضوء تعرفه (القاصي) الذي يسلم

بـ... .

وأيًّا كان ، فان التصور الاسلامي — في ضوء تقسيمه الثلاثي للحلم — يصطليع بسد الخلل العلمي الذي وسم بحوث الارض عن (الاحلام) من حيث مصادرها وفاعلياتها وتفسيرها ، وهو أمر نحاول الآن متابعة الحديث عنه .

٠٠٠

طبيعي ، ينبغي الا يفوتنا التتبّيء الى ان بحوث الأرض التقليدية ، وأعني بها : التصورات السلفية للحلم : بدءً من عصر الاغارقة وانتهاءً بمشارف العصر الحديث ، ألحقت الى مصادر الحلم وفاعليته وتفسيره بما يشبه التصور الاسلامي من حيث صلة بعض الاحلام بـ(السماء) وصلة البعض الآخر برغبات الانسان وافكاره ، فضلاً عن تلميحها بمنهاجات جسمية خارجية لها منعكساتها في احداث (الحلم) بحيث يطبعه باسمة (الاضغاث) ويفرغه من أية فاعلية ... كل أولئك خبرته بحوث الارض وافاضت في الحديث عنه ، ... الا ان الاتجاه الحديث — كما نعرف — يتحاشى الاشارة الى أي عنصر مرتبط بـ(السماء) من حيث فاعليتها في تكييف الحلم ، حاصراً ذلك في منهاجات عضوية او نفسية في التكييف المذكور . فالمنهاجات العضوية عديمة الفاعلية ما دامت لا تتجاوز وصل الحلم بتهيجات العضو من نحو (الصداع) وانعكاسه سقفاً تعشعش فيه خيوط العنکبوت او وهن الصدر وانعكاسه طيراناً ... الخ ... وتبقى الفائدة منحصرة في المنبه النفسي الذي أشرنا اليه وتدعيله على نمط الامراض او الأعصاب التي يمكن ان يتعرفها الحالم ، معدلاً سلوكه في ضوء التعرف المذكور .

وهذا التعرف — كما سبق القول ايضاً — لا ينفيه الاسلام ، لكنه لا يقر بفاعليته على النحو الذي يحققه النمطان الآخران من الاحلام ونعني بهما (البشرى) و(التحزين) . وحتى هذا الأخير يفتقد فاعليته اذا ارتكنا الى النصوص الاسلامية التي توصي بعدم ترتيب أي أثر نفسي عليها وضرورة عدم الالتفات الى مصدرها الذي لا يتتجاوز دائرة الایماء

بالسوء . ويبقى حينئذ النمط (البشير) أو النمط (الصادر) من السماء محتفظاً بفاعليته في تعديل السلوك . وهذا يعني ان الاحلام لا تخلو من احدى حالتين : اما ذات فاعلية ، وأما عديمتها : حيث تشمل الأخيرة كلاً من (الاضغاث) و(التحزين) اللذين يعني أحهما ان الحلم مجرد صدى لمنبه نفسي أو جسمي ، ويعني ثانيهما انه مجرد احياء بالشر . وأما الفاعل من الاحلام ، فينحصر — كما قلنا — في النمط الصادر من (السماء) ...

### «ال التقسيم الثنائي للارقام » :

يتجه الاسلام الى تقسيم آخر للرؤيا من حيث دلالتها ، وهو التقسيم الثنائي الذي يشطرها الى ما هو (صادق) منها ، وما هو (كاذب) ، فالاول منها : فاعل ومؤثر ، والآخر : عديم الفاعلية . وقد اوضح الامام الصادق (ع) هذه الحقيقة عبر بطها بظاهرة أخرى تتصل بانسحاب الأثر النفسي على عملية التمييز بين نمطي الرؤيا ، يقول (ع) عن نمطي الرؤيا : « فصارت تصدق احياناً فينتفع الناس بها في مصلحة يهتدى لها أو مضره يتحذر منها ، وتکذب كثيراً لثلا يعتمد عليها كل الاعتماد » (١) .

وفي نص اسلامي آخر ، يشير (ع) الى تحديد الرؤيا الكاذبة بقوله : « اما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في أول ليله ... » « واما هي شيء يخيل الى الرجل » (٢) . فاشارة (ع) الى (التخيّل) تفصح عن تشوش الاداء الوظيفي لجهاز العقل عند الحال فيما أشارت اليه بعض تصورات البحث الأرضي ، سواء أكان ذلك صادراً من منبه عضوي أو نفسي .

والملهم ان التقسيم الثنائي للحلم على النحو المذكور ، يختصر اكثراً من مسافة في تقويم الحلم وتحديد فاعليته وعدمهما ، فهو يتتجنب مزالق البحث الارضي (قدیمه وحدیثه) في التأرجح بين الاتجاه المادي الذي لا يرى الى الحلم بعامة اكثراً من كونه مظهراً لنشاط عضوي ، لا فاعلية له ، وبين الاتجاه المضاد له (المثالي) الذي يشدد على فاعليته المتمثلة في كونه (مفتاحاً) لفهم الشخصية وتعديل سلوكها . الاتجاهان كلاهما ، يبتعدان عن ارض الواقع ) في نظرهما احدادية الجانب ، في حين ان الفرز الاسلامي للنمطين (الصادق والكاذب) يجسم المشكلة : كما لحظنا .

لكننا قبل ان نعرض للخطوط التفصيلية التي تفرزها أهمية التمييز بين الرؤى الصادقة والكاذبة (عبر التصور الاسلامي لها) لامناص لنا من طرح أكثر من سؤال في هذا الصدد: فيما يظل البحث الارضي عاجزاً عن الاجابة عليهما . وفي مقدمة ذلك : السؤال الذاهب الى طرح واحد من افاط الرؤيا وهو: (التنبئ) أو الاحلام التي تنبأ بأحداث المستقبل . ان امثلة هذه (الرؤى) حقيقة لا يمكن انكارها حتى في نطاق تجارب الارضيين المنعزلين عن السماء ، فلا الاتجاه المادي يقدر على طرح كلمة حيالها ، ولا الاتجاه الثاني الذي نسج صمتاً عندها بقدار على تجاوزها ، وهذا ما يجسده خللاً علمياً في البحث الارضي الحديث يقلل — دون ادنى شك — من قيمة ما يقدمه من آراء في صدق تفسيره لظاهرة الحلم . البحث الارضي يجهل تماماً : المصادر التي تمد الشخصية بـ (الروح) و (الدافع) و (الافكار) ، ومع اقراره بهذا العجز ، لا يملك حيال المشكلة سوى عرض تجارب الارضية التي تحدده ، وسوى (الصمت) حيال التجارب خارج حدود الارض . ومع ان هذا الصمت (فضيلة) علمية في حد ذاته ، الا انه يفقد اية نظرية قيمتها الحقة ما دامت موسمة بطابع (العجز) الذي لا ينكره اي باحث ارضي .

المهم ، ان التمييز بين نمطي الرؤيا (الصادق والكاذبة) في ضوء التصور الاسلامي لذلك ، يحسم — مثلما قلنا — ظاهرة الاحلام : من حيث (فاعليتها) في تعديل السلوك . فاذا ادركنا ان شطراً من الاحلام لا يعدو كونه (أضغاثاً) و (تخيلاً) ، حينئذ فان الشرط الآخر منها يظل (منها) من (السماء) — لا انه مجرد مثير عضوي او نفسى — تترتب عليه (وهنا تكمن خطورة ظاهرة الاحلام) انعكاسات ذات أهمية بالغة المدى في تعديل السلوك . وهذا ما ألمح اليه النص الاسلامي الذي لخنهنا قبل سطور حينما قرر(ع) ان الاحلام : «صارت تصدق احياناً ، فينفع بها الناس في مصلحة يهتدى لها أو مضره يتحذر منها» فالإشارة الى كل من (الصلاح) و (الضرر) تعنى : الارشاد أو العلاج الذي يتکفل بعملية تعديل السلوك : والنص التالي يحدد بوضوح أشد مهمة الحلم في تعديل الجانب الشاذ من السلوك ، يقول(ع) : «اذا كان العبد على معصية الله عزوجل وأراد الله به خيراً أراه في منامه رؤيا تروعه ، فينجر بها عن تلك المعصية»<sup>(١)</sup> . وفي ميدان التطبيق للظاهرة المذكورة

يمكننا — على سبيل المثال — أن نلحظ فاعلية التعديل متمثلة في الواقعة التالية : « اتى إلى أبي عبد الله(ع) رجل فقال : يا ابن رسول الله ، رأيت في منامي كأنني خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكأن شيخاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوح بسيفه وأنا أشاهده فرعاً مدعوراً مرهوباً . فقال(ع) : انت رجل تريد أغبياء رجل في معيشته » ثم أوضح الحال تفصيلات ما كان يعتزمه من اجحاف مالي حيال أحد جيرانه ، واقلع عن عزمه المذكور بعد وقوفه على تفسير الإمام(ع) لرؤياه<sup>(١)</sup> .

هذا كله من حيث الفاعلية الفردية للحلم المرتبط بالسماء . أما فاعليته الاجتماعية فيكفي ان نشير الى حلم الملك الذي عرضه القرآن الكريم في قصة يوسف(ع) فيما استطاع الحلم ان ينقد مصر من كارثة اقتصادية تنبأ يوسف اليها عبر تفسيره(ع) لرموز الرؤيا .

### الاحلام والعصاب :

تحاول بعض التصورات الارضية ان تربط بين كثرة الحلم ومرض الشخصية ، حتى انها — كما سبق التلميح — تعد الحلم أحد اشكال (التعبير) — ان لم يكن أشد اشكاله بروزاً — عن مكتبات الشخص ، وتبعاً لذلك فان شدة العصاب يرتبط بكثرة الحلم وبالعكس . أما الاسلام فقد ألمح الى هذا الجانب الذي اهتدت اليه بعض تصورات الارض ، وربط بين كثافة الاحلام وقلتها وبين ايمان الشخصية وسلامة جهازها النفسي وانعكاس ذلك على الحلم وموقعه من الصدق أيضاً . ولا نغفل ان التصور الاسلامي للسلوك لا يفصل بين ما هو نفسي صرف وبين ما هو عبادي ، حيث اوضحتنا مفصلأً في احدى فصول هذه الدراسة (وحدة العصاب الفكري والنفسي) في التصور الاسلامي للشخصية . وهنا نكرر هذه الحقيقة حينما نلحظ ان الإمام(ع) يقرر : « أن رؤيا المؤمن صحيحة لأن نفسه طيبة ويقينه صحيح » حيث يصل هذا النص بين (صدق) الحلم وسلامة الجهاز النفسي (نفسه طيبة) وسلامة السلوك العبادي أيضاً (يقينه صحيح) ، ثم يصل بين ذلك وبين قلة أو انعدام الرؤيا . يقول(ع) : « المؤمن اذا رsex في الایمان رفع عنه الرؤيا »<sup>(٢)</sup> ، وفي تقرير آخر قال(ع) : « من اكثرا المنام رأى الاحلام »<sup>(٣)</sup> ... ففي هذين النصين تلميح الى التناسب بين

سوية الشخصية وقلة أحلامها أو بين مرض الشخصية وكثرة أحلامها . ومن الممكن ان يفصح هذان النصان عن دلالات أخرى قد استخلصها المعنيون بهذا الحقل لا تتفق مع استخلاصنا المتقدم ، بيد أن القناعة بما قررناه ستكتيف من حيث انصافهما الى الاحلام الكاذبة أو الأضغاث التي تتساوق مع تركيبة الشخصية التي تتأى عن مبادئ السوية الاسلامية ، والا فإن الشخصية السوية المؤمنة طالما تعامل مع الحلم ، وطالما يظل حلمها متسمّاً بالصدق ، حتى ان النبي (ص) كان يخاطب أصحابه : « هل من مبشرات » وفي نص آخر يقول : « لم يبق من النبوة الا المبشرات »<sup>(١)</sup> مما يعني ان الصلة بين ايمان الشخصية وسويتها وبين صدورها عن الرؤيا ، تظل من الوثيقة بحيث لا يمكن انكار ذلك ، كل ما في الأمر ان الرؤيا الكاذبة أو الأضغاث هما اللذان يرتفعان عنه بحيث لا تجد (نفسه الطيبة) و(يقينه الصحيح) – كما قرر(ع) ذلك – مكاناً لما هو كذب واضغاث من الأحلام : بصفة ان الشخصية المريضة التي تعنى بهموم المتع الدنوي هي المرشحة لانعكاسات المتع المذكور بعمادة ، عليها من خلل : الأضغاث والاحلام المريضة .

«الجنس»

يعد (الجنس) واحداً من الدوافع (الحيوية) في تركيبة الكائن الأدمي. ويتميز هذا الدافع بإلحاحه في السلوك إلى الدرجة التي تلفت الانتباه ، على الرغم من كونه لا يجسّد حاجة أولية في قائمة الدوافع . فالنوم أو الطعام مثلاً يجسّدان حاجة (حيوية) أيضاً ، لكنها (أولية) لا بد من اشباعها باية حال بنحو لا يمكن تأجيل ذلك والا تعرض الكائن الأدمي إلى التلف عقلياً وجسمياً ، في حين ان الحاجة الجنسية من الممكن ممارسة (التأجيل) حيالها دون أن يتربّط على ذلك انهيار عقلي أو موت ، كما هو شأن دافعي النوم والطعام . ولكن ، مع ذلك كله ، يظل الدافع الجنسي أشد الحاجة من سائر الدوافع البيولوجية في شتي انعكاساته على السلوك .

ولعله لهذا السبب ، دفع الحاجة هذه الحاجة بعض الباحثين الى عدها أحد شطري السلوك الانساني في اصوله المركبة لمختلف اشكاله ، حتى ان الباحث المذكور اخضع الحركة التاريخية كلها للاحاجة هذا الدافع من حيث نشأة العقل الانساني ومراحل تطوره بدءاً من مراحل ما قبل التاريخ وانتهاً بعصور التقدم الحضاري : في المستوى النوعي للانسان ، كما اخضعه للتفسير نفسه : في مستوى السلوك الفردي الخاص فيما جعل مختلف مراحل النمو للطفولة والرشد خاصة للبعد الجنسي المذكور : وان كانت دلالته قد تتجاوز الدلالة الجنسية في نطاقها الذي نتحدث عنه .

طبعي ، ان تصور الحاجة الدافع المذكور بمستوياته التي اشار اليها الباحث الارضي ، يظل خطأ علمياً لا حاجة لاعادة الكلام فيه ما دمنا في حقل سابق من هذه الدراسة قد المحننا الى ذلك ، وما دام كتاب الارض أنفسهم شككوا في قيمة التفسير المذكور ، بيد ان هذا لا يعني التقليل من أهمية (الدافع) بقدر ما يعني خطأ التفسير بذاته وانعكاساتها على النحو الاسطوري الذي قدمه الباحث الارضي ، والا فان إل الحاجة هذا الدافع قد أشارت النصوص الاسلامية اليه وهو ما يعيننا بطبيعة الحال ، حتى ان النصوص المذكورة شددت على الدافع الجنسي بنحو يذهب الى أن سلاح الشيطان هو (المرأة) والى انها هي السلاح الوحيدة الذي يستثمره ابليس في غواية الكائن الآدمي بعد ان تفشل أسلحته الاخرى في الغواية المذكورة .

ان اشارة النصوص الاسلامية الى السلاح الجنسي بالنحو المتقدم والى انه أشد قوى الشيطان ، يعني بوضوح لا ليس فيه ان (الجنس) يعد أشد الدوافع البشرية إل الحاجة في سلوك الانسان .

ولعل اقتران الدافع المذكور بحاجات بشرية اخرى مثل : (ال الحاجة الجمالية) و (ال الحاجة الى الحب ) ، وتشابك هذه الدوافع الثلاثة في مظاهر واحد هو (الجنس) ... لعل لهذا التشابك جانباً من تفسير إل الحاجة التي أشرنا اليها .

والمهم بعد ذلك أن نتجه الى ملاحظة كيفية (الاشياع) لل الحاجة المذكورة ، وطريقه تنظيمه .

التصورات الارضية لا تملك تصوّراً متماسكاً لاشباع هذا الدافع . بالرغم من ان علماء النفس والطب العقلي والاجتماعي افاضوا في طرح طائق التنظيم الدافي للجنس ، الا انهم لم يتفقوا على طرح جذري يحتجز الكائن الآدمي من الواقع في مزالق السلوك المترتبة على أشباعه : حتى ان كلاً منهم يقدم حلًّا مضاداً للآخر بتحویزه المشكلة تعقيداً بدلاً من حسم الكلمة فيها . وسني — عند عرضنا عابراً بعض التصورات الارضية حيال مختلف الظواهر الجنسية بعد قليل — تضاد هذه التصورات من جانب واقرارهم بعدم الاطمئنان الكامل بامكانية نجاح الحلول المقترحة من جانب آخر .

والسر في ذلك أدى — كما نعرف جميعاً — الى عزلة الارضيين عن (السماء) وطائق التنظيم التي قدمتها لاشباع الدافع المذكور .

اذن ، لننطلق الى التصور الاسلامي للظاهرة الجنسية في مختلف أبعادها ، وفي مقدمة

ذلك :

### المهمة الموضوعية للجنس :

بالرغم من ان كلاً من التصور الارضي والاسلامي يتلقان في الذهاب الى ان ثمّة وظيفة موضوعية للجنس هي : استمرارية التناслед البشري ، الا ان الفارق بينهما هو: اخضاع (الجنس) — في التصور الاسلامي — لهدف عبادي صرف شأنه شأن أية ممارسة من السلوك المادف ، بمعنى عدّه مجرد وسيلة للهدف المذكور بما يستتبعه من طرائق خاصة في تنظيم الاشباع . اما التصور الارضي فان نظرته للدافع المذكور تتراجح بين (الموضوعية) و(الذاتية) تبعاً لطبع الشقاقة التي تطبعها المجتمع او ذاك . فعلماء الاقوام — على سبيل المثال — اظهروا ان بعض المجتمعات يحصرن ممارسة الزواج في تحقيق (الانجذاب) فحسب بحيث اذا لم تقم الزوجة بوظيفتها المحددة يتم الطلاقُ بل حتى اذا ماتت ولم تنجب مثلاً فان اختها تعوض عنها في هذا الصدد ، مما يعني ان استمرارية التناслед البشري هو الكامن وراء ممارسة أحد مظاهر الدافع المذكور (الزواج) وهو هدف موضوعي صرف : كما نلحظ . غير أن غالبية المجتمعات الارضية عبر ممارستها لانماط مختلفة من الاشباع الذي لم يعق عملية

التناسل : مع اقرار الطب النفسي بشذوذ بعضها بل بإعاقته التناسل أيضاً ، يدلنا بان (موضوعية) الجنس لا تطبع مجتمعات الارض بعامة ، بل تلعب (الذاتية) دوراً كبيراً في عمليات الاشباع على النحو الذي سنتعرفه في تضاعيف دراستنا .

المهم ، ان التصور الاسلامي (موضوعية) الجنس ، يتضح بجلاء حينما يعرض الامام الصادق (ع) لهذا الجانب بقوله :

« الشبق : يقتضي الجماع الذي فيه دوام النسل وبقاوة ... ولو كان (أي : الشخص) انما يتحرك للجماع بالرغبة في الولد ، كان غير بعيد ان يفتر عنده حتى يقل النسل أو ينقطع . فان من الناس من لا يرغب في الولد ولا يحفل به » (١) .

ان هذا التقرير الاسلامي للجنس ينطوي على جملة من الحقائق النفسية المتصلة بالدافع المذكور ، منها : تفسيره لـ لاحادية الجنس بالنحو الذي لا يضارعه لاحاح بيولوجي آخر ، إذ لو لم يتسم بهذا الطابع الملحق لما اتيح للحقيقة الاخرى التي ألمح التقرير اليها أن تأخذ سمة الثبات والاستمرارية ، ونقصد بها : التناسل البشري ، فلو كان الدافع الجنسي متسمّاً بالضعف أو عدم الاحاح ، حينئذ فان مجرد (الانجاب) سوف لن يعني به الا نادراً من الآدميين ممّن يتعاملون مع حقائق الحياة تعاماً لا مجال للذاتية فيه ، وتظلّ النتيجة (فتوراً) عن الممارسة بما يتطلّبه الزواج من مسؤوليات متنوعة ، بنحو يقل من خلله التناسل أو ينقطع : على حد التعبير الذي لحظناه عند الامام الصادق (ع) .

اذن : في التصور الاسلامي للجنس وضخامة الحاجة ، تفسير هدف عباديّ هو : استمرارية التناسل البشري في غمرة الوظيفة التي اوكلت الى الآدميين (الخلافة في الارض) .

طبعي ان الحاجة الجنس سيمكتسب دلالة (ذاتية) من جانب آخر ، ونقصد بها : الاشباع الذي لا مناص من تحقيقه للذات الباحثة عنه . ف(الذات) من الممكن أن تكتسب سمة (شادة) أو (سوية) في بحثها عن الاشباع ، والبعد (السويء) هو الذي سيأخذ طرائق متنوعة من الاشباع حسب التصور الاسلامي له ، وهو تصور سيضع حدوداً فاصلة بينه وبين التصور الارضي في الطرائق التي ستضع بدورها حدوداً فاصلة بين ما هو

(سوئي) وبين ما هو (شاذ)، مما يستدعي وقوفاً مفصلاً على الطرائق المذكورة بغية فرز (السوئي) منها عن (الشاذ) ما دام هدف الباحث النفسي – في أحد أشكاله – هو: تحقيق الصحة النفسية للشخص .

ويمكننا شطر هذه الطرائق الى نطرين من التعامل ، احدهما مطلق التعامل بين الجنسين ، والآخر: التعامل الخاص متمثلاً في (الزواج) .

أما التعامل الأول ، فيتمثل في مختلف أشكال العلاقة القائمة بين الجنسين مثل : الكلام والمزاح والسلام والمصافحة واللقاء والصداقه وسواها مما نعرض له الآن .  
ان امثلة هذه الممارسات العاديه بين الجنسين تبدو وكأنها سلوك لا غبار عليه في التصورات الارضية ، ولم يكد باحث أو مجتمع ما يخلع عليها سمة (الشذوذ) أو (المرض) ، في حين ان التصور الاسلامي يعد أمثلة السلوك المتقدم ظواهر مرضية فيما يحضر ممارستها بنحو تتفاوت درجات حظره بين (التحريم) و(الكرابه) تبعاً لحجم المفارقة المرضية التي ينطوي عليها هذا التعامل أو ذاك .

ونتساءل : ما هو السر الكامن وراء اقرار التصورات الارضية لهذا التعامل بين الجنسين :

مع ان هذه التصورات حريرية على فرز السلوك المرضي من السلوك الصحي ؟  
في تصورنا ان هناك أكثر من سبب واحد وراء ذلك ، منه أن بعض التصورات الارضية تحاول ان تجعل من (العرف) أو (الثقافة) التي تطبع هذا المجتمع أو ذاك معياراً للتفرقة بين السلوك الشاذ والسلوك السوي . فإذا أقرت المجتمعات تعاماً بين الجنسين في نطاق نفس السلوك العادي بين افراد الجنس الواحد مثل : الكلام والمصافحة والنظر والصداقه ونحوها ، حينئذ فلا فارق في ممارسة هذا السلوك بين افراد الجنس الواحد أو الجنسين ما دام كلاهما ينتسب لنفس خصائص السلوك البشري . وحتى مع افتراض ان (المجتمعات) اقامت فاصلاً بين السلوكيين من خلال (الاعراف) ، فإن الباحث النفسي أو الاجتماعي يحاول الصدور عن وجهة نظر تعد صائبة في تصوره ألا وهي : انعدام الفارق بين الجنسين في امثلة هذا السلوك للسبب المتقدم الذاهب الى ان الجنسين يخضعان لعنصر بشري واحد من حيث عمليات التفاعل الاجتماعي وضرورتها في هذا الصدد .

وهنالك سبب ثالث — وان لم يطبع كل الباحثين النفسيين والاجتماعيين — لكنه يقتات على الكثير منهم الى الصدور عن (نزعة ذاتية) في تقريرهم العلمي ، فالرغم من ان الباحثين بشكل عام يصدرون عن وجهة نظر موضوعية الا ان منهم من لا يتميز عن الرجل العادي في خصوصه للذات وابعاداتها . فالالاحاج الجنسي قد يطبعهم بنفس السمة التي تطبع الرجل العادي مما يقتادهم الى اقرار امثلة السلوك المتقدم بين الجنسين . لكننا سنفترض ان علماء الارض بعامة لا يمكن لاحدهم أن ينحرف عن حياده العلمي ، حينئذ فان السببين الاولين ونعني بهما : اقرارهم (بالعرف) الاجتماعي أو تدخلهم في تغيير (العرف) حسب وجهة النظر الخاصة التي يصدرون عنها وفقاً لقناعة كاملة ... نفس هذين السببين يكفيان — في الواقع — للرد على تصوراتهم .

اما (العرف الاجتماعي) وجعله معياراً للفرز بين (السواء والصحة) النفسيتين ، فامر لا يمكن التسليم به علمياً . فاذا افترضنا ان مجتمعاً ما اقر ممارسة الإدمان في تناول الكحول ، حينئذ لا يمكن لاي باحث نفسي أو اجتماعي ان ينفي سمة (الشذوذ) عن المجتمع المذكور ، لسبب واضح هو ان كل الاتجاهات النفسية والاجتماعية مقتنة تماماً بالخلفية المرضية للمدمن والى انه (منحرف) في سلوكه المذكور ، والى انه يعد واحداً من ابرز مظاهر (الشخصية السيكوباتية) .

اذن لا قيمة البتة لاي (اعراف اجتماعية) في جعلها معياراً للفرز بين سواء السلوك وشذوذه .

يبقى حينئذ فرض واحد يدفع الباحث الارضي الى اقراره بعدم شذوذ السلوك العادي بين الجنسين (الكلام ، المصادقة ، الصداقة ... الخ) وهو: انعدام الفارق بين الجنسين في صدورهما عن سلوك اجتماعي تفرضه عمليات التفاعل والتكييف الاجتماعي ... هنا ، يمكن الفارق بين هذا التصور الارضي وبين التصور الاسلامي من حيث مراعاة التصور الاخير لفارقية بين الجنسين وانسحابه على ابسط مظاهر السلوك . اثنا نضطر هنا ان نطيل الكلام في مناقشة الاتجاه الارضي نظراً لخطورة النتائج المترتبة على الشخصية (من حيث السواء والشذوذ) اللذين يطبعان سلوكهما في هذا الصدد . ولنتقدم الى ابسط مظاهر السلوك

وهو (المحادثة) بين الجنسين للاحظة ما اذا امكن افراغها من افرازات (الذات المريضة) أم لا .

### المحادثة :

ثمة اتفاق بين علماء النفس والاجتماع والطب العقلي بأن (الغيرية) في علاقات الفرد بالآخرين تعد واحداً من معايير (السواء)، ان (الذاتية) أو (الانانية) تعد مظهراً (مرضياً)، بمعنى ان علاقتنا مع الآخرين تأخذ سماتها السوية بقدر ما نتعامل ( موضوعياً) مع الظاهرة لا بقدر ما تجرّنفعاً علينا . ويترتب على ذلك ان (التأجيل) في اشباع (ذواتنا) يعد بدوره معياراً للسلوك السوي ، والى ان الاشباع الطليق مؤشر الى شذوذ السلوك.

ان الجنس بصفته دافعاً أو (حاجة) يعني ان كلاً من (الرجل والمرأة) يتحرّك ان حيال الآخر من خلال (الحاجة) المذكورة . وهذا ما يفترق تماماً عن العلاقة بين افراد الجنس الواحد حيث ينطفيء (المثير الجنسي) فيما بينهم بحيث يتم التعامل موضوعياً دون ان يكون (لل حاجة الجنسية) دخل في ذلك .

ان كلاً من (الجنسين) (منتبه) حال استجابة الآخر كما انه لا ينفصل (صوت المرأة) مثلاً عن (شكلها) أو (حركتها) الخ ، مما يعني ان (المحادثة) بينهما - بما تستتبعه من (صوت) أو (نظر) - لا تنفص عن (المثير الجنسي) لكل منهما ، بحيث يصبح تدخله عاملاً في تكيف الموقف وحرفة عما يستلزم من (موضوعية) يتطلبه الموقف ، فنجد - على سبيل المثال - ان الموظف أو المدرس أو البائع قد لا تستحثه أية ضرورة على ان (يحدث) المرأة في دائرتها أو قاعتها أو محله ، أو قد يتطلب الموقف بعض كلمات لا أكثر ، لكنه (يفتعل) أكثر من حديث و(يطيل) الكلام : تحت تأثير (المنتبه الجنسي) في حين ينطفئ لديه مثل هذا المنبه عندما يواجهه (رجالاً) أو (امرأة قبيحة) على سبيل المثال . كل ذلك يتم من خلال (غياب) عام لدلالة الانسان في امثلة هذا التعامل الذي يستجرب نفعاً للذات ، متجمسداً في أكثر من مفارقة واحدة في ميدان السلوك ، منها : ما ينسحب على الآخرين ، ومنها ما ينسحب على (المتحدث) . فالآخرون - وهم يجدون اهتماماً من

الموظف أو المدرس أو البائع قبال (الاهتمام) الذي يخلعه على (المرأة) — سيترك لديهم (استجابة) مؤللة تغيم من خلاله دلاله (الإنسانية) التي يتوقعونها من تعامل الموظف والمدرس والبائع ، مما ينسحب على استجابتهم حيال (القيم) التي تشكل المعنى الوحيد لدلالة الإنسان . وأما ما ينسحب على الشخصية ذاتها ، فيكفي أنها تسلّم الشخصية من دائرة (انسانيتها) الى مجرد مخلوق يحوم على ذاته وابشعها طليقة من آية قيمة بشرية ، فضلاً عمّا يستتبعه الانصياع للحاجة الجنسية من ترقّق وتوتر نتحدث عنهما في موقع لاحق .

ان التصور الإسلامي لهذه الظاهرة ، يتجه الى معالجتها وفقاً لمحددات (السوية) التي يحرص على توفرها لدى الكائن الآدمي ، فيما يحظر كل انماط (المحادثة) بين الجنسين مما لا ضرورة (موضوعية) له . فنجد ان النبي (ص) يحذر من نتائج (المحادثة) وانعكاساتها في ميدان الصحة النفسية مشيراً الى ان المحادثة (تميت القلب) ، بمعنى انها تمسح من اعمق الشخص دلالته الإنسانية وتحيله الى كائن بلا مضمون . كما ان اشارة النصوص الإسلامية الى ان المرأة (عيّ وعورة) ، تفصح عن (وحدة) المثلبة الجنسي الذي تحبّه (المحادثة) واحدة من افرازات المثلبه المذكور ، والى ان مجرد الاستماع الى الصوت كاف في تغيير الاثارة الجنسية ، حتى ان القرآن الكريم أشار بوضوح الى طابع (المرض النفسي) الذي يسم المستمع الى صوت المرأة عبر هذه الآية التي تطالب بعدم تحسين الصوت حتى لا يستجيب الشخص اليها استجابة (مرضية) :

«فلا يخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض» .

هذا الى ان ثمة نصاً إسلامياً لا يشجع الشخصية حتى على مجرد (التحية) أو (السلام) حتى لا يتدخل الصوت — بصفته منبهًا جنسياً — في استجابة الشخص حيال رد المرأة عليه .

كل ذلك يدلنا على ان التوصيات الإسلامية (عبر حرصها على صياغة الشخصية سالمة من كل الاعراض المرضية) لا تسمح باي تعامل (ذاتي) بين الجنسين حتى لو كان مجرد (محادثة) بينهما ما دامت المحادثة تسلّم الشخص من دائرة الإنسانية في هذا النمط من التعامل .

من هنا طالبت التوصيات الاسلامية : حرصاً على التمييز بين ما هو (موضوعي) وبين ما هو (ذاتي) : المرأة بالا تتكلم مع الرجل (أكثر من خمس كلمات لا بد منها) ، فيما تستكشف من هذه التوصية جملة من الحقائق النفسية ، منها : ان كلاً من (الجنسين) يشكل منبهأً للآخر فلا يختص الحظر بالرجل دون المرأة ، ومنها : ان (الضرورة) أو (الموضوعية) في التعامل بين الجنسين لا محدود فيها بقدر ما ينحصر ذلك في التعامل الذاتي ، والا مانع من التحدث بين الجنسين اذا كان الامر متصلًا بما هو ضروري لا بد منه . (ستتحدث عن اشكال التعامل الموضوعي بين الجنسين في حقول لاحقة).

٥٠٠

بعامة ، يحسن بنا ان نتابع سائر انماط التعامل المحظور — اسلامياً — بين الجنسين فيما أغلقته بحوث الارض ، ومنها :

النظر : لعل التصورات الارضية متجاهلة تماماً ظاهرة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، وخاصة ان (الاختلاط) بينهما قد تجاوزته المجتمعات الحديثة الى الدرجة التي لا يجدو أي استعداد لديها في مناقشة الظاهرة . بيد ان (تجاهل) الظاهرة لا يمثل في واقعه الا عملية هروب من مواجهة الواقع . واذا كان الطب النفسي يعدّ (اهروب من الواقع) احدى سمات الشخصية المريضة ، فان السمة المذكورة ستتسحب على (الباحث) النفسي أيضاً في تجاهله لأثر (الرؤبة) المتبادل بين الجنسين : وانعكاسها على السلوك .

ان اقرارنا ان كلاً من (الجنسين) يمثل (وحدة بنائية) من حيث عدم انفصام اجزائهما ومن حيث عدهما (مثيراً جنسياً) لكل من الرجل والمرأة ، حينئذٍ فان (الرؤبة) — بصفتها أبرز مظاهر الوحدة البنائية — تعدّ (منبهأً جنسياً) يستتبع استجابة انفعالية أشدّ حدّة من سائر الاستجابات التي تفرزها منبهات الصوت مثلاً . والمهم أن الاستجابة الجمالية المتصلة (بالشكل) أمر لا ينفيه أي باحث بقدر ما ينفي انعكاسها على الصحة النفسية بعامة ، وبقدر ما يحصر ذلك عند (الشواذ) الذين يعانون (انحرافات جنسية) ، أولدي غير الناضجين انفعالياً ، اما الأسواء فلا ينعكس ذلك عليهم .

والحق ان الانحراف وعدم النضج الانفعالي يحتل موقعًا أكبر حجمًا من الاستجابة

الشاذة بالقياس الى استجابة الأسواء ، لأن الأسواء تمر بخبرتهم الانفعالية بسلام دون ان تترك أثراً سلبياً في بناء الشخصية . فما دام المتنبء الجنسي (عاتماً) لدى الآدميين ، وما دام المتنبء الأقوى شدة يستتبع بالضرورة استجابة انفعالية أشد ، حينئذ فان الآدميين جمِيعاً : أسوائهم ومراضهم مرشحون للاستجابة التي لمحت النصوص الإسلامية الى انها أقوى سلحة (الشيطان) ، ولمحت بعض التصورات الأرضية الى أنها أحد شطري التحرك البشري ...

ان دافعاً يحمل مثل هذه السمة من (الاحاح) لا يمكننا ان نتجاهل انعكاساته التي يضُؤ حجمها بطبيعة الحال عند الأسواء بالقياس الى المرض ، ولكن دون ان يفقد فاعليته لدى النمط الأول . هذا فضلاً عن ان (السوى) سيكون مرشحاً للسقوط في دائرة (المرض) إذا أتيح له ان يعرض تجاهله لمنبهات تستجرّ بطبيعتها عرضاً مرضياً .

اما لماذا تستجر عرضاً مرضياً ، فلأن (الاحاح) الدافع في بحثه عن الاشباع سوف لن ينضبط بقاعدة ما ، بقدر ما يحاول تصريف شحنته الانفعالية ، وحتى مع تشكيل (الرؤبة) وسواها (عرفاً) مقبولاً ، فإن (الاحاح) الدافع يتطلب اشباعاً كافياً لا تتحققه (الرؤبة) المجردة نظراً لارتباط (الرؤبة) الجمالية بكل من دافعي الجنس والحب ، فضلاً عن ان الرؤبة نفسها تتسم بكونها (عابرة) لا أنها من ممتلكات الذات التي يتحققها رباط واحد هو (الاتحاد بين الجنسين - الزواج) .

اذن : الرؤبة تحقق شطراً من الاشباع ، ويبقى كل من الدوافع الامرية المتشابكة مع (الحسنة الجمالية) : شطراً غير مشبع مما يستدعي توتراً نفسياً يقود الشخصية بالضرورة (بوعي أو بغير وعي) الى السقوط في هاوية المرض النفسي : بصفة ان (التوتر) الناجم من عدم الاشباع يشكل أساساً ثابتاً لغالبية الاعراض المرضية كما هو بين .

وقد ألمحت التوصيات الإسلامية الى سمة (التوتر) بعامة عبر ممارسة (النظر) المتبادل بين الجنسين ، فأشارت الى ان النظر يبعث (الحسنة الطويلة) والى انه (يزرع في القلب : الشهوة) ، والى انه (فتنة) فاشارتها الى كل من (الحسنة الطويلة) و(الشهوة) و(الفتنة) ، تأكيد بالغ الدلالة على سمة (التوتر) النفسي لدى الناظر . وبالمقابل ، فان ممارسة

(التأجيل) حيال الظاهرة المذكورة ، تدفع بالشخصية الى الاحتفاظ بتوازنها الداخلي ، بل الى تماسك أشد وأشارت التوصيات الاسلامية اليه عبر اشارتها الى ان من (تركها — أي الرؤية — اعقبه الله أمّاً وامانًا يجد طعمه) . فالأمن الذي لوحت به التوصية المذكورة يجسّد (التوازن الداخلي) ، كما ان (الإيمان) بصفته تجسيداً للالتزام بمبادئ التشريع ، يحقق — كما سبق عرض ذلك مفصلاً في القسم الاول من هذه الدراسة — توازناً داخلياً بعامة الحق ، ان التجارب اليومية ، كافية في تعزيز التوصيات المذكورة ان (نظرة) واحدة لامرأة جميلة كافية بأن تنقل الشخصية من توازنها وموضوعيتها الى (مزرق) داخلي يحمل صاحبها على (التخيل) واستحضار الموقف ، وامتلاكه مساحة كبيرة من ذهنه ، واعواله عن ممارسة سلوكه الاعتيادي في الحياة : وهو أمر مألف للغاية في الحياة اليومية التي تحياها المجتمعات .

ولا نغفل — في نهاية المطاف — من الاشارة الى ان الحظر الاسلامي لا يخص أحد الجنسين بل كليهما . وكلنا على معرفة بوقف النبي (ص) من أم سلمة وميمونة عندما أمرهما بان يخججا عن (ابن ام مكتوم) قائلاً لهما : «ان لم ير كما فانتما تريانه» . طبعي ، ثمة مواقف تست Till نمطاً من (الخرج) فيما يتصل بظاهرة (الرؤبة) ، نتحدث عنها لاحقاً . الا اننا بعامة نستهدف من عرضنا للتصور الاسلامي لظاهرة (النظر) تحديد انعكاساتها على اختلال الشخصية بغض النظر عن الاستثناءات التي يتطلبها موقف موضوعي .

○ ○ ○

ان كلاً من (الرؤبة) و(المجادلة) يجسدان تعبيراً عن اشباع جنسي محظوظ في التصور الاسلامي : نظراً لما لحظناه من استتباع أحد هما افراغ القلب من نبضه الانساني وجعله متمحوراً حول الذات ، واستتباع الآخر (توترآ) داخلياً ناجماً من النقص في الاشباع ، مع ملاحظة ان كلاً من (الذاتية) و(التوتر) يتشاركان في العمليتين المذكورتين بحيث يؤلفان بجموئهما (وحدة) سببية لا تنفصل احداهما عن الاخر بقدر ما يتضخم حجم احدهما قبال الآخر .

و حين نتابع سائر العلاقات التي اعتاد البحث الارضي و (مجتمعات الأرض) على ممارستها بين الجنسين و عدّها سلوكاً طبيعياً ، للحظ ان التصور الاسلامي لها محكم بنفس طابع (الحضر) ما دامت خاضعة لسمتي (التمرکز الذاتي) و (توتراتها) .

من ذلك مثلاً : (الاختلاء) بينهما ، أي : تواجد هما حتى بدون محادثة أو رؤية ، حتى ان أحد النصوص الاسلامية يواجهنا بهذا التحذير الحاد : « من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا بيت في موضع يسمع نفس امرأة ليست له بمحرم »<sup>(١)</sup> ، كما ورد ان النبي (ص) أخذ البيعة على الجنس الآخرين : « لا تقدعن مع الرجال في الخلاء »<sup>(٢)</sup> .

ان القاريء من الممكن أن يندهش من أمثلة هذه التوصيات التي قد يصعب على الجنسين تجاوزهما نظراً لما يفرضه المناخ الاجتماعي بعامة من علاقات تستلزم المقابلة الانفرادية بين الجنسين ، أو تقابلهما في مكان عام أو خاص .

بيد ان ادنى تأمل لهذه الظاهرة يقتادنا الى ادراك مدى (الحضر) الاسلامي على تنقية الشخصية من كل اعراض (التوتر) و (التمرکز الذاتي) و صياغتها (سالمة) من شائبة المرض : ايًّا كانت درجته . هذا الى ان (الاختلاء بينهما) حتى في دائرة رسمية أو شارع أو مسجد مثلاً ، يتسبب — كما هو مألف في الخبرات اليومية التي نحياها — في ايقاظ (المنبه الجنسي) واستشارة كل منهما : من خلال (غياب) الرقيب الاجتماعي ، وهو أمر لا يستدعي (الدهشة) من التوصية الاسلامية التي تحرض على عدم ايقاظ أي منبه جنسي يقود الجنسين الى التمرکز حول ذاتهما ومعايشة التوتر وما يستجرّه من صراع في هذا الصدد .

ان حرص المشرع الاسلامي على اطفاء كل المنبهات الجنسية يتتجاوز دائرة (الاختلاء بينهما) الى مطلق (اللاقة) التي من الممكن ان تستثير المنبه الجنسي لأحد هما أو كليهما : ومن ذلك مثلاً ، التوصية التي قنعت المرأة من المشي في سروات الطريق ومطالبتها بالمشي في جنبي الطريق ، بل ان فاطمة (ع) قررت بوضوح : « خير للنساء ان لا يرین الرجال ، ولا يراهن الرجال »<sup>(٣)</sup> .

ان أمثلة هذا الحظر تدلّنا على ان المشرع الاسلامي — كما سبق القول — يستهدف وأد كل المنبهات الجنسية على اختلاف درجات المنبه بغية صياغة الشخصية الاسلامية

(سوية) خالية من شوب (المرض) حتى في أبسط مستوياته التي قد لا ينتبه الملاحظ العابر اليها.

○○○○

### حلم اليقظة:

الاشكال المتقدمة من السلوك المحظوظ اسلامياً ، تعدّ (تعاملاً واقعياً) بين الجنسين ، فيما يقابلها (تعامل وهي) هو: (حلم اليقظة). ان (احلام اليقظة) في التصورات الارضية تعد احدى سمات الشخصية المريضة . ولا يكاد يختلف الباحثون في تقريرهم للحقيقة المذكورة الا بقدر حجم التعامل مع الاحلام بحيث يرى البعض ان ممارستها بشكل عابر لا يصبح مؤشراً للمرض النفسي ، لكنه بعامة اسلوب مرضي من السلوك .

ان الحال في اليقظة يكتسب سمة (المرض) في التصورات الارضية ، بصفة ان الشخصية تلجأ الى (الوهم) بدلاً من مواجهة (الواقع) في اشباع حاجاتها .

وقد ألمح المشرع الاسلامي الى هذه الظاهرة ، موصياً بعدم ممارستها : اتساقاً مع سائر الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، بصفة انها جيغاً تعبير عن مظهر جنسي غير مشروع : من حيث عملية الاشباع . وقد قدم (ع) صورة فنية عن حلم اليقظة الجنسي بنحوه غير المشروع ، مشبهاً اياه : « كمن أدخل في بيت مزوق ، فسد التزاويق الدخان وان لم يحترق البيت »<sup>(١)</sup> .

الصورة الفنية المتقدمة ، تشير بوضوح الى دلالة (المرض النفسي) الذي تفرزه احلام اليقظة الجنسية . فالزواج هو المظهر الوحيد لما هو مشروع من الممارسات (كما سنفصل الحديث في ذلك) اما ممارسة العمليات الجنسية غير المشروعه من (التخيل) فتشكل (افساداً) لتزاويق البيت (العمليات الجنسية المشروعه) . او (دخاناً) يفسد التزاويق المذكورة ، لانه من جانب (الاشباع غير مشروع) ، كما انه من جانب آخر (الاشباع وهي) ، وكل منهما : الاشباع غير المنضبط بمعايير الشخصية ، والاشباع الوهمي الذي يتوجه الى (الخيال) بدلاً من (الواقع) ، يعدّ (عرضياً) يفسد على الشخصية طابعها (السويء) أو يعده

(دخانًا) يفسد على البيت (تزاريقه).

هذا اي ان التوصيات الاسلامية ، تحدّر أيضًا من ممارسة العملية الجنسية المنشورة بشهوة الغير. وهذا ما يشكل تأكيداً اسلامياً آخر على (مرضية) السلوك التخييلي في هذا الصدد . فالممارسة المنشورة ولكن بشهوة الغير لا تختلف في مظاهرها عن حلم اليقظة من حيث محترار التخييلي المنفصل عن ارض الواقع .

اذن : من خلال الصورة الفنية (الدخان) ، و (الممارسة بشهوة الغير) ، نستخلص تصوّراً اسلامياً محدداً حيال (حلم اليقظة الجنسي) وعده امتداداً لسائر اشكال الممارسات التي تقدم الحديث عنها ، كل ما في الأمران (احلام اليقظة) بعامة قد انتهت البحث الارضي الى دلالتها المرضية ، في حين (تغافل) عن دلالات (المرض) الذي تفرزه اشكال أخرى مثل : النظر والمحادثة والملاقاة بين الجنسين .

○○○○

### الصداقاة :

تألف المجتمعات الأرضية نظرين من العلاقة بين الجنسين ، أحدهما عام لا يرتبط بالعلاقة الزوجية ، والآخر : يشكل (مقدمة) لها . أما النمط الاول فان أي شكل من اشكال (الحب المتبادل) بين الجنسين ، لا يمكن ان يجد له مشروعية في السلوك الاسلامي ما دمنا قد لحظنا ان مجرد المحادثة والنظر والملاقاة ونحوها تعد (انحرافاً) في السلوك : بما يستتبع امثلة هذه المواقف من وأد للجهاز القيمي وتويير لكيان الشخصية . وإذا كان التعامل العابر بين الجنسين يستتبع (جذب القيم وتويير النفس) فان التعامل الحاد (الصداقاة) سيقترب بفارقـة أشد حجمـاً في هذا الصدد كما هو واضح ، ومن ثم تتوقع سلفاً درجة الحظر التي سيوجـها الاسلام حيـال الصدـاقـة بين الجنسـين .

ان ابرـز ما يـحكم جـمـاعة (الاصـدقـاء) هو: صـدق العـاطـفة وـخلـوها من أي شـائـبة تحـكم سـائر الرـهـوت الـاجـتمـاعـيـة التي تـتـدـخـلـ في عـلـاقـاتـها (مـصالـحـ) وـ(مـواـقـفـ) عـابـرة أوـ دائـمـيةـ الاـنـهـاـ تـتـمـرـكـزـ حولـ (الـذـاتـ) بـنـحـورـ رئيسـ ، بـخـالـفـ (الـصـدـاقـةـ) التي تـنـتـمـيـ الىـ

(الموضوعية—القيم) في أبسط تحديد لها.

ان الجنسين ما داما أساساً يتحرّك من خلال (جاذبية ذاتية)، حينئذ فان أي انطفاء لأحد المثيرات الجنسية كافٍ في هدم العلاقة بينهما. وحتى في نطاق استمرارية الجاذبية المذكورة لأمد طويل أو قصير فان ما تستتبعه — وفقاً لطبيعة الدافع الجنسي — من (جدب للقيم وتويير للنفس) كافٍ بالحكم على عدم مشروعيتها.

وقد حدد الاسلام من هذه الظاهرة موقفه بشكل حاد حينما قرر النبي (ص) — وقد سُئل عن العشق والعشاق — بأنهم ذُوو قلوب خلت من محبة الله فابتلاها بحب غيره. وهذا التقرير ادانة واضحة لفهم الصدقة بين الجنسين من حيث اشارته (ص) الى (الجذب الانساني) الذي يطبع أفراده هذا النمط من الآدميين. طبعي قد لا تصل درجة الانحراف بين المتتصادين الى (العشق) الذي تفرز منعكساته الاجتماعية آداب الأمم المختلفة من شعر وقصة ومسرحية، الا انها حتى في أبسط درجاتها تشكل (انحرافاً) بعامة من حيث منعكساتها التي كررنا الاشارة اليها ونعني بها (التوتر والجذب).

والحق ، ان الاهتمام بـ(الجنس) بعامة حتى في نطاق العلاقات المشروعة التي تحددها مباديء الزواج ، يظل افاصحاً عن (مرض) الشخصية . فما دام الدافع الجنسي موسوماً بطابع (الالاح) بالنحو الذي لحظناه ، فان عدم ممارسة (التأجيل) حيال اشباعه ، يسل الشخصية من دائرة (آدميتها) التي تنفرز عن سواها بكونها خاضعة لقواعد الضبط الذاتي والاجتماعي ، أي : بكونها تمارس عملية (التأجيل) لشهواتها وهو مبدأ — لحسن الحظ — تقره كل التصورات الارضية . ونظرأً لا تسام (الدافع الجنسي) بالحاجية متميزة ، حينئذ فان درجة (انحراف) الشخص وعدهم تتحدد بقدار ما يمارسه من عمليات التأجيل أو عدمها .

وقد ألمح الاسلام الى جملة من الحقائق التي تحياها تجارب الارض في حياتها اليومية المتصلة بظاهرة الاهتمام الجنسي ومنعكساته في هذا الصدد ، فقرر — في احدى توصياته — «بأن من احب النساء لم ينتفع بعيشته»<sup>(١)</sup> ، وقرر في توصية أخرى بان ذلك يقتاد الى أحد أمرین : اما ان يتلذكنه او يملئن .

ان هاتين التوصيتين تلخصان كل ما قدمته بحوث الأرض وتجاربها من (معرفة) تتصل

بحقول التشخيص والعلاج للظاهرة المذكورة .

ان الحقيقة (النفسية) التي أشار اليها الامام (ع) في التوصية الاخيرة (وهي املاك المرأة للرجل أو الصجر منها) تلقي الضوء على دلالة التوصية الاولى (عدم الانتفاع بالعيش) .  
وي يكن تحديد هاتين الحقيقتين في ضوء ما يلي :

ان الرجل المعنى بالنساء اما أن يحقق اشباعاً في ذلك أو لا يتحقق الاشباع . فاذا حقق الاشباع حيثئذ يستولي عليه (السمأ) الذي يشكل — في معجم علم النفس المرضي — أحد ابرز المسببات أو النتائج لاكثر من عصاب أو مرض نفسي .

ويتحقق (السمأ) اما من (الاحباط) بعامة ، أو من العجز عن ادراك (المعنى)  
لحادي ظواهر الحياة : أيّاً كان نمطها ، أو من (الاشباع) لاحد (الدافع) التي تروى الى حد (التخمة) فيما تفرغ (الدافع) من جاذبيته : بخاصة اذا كان على قدر كبير من الالاحاج  
كما هو شأن الدافع الجنسي . ان الحاجته تدفع المريض الى الحاج في عملية البحث عن  
الاشباع أيضاً . وعندما يتتوفر مثل هذا الاشباع المطرد مع الحاج الدافع ، يبدأ المثير الجنسي  
بالانطفاء تبعاً للتخمة في الاشباع ، وعندها يتحسس المريض بـ (عيثية) الجذب الجنسي  
و (لامعناد) الى الدرجة التي يدب (الملل) اليه فيفقد بذلك ليس متعة الدافع الجنسي  
فحسب بل ينسحب على محمل استجابته لد الواقع الحياة المختلفة . وبقدور القارئ ان يلحظ  
منعكسات ذلك في الآثار الادبية المعروفة التي تناولت (أدب الجنس) في افرازاته المتصلة  
بظاهرة (السمأ) من الاشباع .

اما في حالة عدم الاشباع . فان (التوتر النفسي) يظل ملازماً شخصية المريض ، بحيث  
يسسيطر (الدافع) على مساحة تفكيره الى الدرجة التي قد تسلله عن مواصلة نشاطه  
الاعتيادي : نظراً لالحاجة الدافع لديه ، وهذا ما أوضحه الامام (ع) في اشارته الى (تملكهن  
ایاه) أي : سيطرتهن على عواطفه وبنائه النفسي بعامة .

اذن (السمأ) او (السيطرة الجنسية) هما المذان سيطبعان شخصية المريض الذي  
(أحب النساء : على حد التعبير الذي تضمنته التوصية الاسلامية) ، وكلاهما عرض مرضي  
يفقد الشخصية (توازنها الداخلي) الذي تسعى كل الاتجاهات النفسية الى توفيره لدى

الكائن الآدمي . (التوازن الداخلي) الذي يعده سمة الشخصية السوية ، حينما يتعرض لاختلال مثل : السأم والتوتر اما يجسّد نفس ما قوله الامام (ع) حينما اوضح ان من احب النساء لم يتتفع بعيشه ما دام التوتر او السأم هو الحصيلة وراء ذلك .  
هذا كله فيما يتصل بالصدقة العامة بين الجنسين .

أما فيما يتصل بالصدقة التي تشكل (مقدمة) للزواج ، فتظل محكومة بنمط آخر من المفارقات .

ان البحث الارضي ، فضلاً عن ( التجارب اليومية ) للظاهرة المذكورة يألف نظراً من هذه العلاقة التي يطلقون عليها اسم ( الحب الرومانسي ) فيما تتمتد ايضاً الى نفس الحياة الزوجية . بيد ان علماء الارض أنفسهم يشككون في المعنى الانفعالي لهذا ( الحب ) الذي أصبح في المجتمعات الحديثة ظاهرة مألوفة : حيث يشيرون أولاً الى سلبية السمة الرومانسية ذاتها ما دامت – أساساً قائمة على تعامل مفرط في الانفعالية ، ويشيرون ثانياً الى نتائجها المنسحبة على الحياة الزوجية التي ستستبدل بعواطف أخرى من جانب ، وبظهور التنافضات من جانب ثان ، وباستبعادها – حسب الاحصاء العلمي – الى ظاهرة (الطلاق) من جانب ثالث .

ويمكننا توضيح هذه الحقائق من خلال التصور الاسلامي الذي يرفض أساساً أمثلة هذه العلاقة (التمهيدية ) ، مكتفياً من ذلك بالاستخبار عن السلوك وبالرؤى اللتين سنعرض لهما لاحقاً .

ويمكننا – كما انتبه البحث الارضي الى ذلك – أن نعمل سبب الحظر الاسلامي للصدقة التمهيدية بالعود الى مدارسة المسوغات التي تدفع الجنسين الى اقامة العلاقة المذكورة .

المسوغ الرئيس الذي يفتعله الارضيون أو يصدرون عنه بصدق هو : ( التعرف على الشخصية ) .

بيد ان هذا المسوغ – في واقعه – لا يمكن أن يتحقق للجنسين ما يستهدفانه من الكشف لسمات الشخصية ، لبداهة ان كلّاً منهما سوف ( يتقمص ) سلوكاً يحاول من خلاله ان

ينتزع به تقدير الطرف الآخر، لا انه صادر عن سلوك حقيقي، وهذا ما يرتطم به الطرفان عند مرحلة الزواج : حيث يبدأ كل منهما بممارسة سلوكه الواقعي بما يكشفه من اختلاف بين طبيعتهما كان قد (اخفى) بتعمد في مرحلة الصداقة التمهيدية . مضافاً لذلك ان عنصر (المؤولية) التي تفرضها الحياة الزوجية لا تتوفر في الصداقة التمهيدية لخلوها من أي عنصر آخر عدا (الحب الرومانسي) ، وهذا ما يقف حاجزاً عن اكتشاف سلوك كل منهما في سماته الحقيقة . وأخيراً فان (التعرف على سمات الشخصية) لا ينطوي في جوهره على أية مسوغات ذات بال الا في الحدود التي رسمها الاسلام في هذا الصدد . فالوصيات الاسلامية تطالب بتوفير سمتين من السلوك هما : (الالتزام الفكري) و (حسن الخلق) بعامة دون ان تطالب بالتدقيق في السمات النفسية المختلفة .

والسر في ذلك ، ان العثور على شخصية (سوية) بما تحمله هذه السمة من دلالة ، أمرٌ يصعب توفره عند الآدميين الا نادراً .  
اننا نتساءل :

هل ان الرجل الباحث عن امرأة (سوية) متصرف هو ذاته بـ (السوية) في السلوك ؟  
وهل الفتاة الباحثة عن رجل سويٍّ ، متصرف هي ذاتها بالسوية ؟  
ان كلاً منها لا يخلو من سمات (المرض) الذي تجمع كل الاتجاهات المعنية بعلم النفس المرضي ، بعدم خلو الآدميين منه الا النادر ، حيث تشير اكثراً من احصائية علمية الى نسب ضخمة في هذا الصدد وهذا يعني ان الأراضيين الذين يتثبتون بضرورة (الصداقة التمهيدية) لا يخلون من أحد نمطين :  
١ - نمط (مثالي) لا يفقه من حقائق (الواقع) شيئاً .

٢ - نمط (مريض) يحاول ان (يحمي) ذاته بإحدى طرائق (آليات الدفاع) وهي : طريقة التبرير) - حسب الاصطلاح الذي يستخدمه علم النفس التحليلي - أي ، ان المريض الباحث عن اشباع دافعه الجنسي غير المشروع ، يحاول ان يتمس له طريقة يقترب بـ (التقبل الاجتماعي) وهو: الصداقة التمهيدية ، لتمرير هدفه المذكور . مبرراً ذلك بأنه يستهدف (التعرف على الشخصية) . وأياً كان الباعث ، فإن العلاقة بين الجنسين (خارجاً

عن الزواج) ما دامت مقتربة بالمقارنات التي فصلنا الحديث عنها من جانب . وما دامت من جانب آخر لا تحل مشكلة الانسجام بين الزوجين : كما اقر البحث الارضي بذلك أيضاً، حينئذ لا تخلو عن كونها مجرد سلوك (مثالي) لا واقعية لنتائجها أو مجرد سلوك مرضي منتسب الى احدى (آليات الدفاع) المعروفة بطابعها المذكور . وهذا على العكس من التصور الاسلامي للظاهرة ، حيث يضع كلاً من (الواقع) و(الصحة النفسية) بنظر الاعتبار في معالجته للظاهرة المذكورة .

اما (واقعيته) فتتمثل في المطالبة بعدم التدقير في سمات الشخصية ، بل الاكتفاء بالاستقامة الفكرية والاخلاقية دون التغلغل الى دقائق السلوك وتفصيلاته . وهذا ما نلحظه بوضوح في توصية الامام الباقر(ع) حينما سأله أحد اصحابه عن أمر بناته وعدم عثوره على (الرجل) المناسب ، فاجابه(ع) : «فهمتُ ما ذكرت من أمر بناتك وانك لا تجد أحداً مثلك ، فلا تنتظرن في ذلك رحمة الله ، فان رسول الله قال : اذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، الا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»<sup>(١)</sup> .

ان هذه التوصية تلخص الموقف بكل مظاهرة ، فهي تتسم بكونها (واقعية) في نظرتها للآدميين بعامة ، فلا تشترط خلو الشخصية من كافة الاعراض المرضية بل تقتصر على مجرد توفر السمة الفكرية والاخلاقية في المنحنى المتوسط من قياسات الشخصية .

وهذا ما يتصل بظاهرة (الواقع) الذي يضعه الاسلام في اعتباره . اما المعيار الآخر فهو (الاستقامة) التي اشارت التوصية المذكورة اليها خلال مطالبها بتوفير سمتى (الدين) و(الخلق) . وقد سبق التلميح – في أكثر من موقع من هذه الدراسة – الى ان الاسلام (يوحد) بين ما هو (فكري) وما هو (نفسي) ويعدهما مظهراً واحداً للسلوك ، فالملتزم اسلامياً لا ينفصل عن (السويء) نفسياً ، والعكس هو الصحيح أيضاً .

والملهم ، انه يطالب بتوفير المنحنى المتوسط من السلوك ، ويخذر من المنحرفين فكريأً أي : غير الاسلاميين ، ومن المنحرفين نفسياً أي : المرضى . ذهانيين وعصابيين ولا اخلاقيين (سوف نتحدث عن التوصيات الاسلامية المتصلة بهذه الانماط في موقع آخر من هذه الدراسة) ، ولكن تعنينا الان الاشارة فحسب الى ان التوصيات الاسلامية عبر حظرها

للصدقة التمهيدية بين الجنسين ، اما تأخذ بنظر الاعتبار انتفاء الفائدة التي يلتسمها الارضيون وراء العلاقة المذكورة ، والى ان تحقيقها لن يتم من خلال تعامل غير مشروع بل من خلال (استخبار) خاص يحرص على توفير سمتى (الدين والخلق) في الشخصية دون الحاجة الى (علاقة تمهدية) .

اننا نقصد بالاستخبار : أن يتم التعرف على الشخصية من خلال جمع المعلومات عنها وليس من خلال (الصدقة) : ما دامت هذه الاختير لا تكشف عن واقع الشخصية كما فعلنا في ذلك ، وهذا يعكس (الاستخبار) الذي يقدم تقريراً واقعياً عن السلوك من خلال ملاحظات الآخرين عنها .

○○○

ان كلاماً من (العلاقة التمهيدية) بين الجنسين أو الصدقة بينهما بعامة ، أو المحادثة أو الرؤيا أو الملاقاة وسوها لما لحظنا تصور الاسلام حيالها ، اما تظل محكمة بـ (الحظر) فلأنها تقتربن بدلائل مرضية : تغافل البحث الارضي عن غالبيتها وشدد الاسلام حيالها بالنحو الذي فعلنا الحديث عنه .

بيد اننا ينبغي أن لا نغفل عن (الاستثناء) الذي يرسمه الاسلام لقاعدة (الحظر) المذكورة .

ان كل اشكال العلاقة بين الجنسين بنحوها المتقدم حينما تأخذ سمة (القاعدة) فلانها – كما قلنا – تفضي الى ارساء المبادئ الصحيحة للشخص . كما تأخذ بنظر الاعتبار مصلحة المركب الاجتماعي في شتى تفاعلاته . بيد ان (الخرج الفردي والاجتماعي) حينما يفرض هيمنته على هذا الموقف او ذاك : عندئذ تأخذ التوصيات الاسلامية مساراً آخر تحاول من خلاله دفع اي ضرر نفسي ينسحب على ذلك .

فيما يتصل بـ (الحادثة) مثلاً ، لحظنا ان التوصية الاسلامية لا تحظرها على الجنسين اذا كانت (الضرورة) تتطلبها ، بقدر ما تحظرها في نطاق التعامل الذاتي الصرف .

كما ان (الرؤبة) قد تتطلبها بعض المواقف بعالجة الطبيب مثلاً ، او الشهادة أمام الحاكم ونحوهما مما يستدعيها الموقف .

هذا فضلاً عن ان (الرؤية) بينهما اذا اقترن بعدم تعمّد ذلك ، أو بتعتمده في حالة الاقدام على الزواج مثلاً ، ... أمثلة هذين الموقفين تشكل الاستثناء للقاعدة العامة . واللاحظ أن (الذاتية) هي المحظورة اسلامياً في هذا الصدد ، وهو أمر يستدعي المزيد من التأمل في أمثلة هذا الحظر ما دمنا نحرص على تقديم وجهة نظر الاسلام للظواهر النفسية .

ثمة توصية اسلامية تقول عن الرؤية :  
« اول نظرة لك ، والثانية عليك ... » .

ان النظرة الاولى قد يفرضها الشارع والدائرة والمسجد ووسائل المواصلات وسواها ، بيد ان التعمّد والاصرار على متابعة النظرة يكشف عن بعد آخر من الموقف هو : الاشبع الذاتي .

النظرة الاولى من الممكن ان تقترب بالاستجابة الجنسية بخاصة اذا كان المنبه قوياً .  
بيد ان التوتر الناجم عنها سرعان ما يتلاشى عندما يمارس الشخص عملية (تأجيل)  
لاشباعه ، بصفة ان (التأجيل) ممارسة موضوعية تفصح عن استواء الشخص وتوازنه حيال أي  
منتبه ذاتي بحيث يصبح التوتر عابراً لا يمسح الشخصية ولا يسلخها من واقعها الانساني .  
وهذا يعكس النظرة الثانية التي تعني ان الشخص يتعمّد ارواء شهواته بطرائقها غير المسموح  
بها ، ماسحاً من ذهنه الالتزام بأية قيمة موضوعية وهذا ما يسلخه من واقعه الانساني ويحوّله  
إلى كائن مريض .

اما الرؤية المقترنة بالاقدام على الزواج ، فانها تكتسب بدورها بعداً موضوعياً بالرغم من  
اقترانها بما هو (متعمّد) أيضاً . بيد ان الفارق بين (العمدين) من الوضوح يمكن كبير .  
فالاول (ذاتي) صرف ، والآخر (موضوعي) صرف . أما ذاتية الأول فلما ذكرناه من  
محاولة الاشبع غير المشروع ، وأما موضوعية الآخر ، فلأن الناظر في صدد الاقدام على علاقة  
مشروعية يتوقف توازنه الداخلي واستمرارية الاحتفاظ بذلك على قناعته بـ (الشكل) الذي  
يحقق اشباعه المشروع ، بكلمة اخرى : ان (الرؤية) هنا مجرد (وسيلة) لهدف مشروع لا انه  
هدف قائم بذاته . ولذلك نجد أن التوصية الاسلامية تمنع (الرؤية) التي يستشرّمها الناظر

في اشباع غير مشروع حتى في نطاق الاقدام على الزواج ويمكننا ملاحظة هذا الجانب المتسنم بدلالة بالغة المدى في حقل التوصيات الاسلامية عبر فرزها الدقيق للعمليات النفسية التي تقترب برؤيتها فتشطرها الى ما هو ذاتي وما هو موضوعي .

والقارئ مدعو الى التأمل الدقيق في هذا النص الاسلامي الذي نقدمه اليه ، حيث يفرق بوضوح بين الرؤية الذاتية والموضوعية لمن يهدف الى الزواج : «أينظر الرجل الى المرأة يريد تزويجها فينظر الى شعرها ومحاسنها ؟ قال (ع) : لا بأس ما لم يكن متلذذاً »<sup>(١)</sup> .

«قلت ... فتمشي بين يديه ؟ قال : ما احب ان يفعل »<sup>(٢)</sup> .

ففي التوصيتين اشارة الى (عدم التلذذ) ، وعدم السماح للمرأة بأن تمشي بين يدي الناظر ، فهما لا تسمحان للرجل استغلال (الحرية) الممنوعة له في النظر الى مفاتن المرأة واستثمارها لأشباع ذاتي بل يكتفي مجرد الرؤية التي تحقق عملية (التعرف) على السمات الجمالية . كما لا يسمح بالاستغلال المذكور في اخراج الفتاة التي يريد لها الناظر أن تتشتت بين يديه وان تتبدل بنحو يوحي بالضعف والضعف ، بصفة ان التشتي ونحوه يستجر الى اثارة المنبه الجنسي ويستثمر ذاتياً .

إذن : الموضوعية لا الذاتية هي التي يسمح الاسلام بمارستها عبر (الرؤية) المستثناء من القاعدة العامة .

في المقابل أيضاً ، تجيء التوصيات المتصلة بالمرأة من حيث السماح لها (في بعض النصوص) باظهار الوجه والكفين : مع ان نصوصاً أخرى تضاربها في التوصية بالقناع ونحوه حيث يستخلص من ذلك أفضلية الحجاب الكامل تجنباً لأية اثارة محتملة في هذا الصدد .

## «الطعام»

بالرغم من ان ظاهرة (الطعام) تبدو وكأنها مرتبطة – في مجال تنظيمها – بالطبع

الجسمي ، الا انها عبر التصور الاسلامي للحاجات وطرائق تنظيمها ، تظل مصحوبة بأهم العمليات النفسية وانعكاسها على مفهوم السوية : عبادياً ونفسياً .

ويمكننا طرح التنظيم لهذا الدافع من خلال صعيدين : انعكاساته على الصحة النفسية من حيث الأساس الكيميائي للظاهرة ، أي : فاعليته في مجال الوقاية والعلاج النفسي ، ثم : انعكاساته على الصحة المشار إليها من حيث الأساس النفسي وال العبادي للظاهرة .

ففيما يتصل بالجانب الآخر ، نجد ان المشرع الاسلامي يعني بتوصيات متعددة في التعامل مع ظاهرة ( الطعام ) .

ولعل المطالبة بتناوله بقدر ما يند التوتر العضلي للمعدة ، يظل في مقدمة التوصيات التي تربط بين هذا الجانب وبين السوية النفسية والعبادية .

طبعياً ، هناك ثلاثة مستويات من ( الاشباع ) لهذه الظاهرة :

١ — الاشباع بقدر سد الحاجة .

٢ — الاشباع المعتدل .

٣ — الاشباع المفرط ( أي : التخمة ) .

فإذا أخذنا بنظر الاعتبار ان التصور الاسلامي للشخصية يتحدد — في نطاق ما هو أفضل عبادياً — في ان تحيا قدرأً من الشدائد أو الاحتياط أو الحرمان ( انطلاقاً من مقوله : الدنيا سجن المؤمن ) ، حينئذ فان ما هو أفضل عبادياً سيتحدد في تحقيق الاشباع بقدر سد الحاجة دون الاشباع المتوسط فضلاً عن الاشباع الى حد التخمة .

ولعل التوصية الذاهبة الى ان الافضل أن ترفع اليد عن الطعام والنفس تشتهيه : « لا تقم عن الطعام الا وانت تشتهيه »<sup>(١)</sup> ، لعل هذه التوصية تجسد مفهوم التناول بقدر سد الحاجة ، بما يواكب ذلك من عمليات نفسية تصاحبها عادة : توترات ناجمة من عدم الاشباع .

وبالرغم من ان التوصيات الاسلامية تصل بين التناول بقدر سد الحاجة وبين معطيات

(١) الوسائل ، باب ( ١ ، ٢ ) ، آداب المائدة .

ذلك جسمياً «من نحو التوصية القائلة بان ثلث المعدة للطعام ، وثلثاً للشراب ، وثلثاً للهواء»<sup>(١)</sup> الا انها تشدد على الجانب النفسي والعبادي بنحو تضليل أمامه : المعطيات الجسمية دون أدنى شك ...

ان هذه التوصيات طالما تؤكّد بان البطن اذا شبع طغى<sup>(٢)</sup> ، والطغيان هنا : سمة نفسية ترتبط بالتمحور حول (الذات) الكريهة وابشعاتها البهيمية التي تسلخ الانسان من عضويته ...

كما تؤكّد التوصيات بان الشبع مُبعد عن الله ، مبغض الى الله تعالى من نحو : «أبغض ما يكون العبد الى الله اذا امتلاً بطنـه»<sup>(٣)</sup> .

فالبغوضية والابتعاد ونحوهما تسظل ذات دلالات نفسية وعبادية مرتبطة بشذوذ الشخصية وابتعادها تماماً عن خط الاستواء النفسي ، ما دام الاشباع مطلقاً — في الطعام أو سواه — يتنافى أساساً مع طبيعة التركيبة البشرية التي أرادها الله تعالى مكافحة لنمط من الشدة والتوتر اللذين يساهمان في ترکيـة النفس تبعاً لـمتطلبات (الامتحان أو الاختبار العبادي) .

وقد رسمت التوصيات الاسلامية جملة من المبادئ المرتبطة بتنظيم (ال الحاجة الى الطعام) بحيث تساهـم في تدريب الشخصية على (تأجـيل) اشباعـاتها ، وفي تدريـبها — من ثم — على (تعلـم) السلوك السويـيـ . منها : ما سبق ان لـحظناه من المطالبة بـرفع الـيد عن الطعام مع مـيل النفس اليـه ، ومنها : الـاقتصار على وجـبـتين يومـياً بل تـوزـيع الـوجـبات الـثلاث في يومـين ، ومنها : عدم التـناول بين الـوجـبـتين : «تـغـدـ وـتـعـشـ ولا تـأـكـلـ بـيـنـهـمـاـ شيئاً»<sup>(٤)</sup> . ومنها الـاقتصار على صـنـفـ واحدـ بدـلاًـ منـ التنـوعـ الخـ .

ان امثلة هذه المبادئ (تدريب) جـادـ عـلـىـ انـ تـارـسـ الشـخـصـيـةـ عمـليـاتـ (تأـجـيلـ) لـشهـواتـهاـ : كـماـ هوـ واـضـحـ . فـاـذاـ أـضـفـنـاـ إـلـىـ ذـلـكـ ،ـ المـطـالـبـ بـالـصـومـ الـازـاميـ (فيـ شـهـرـ رمضانـ)ـ وبـأشـكـالـ مـتـنـوـعـةـ مـنـ الصـومـ المـنـدـوبـ فـيـ أـيـامـ أـوـ جـمـعـاتـ أـوـ شـهـورـ :ـ حـيـنـئـ اـمـكـنـناـ

(١) (٢) (٣) الوسائل ب (٢، ١) آداب المائدة.

(٤) الوسائل / ب (٤٥) / ح (١) آداب المائدة .

ان ندرك أهمية مثل هذا التدريب على تحمل شدائد الجوع والعطش وانعكاسات ذلك على البناء النفسي للشخصية .

ويكمن ملاحظة هذا التأكيد على البعد النفسي للظاهرة وارتباط ذلك بعمليات (التأجيل) للشهوات ، حينما نجد توصيات تبدو وكأنها تضاد عملية (التأجيل) للشهوات مثل : المطالبة بان يفطر الصائم مثلاً (اذا كان صومه مندوباً) في حالة دعوته الى الطعام ، والمطالبة بالا يصوم الضيف الا باذن مضيئه مثلاً ، فالمطالبة هنا ليس بتأجيل شهوات الطعام لانه دعوة للافطار وليس (الصوم) ، لذلك فان مثل هذه المطالبة اما تتوجه لعمليات (التأجيل) النفسي وليس التأجيل للطعام ، مما يعني ان عمليات التدريب تنصب على ما هو (نفسي) ... ، على ما هو مختلف هوى النفس ... ، فالصائم (وهو مرتبط بممارسة طاعة) يصعب عليه ان يفطر لمجرد دعوته الى طعام ، مثلما يصعب عليه الا يتناول طعاماً وهو معترض لممارسة الصوم ، ... فهنا عمليتان متفاوتتان لحقيقة واحدة : عملية امتناع عن الطعام (وهو الصوم) وعملية تناول للطعام (وهو الافطار بناءً على رغبة الآخرين) ، لكنهما ينسبان الى حقيقة واحدة هي (تأجيل) أو مخالفة الهوى أو النفس : بالنحو الذي اوضحناه .

ولو تابعنا مباديء التنظيم لهذا الدافع (الطعام) ، للحظنا مستويات أخرى متنوعة تصب جيئاً في الرافد النفسي المشار اليه ...

فمثلاً ثمة توصيات تطالب بالاطعام ، وتطلب البدء بالأكل قبل الآخرين وبرفع اليد بعدهم ، وبكثرة تناول الطعام في حالة الضيافة ، ان هذه المبادئ قد تبدو وكأنها أيضاً تضاد المبدأ الذي يدعوا الى الاكل بقدر ستد الحاجة : الا ان التدقيق فيها يقتادنا الى ان ندرك بوضوح ان المطالبة بكثرة الاكل (في الضيافة) والبدء قبل الآخرين ورفع اليد بعدهم (بالرغم من انها تقترب بكثرة الاكل) الا انها تنطوي على معطيات اجتماعية ونفسية من الوضوح بمكان . فتناول الكثير منه مرتبط برغبة الآخرين وليس برغبة الشخص ، والبدء بالأكل قبلهم : دعوة الى حث الآخرين ورفع الخجل والحرج عنهم وليس رغبة في التناول ذاته ، كما ان رفع اليد بعدهم : أي الاستمرارية في تناول الطعام حتى يفرغ الآخرون منه :


مرتبط بنفس الهدف الاجتماعي المذكور ...


اذًا : تظل جميع الاشكال من التنظيم للحاجة المذكورة ، ذات بعد نفسي هو: التدريب على تعلم السلوك السويّ . بل ان تناول الطعام حتى خارجاً عن السياق الاجتماعي الذي أشرنا اليه حينما يقترن بالشبع أو بالتنوع — في حالات خاصة — نجد ان البعد النفسي ايضاً هو المعيار في تحديد ذلك . فمثلاً نجد التوصيات الاسلامية تطالب بالبسملة قبل التناول ، وبالحمد خلاله وبعدة ، ولا تجد حرصاً في أن يتناول الشخص أشهى الأطعمة وتنويعها : لكن على ان يقترن ذلك بالشكر و بتذكر النعم التي منحتها السماء ...

فاقتصران التناول لأشهى الأطعمة أو تنويعها بالشكر ينطوي على دلالة نفسية هي : ربط هذا الشبع بالمصدر الحقيقي له (الله تعالى) وعملية الربط ذاتها : تصعيد بالسلوك الى ما تستهدفه السماء عبادياً ، أي : التعامل مع الله تعالى بان يحيا الانسان مفهوم الوظيفة العبادية التي أوكلتها السماء اليه وألا يشغل عن ذلك بالبحث وراء المتع الدنيوي العابر.

**«استدراك» الاحاديث التي لم يُشرَّ الى مصادرها**

رقم الصفحة	المصدر	رقم المأمور	المصدر
٩٣	البحار: ١/٩٦-ح	(١)	٣٩
١٤٨	نحو البلاغه (الدكتور صبحي الصالح)، ٥٠١ / ١٧٥	(١)	
٢٦٩	البحار: ٦١/١٨٣-ح	(١)	٤٩
٢٦٩	نفس المصدر: ص ١٩٣-ح	(٢)	٧٥
٢٧٠	البحار: ٦١/١٦٧-ح	(١)	١٩
٢٧١	البحار: ٦١/١٦٣-ح	(١)	١٢
٢٧١	نفس المصدر: ص ١٨٩	(٢)	
٢٧١	نفس المصدر: ١٩٠-ح	(٣)	٥٦
٢٧٢	البحار: ٦١/١٧٧-ح	(١)	٣٩
٢٧٥	البحار: ٦١/٢٥٥-ح	(١)	٨
٢٨٣	الوسائل: باب ٩٩-ح	(١)	٢
٢٨٣	نفس المصدر: ح ٣	(٢)	
٢٨٣	البحار: ٤٣/٨٤-ح	(٣)	٧
٢٨٤	الوسائل: باب ٥-ح	(١)	
٢٨٦	الخصال: ١١٣/٩١	(١)	
٢٩٠	الوسائل: باب ٢٨-ح	(١)	١
٢٩٣	الوسائل: باب ٣٦-ح	(١)	٥
٢٩٣	نفس المصدر: ح ١٠	(٢)	







**Elmer Holmes  
Bobst Library**

**New York  
University**

NYU - BOBST



31142 01559 3596  
BP175 .B88 1989 al-Islam wa-ilm al-nafs

الموسوعة الاسلامية - ١

Islam



NYU

BOBST LIBRARY  
OFFSITE

by :

Dr. Mahmoud Al - Bostani